

كتاب الجمهور

في

التعاون الزراعي

تأليف

إبراهيم رمزي

سكرتير قسم التعاون

بوزارة الزراعة

خريج كلية التعاون بمانشستر، وزميل بجماعة نشر التربية التعاونية بانجلترا، وعضو عامل بجماعة أنصار شركات العمال الصناعية التعاونية بلوندره، وليسانسيه في الآداب والتربية من مدرسة المعلمين العليا بمصر

١٣٤٢ — ١٩٢٤

المطبعة السلفية - بمصر


بسم الله الرحمن الرحيم

اهدى

كتابى هذا

الى حضرات السادة الاجلاء

ذخر الوطن

نواب الأمة فى أول برلمان لها

سادتي

قال الزعيم الأمين « لا حرية بلا نظام ولا نظام بلا حرية »
وإذا كان الواقع كذلك فاسمحوا لرجل شديد الاعتقاد بالتعاون وسرعة أثره في اصلاح المجتمع أن يذكركم ، غير مذكرين ، بأن التعاون هو النظام اللازم لحياة الحرية التي نلناها بقوة رغبتنا فى الاستقلال

وعليه كان أوجب ما يجب علينا أن نعمل على نشره وتنظيم مرافق الناس واوضاع البلاد على آساسه حتى يكون لاستقلالنا منه دعامة ينهض عليها ، ولقوميتنا دواء ينقيها من الشوائب والاخلاط الدائمة فيها ، ولحريتنا جهاز يغذيها وينميها

ان احوالنا الاقتصادية والاجتماعية جميعها في أشد الحاجة الى الاصلاح والتنظيم ، والتعاون وحده كفيل بهذا الاصلاح

وهـذا التنظيم ، من أقرب طريق وأسلمه وأليقه بحياة العقل والديموقراطية في القرن العشرين

فالتعاون يمنع اسباب الغش والسرقة والاستنزاف الذي يحميه العرف وتروجه الفوضى التي أوقعنا فيها حكم السنين الأربعين الماضية ، ويبقي الثروة لمنتجيها ويوزعها بينهم توزيعاً عادلاً ، ويجعل جميع المتاجر والمصانع في أيدي المصريين ، ويعمل على صيرورة مصر الزراعية مملكة صناعية أيضاً ، ويفتح بذلك أبواب الرزق في وجه ملايين من العاطلين واشباه العاطلين ، ويدفع الناس باختيارهم الى العناية التامة بادوات الثروة من جماد وحيوان وانسان ، واستكمال كفاءتها وقدرتها على الاغلال ، والى التماس العلم والتخصص في الفنون ، والى الاختراع والاستكشاف والاستنباط ، من تلقاء أنفسهم ، دون أن تدفعهم الحكومة ، أو يحثهم القانون

والتعاون ينشر التعليم الأولي والفني ، من تلقاء نفسه ويستدعي التنظيم المدني والصحة العامة ومستلزماتها في القرى ، ويذيع الأمن والفضيلة وجمال الاخاء والعدل بين أهلها ، وينظم الفكر ويصفي الرأي ، وينقل اليها أوضاع المدنية ، لان كل هذه الامور من واجباته وضرورات حياته ، فلا تضطرون الى تكبيد الناس ضرائب من أجل ذلك ، أو الى الافتئات على

الحكومة فتكلفونها الانفاق عليها من أموالها . وهو ينظم لكم البيوت جميعها حساً ومعنى ، ويعلم النساء أصول التدبير المنزلي والعناية بصحة الاطفال ، والتدبير القروي ، وينشر أسباب الرفاهة والسعادة في كل مكان ، ويجند نساء مصر جميعاً في خدمة المجتمع ، اذ يقرّ في نفس كل مصرية أن مساعدتها ضرورية لانقاذ الوطن

والتعاون يربي الفرد والمجموع تربية استقلالية عملية ، وينظم الناس تنظيما دستورياً ، ويبصر كل انسان بحقه وواجبه ، ويبث روح الوطنية في كل نفس ، ويجعل من مراكز جمعياته مراكز للايتلاف والهداية والارشاد ومعاهد للتفاهم والعمل الاجماعي السريع

من أجل ذلك وضعت هذا الكتاب وهو أول كتاب ظهر فى التعاون منذ استقرت النفس باستقراركم فى مراكز النيابة ، راجياً به هداية الجمهور الى ما يجب عليه أن يعمله ليصلح حاليه ، معتمداً على نفسه ، حتى ينقذ نفسه ويهوّن مهمة نائبه وحكومته معاً

فاذا رأيتم أن نظام التعاون هذا يحقق الغرض الذي وضعتموه نصب أعينكم وهو اعادة بناء أوضاع الوطن وتنظيم أعمال الناس فيه ، فرجائي اليكم أن تبادروا فتقرنوا قانون التعاون الزراعي الذي

تمدلونه اليوم بآخر في التماون المنزلي والصناعي كيما تتم اداة البناء والاصلاح المنشود

والله يوفقكم فيما تعملون لخدمة هذه البلاد وصاحب عرشها ورمز عظمتها صاحب الجلالة الملك الدستوري الكريم فؤاد الاول ملك مصر والسودان ، ويطيل في عمره حتى يرى أمانيه الغالية قد تحققت على أيديكم انتم واخوانكم الوزراء الأمجاد الذين يتولون ادارة البلاد تحت علم الزعيم العظيم صاحب الدولة الرئيس الجليل سعد باشا زغلول حفظه الله ؟

المخلص

ابراهيم رمزي

فهرس

الباب الثانى

الجمعية الزراعية التعاونية

الباب الثالث

الاستقراض

عمر بك لطفي والسلطان حسين ومحاولتهما معالجة الحالة بدوائها الصحيح ، قانون التعاون سنة ١٩١٤ ، منقذ الامة وقانون التعاون ، ومعارضوه في الجمعية التشريعية ، رجوعهم الى الحق في سنة ١٩٢٣ وصدور قانون التعاون الجديد

التعاون في الاستقراض ، ألمانيا والاستقراض ، مصرف الادخار والاقراض أومصارف رايفازن الفنية بغير مال ، كيفية التصرف في رأس المال

الاستقراض في مصر

الباب الرابع

الصناعات الزراعية

١٢١ — ١٢٥

ضرورة أخذ مصر بالصناعات الزراعية وتخصص كل مديرية لصناعة أهم محصولاتها ، أثر هذا في استرداد موارد الثروة ، ورجوع ابناء الريف الى حظيرته ومنع الهجرة وصيرورة مصر مملكة صناعية وفتح أبواب الرزق للألوف من ابناء الأمة

الباب الخامس

اجراءات التأسيس وعقوده

١٢٦ — ١٦٨

الدعاة المحليون ، ماذا يفعلون عند ما تدب فيهم روح الرغبة

في انشاء جمعية تعاونية ، خطة السير والعمل ، والالتفاف حول وجيه القرية ، الخطب في المجامع والجوامع والاقناع الشخصي ، كتابة كشف بأسماء الراغبين ، اللجنة التأسيسية ، الشركة ، أعمال الشركة ، السكرتير المؤقت ، خطابه الى مدير قسم التعاون يطلب منه فيه ارسال نماذج عقودالتأسيس ، رأس مال الشركة ، نموذج طلب الاكتتاب في شركة تعاونية ، العضوية ، عقد التأسيس والنظام الداخلي ، طريقة تحريرهما ، التصديق على الامضاءات من المحكمة . خطاب السكرتير المؤقت المرسل معه عقود التأسيس لتسجيلهما في قسم التعاون ، مجلس الادارة ، شهادة التسجيل ، وصورتها ، نص نماذج عقدي التأسيس والنظام

الباب السادس

بعد التسجيل

١٦٨ ـ ١٦٩

مكتب الشركة ، دفاترها ، ضرورة علم السكرتير بمسك الدفاتر نموذج دفتر الشركاء ، نموذج دفتر حصص الأعضاء ، بطاقات على طريقة شانون لدفتر الحصص ، دفتر خطابات الاعلام بتخصيص الحصص ، دفتر سندات الحصص وصورتها ، تعليمات بشأن تحرير سندات الحصص، صورة عقد تنازل عن حصص ، صورة كشف ببيان عدد الحصص والمدفوع من قيمتها اسماً اسماً قبل عمل

الباب السابع

غاية التعاون

الباب الثامن

الحالة في مصر

سيرى القارىء مما أودعناه هذا الكتاب أن التعاون نظام يجب أن نأخذ به اذا أردنا أن نبني لانفسنا حياة اقتصادية يصونها الاستقلال الذي بذلنا في سبيله ما بذلنا من دماء

سيرى أنه كان علاجاً لليأس الذي امتلك على الشعب الانجليزي نفسه ومشاعره وأوقعه في آلام هذه الحياة التي ان غفل فيها الانسان عن حقه والمطالبة به ونيله ، برزت عوامل الذئبية الكامنة في فطرة الانسان فجعلت هذا الغافل عبداً لا قيمة له ولا كرامة ولا حق

وسيرى أنه لولا التعاون وما تضمن من مبادىء الديموقراطية ، وما بني عليه من قواعد العدالة ، القائلة بان لا حق لمن لا ينتج للامة ولا يعمل عملاً مشروعاً في الأمة أن يستفيد من قوى الأمة وجهودها ، وما ينادي به من ضرورة الاعتماد على النفس ، والاخلاص للوطن ، وصيانة العقل من الاكاذيب المتواطأ عليها في هذه الدنيا المفتعلة شر افتعال ، ما خرجت انجلترا من الظلمات الى النور ، ولكانت أول من ارتمى في احضان الشيوعية الحاضرة الهادمة لكل نظام

على انه ان كان التعاون قد لزم لانجلترا فهو لمصر الزم . ذلك بان الشعب الانجليزي شعب مستقل من قديم الزمن فلم نعبث به

غير أيدي أهله . أما مصر فبلد اجتمعت فيه شرور الاقرباء والبعداء وانتظمت فيه الحياة على صورة سمحت لمختلف عوامل الاستغلال والاستبداد ووسائل الاستعمار والاستنفاد بما جعل الشقاء والفقر حليف الزارع والصانع وكل من يعمل في بلده عملا مشروعاً . ولولا ان المصريين نهضوا في آخر الأمر نهضة صحيحة في سبيل الاستقلال ظفروا بها على الاقل بدستور عهد الوسيلة للمصريين لانقاذ بلادهم ، اذا رشدوا ، لاصبحوا بلا أقل شك عبيداً للاجانب ، رجالا ونساء بل وحكومة أيضاً

فانت ترى أرض الفلاحين مستغرقة بالديون للمصارف الاجنبية ، واقعاً من انفسها مقدار عظيم في يد أوروبية ومحصولها وهو اعز محصول ، تتناوله منهم أيد تعمل متحالفة من يوم ظهوره الى يوم رحيله عن البلاد على أخذه بابخس الاثمان ، ولو استطاعت لأخذته بلا ثمن . وترى مستلزمات الزراعة من بزور وسماد وأدوات وآلات ، يوردها لهم تجار لا تكاد تعرف فيهم مصرياً واحداً . وترى الريف وبنادره قد انتشرت فيه محالج القطن ومطاحن الغلال ومصانع الصابون والزيت والجلود وغير ذلك ، لا تعرف فيها لمصري نصيباً الا أن يكون أجيراً أو صانعاً حقيراً . وترى القرى والمزارع قد بثرت فيها دكاكين افتتحتها فئات من سقط الأمم ، تبيعهم حثالات المواد الغذائية ، واحط مستلزمات المعيشة المنزلية ، لتكتنس ما يبقى في أيدي الفلاحين من قروش

ومليمات ، وتتناول محصولاتهم الصغرى من بيض ودجاج وسمن وغير ذلك تسوقا بابخس الاثمان لترسله الى وكالات لها في المدن والمواني للبيع باوفر الاثمان أو ترحلها الى الخارج ، وتكون بين الفلاحين بمثابة مشارب لما يسمونه قهوة وهي بقايا محروقة من سقط الاجران والنخيل ، وخمارات يبيعونهم منها سموماً يتلفون بها صحتهم ونسلهم ، وخلقهم ودينهم ؛ ويبتزون بهـا أموالهم ثم يقرضونهم اياها بعـد ذلك بربا يقل في جانبه ان يوصف بالفحش ؛ « رميا » على القطن أو الذرة أو غيرهما من المحاصيل، أو برهن الارض : حتى اذا عجز المدينون عن التسديد انتزعوا منهم بقيـة ما يملكون فاذا العزبة عزبتهم واذا القرية قريتهم[1] واذا الناس من بعد ذا عبيد في ديارهم غرباء في بلادهم. فاذا قضى منولى الأمس خواجة اليوم نحبـه بعد عمر طويل وتوافدت رجال قنصليته لحصر تركته وجدتها مليونا و٢٠٠ الف أو تزيد من الجنيهات

وترى المدن وقد ذهبت منها كل صناعاتها الوطنية واقفلت كل دكاكينها الاهلية ، وانصرف عنها أهلها ، أهل الدقة والعناية والذوق الفني ، وساروا في الطرقات يستجدون ، أو التمسوا من شدة الفقر نعمة السجون ؛ ثم حلت محلها متاجر أجنبية تبيع المصريين ما صنع الأوربيون في بلادهم باثمان مضاعفة تزيد عن

(١) مثل منية محلة دمنة بمديرية الدقهلية فقـد ورثها عن أهلها المثنيح الخواجه غرغورى البقال

ثمنها في أوروبا بمقـدار أجرة نقلها وجمركها ونفقة حفظها في الدكاكين وقدر ما يريد صاحبها لنفسه عليها من المكسب في بلد كمصر لا يرانا الاجنبي فيه زبائن بل محلا للابتزاز والسرقة : وقد تضافروا فوق ذلك فيما بينهم لتحديد السعر الذي به يبيعون حتى لا تؤذيهم المنافسة

وتراهم قد أقاموا الى جوار هذه المتاجر مصانع ليستغلوا فيها جهد الصانع المصري : يستغلونه فوق حد الطاقة من الساعات ولا يعطونه من الأجر ما يمكن أن يفي بحاجته ليوفروا من ورائه قرشا يرونه ضروريا لهم ، حين لا يرون الصانع المصري جديراً بغير الأمراض والفاقة هو وامرأته وأولاده .

على أن هؤلاء الغرباء ، بفضل الامتيازات وحماية القوانين التجارية والمدنية التي بنيت على النظريات الاقتصاديه القائلة بحرية التجارة ، وبحق رأس المال في الامتياز بكل خير قد تجاوزوا حدود المعقول اذ لم يجدوا في البلاد نظام الطوائف الذي يقلل من غلوائهم ، ولا قوة النقابات التي تقفهم عند حدهم ، بل وجدوا من حكومات الماضي قعوداً عن مساءلتهم ، ومن الناس جبانة عن مناهضتهم . ثم جاءت احدى الوزارات المشئومة فقيدت حق العامل في الاضراب وهو السلاح الوحيد الذي اعطته القوانين اياه

ومع ذلك فهؤلاء السادة الدخلاء لا يدفعون ضرائب على ما يستغلون ، ولا يشاركون الناس في شيء مما يستثمرون ، بل

كانوا في كل وقت عوناً للمحتلين ، وعقبة في سبيل الوطنيين :
كانوا يضحكون يوم نبكي ، ويشمتون بنا يوم نصاب ، واذا
مات الشهيد منا وهو ينادي بحياة الوطن ، رفسوه بأرجلهم
ليخمدوا ذلك الصوت الكريه

وترى الأفندي المصري خريج المدارس القادر على العمل
لايجد في بلده مرتزقاً . يقول السفهاء له وهم يؤنبونه لماذا تنتظر
خدمة في الحكومة : انه عار عليك أن تجعل كل همك متجهاً الى
وظيفة فيها ! ان أمامك من الأعمال متسعاً ! قول سفيه ورأي
مأفون . أفلم يروا أن الاوروبيين قد أتوا الى بلادنا مجهزين بكل
أدوات الاستغلال والعمل : من مال كثير وعلم واسع وخبرة
بأصول الأعمال وطرق النجاح — حتى لاتكاد تفكر في عمل تعمله
الا وقد سبقك اليه الأوروبي وصانه ، ثم صانته له القوانين
وممالاة الحكومة المنقطعة

في أيدي الأجانب كل المصارف والمتاجر الكبرى والمعامل
والمصانع ، وشركات البناء والتسليف والاراضي ، وشركات التأمين
والنقل البري والبحري ، والترام ، والسيارات ، والفنادق ،
والبارات ، والقهوات ، وشركات الري ، واستصلاح الاراضي
وزراعتها ، وشركات الغاز والبترول والكهرباء ، ودور السينما
واكثر التياترات ، وتوكيل الأشغال والسمسرة ، وشركات المياه
وغيرها ، بل والاسبتاليات والملاجيء ، وبالجملة كل عمل من

الأعمال الفنية ، والاشغال الاستغلالية . فماذا يصنع الافندي المصري خريج المدارس المصرية ؟ بل لقد جعل اصحاب هـذه الموارد الاستغلالية خدمتهم وقفاً على بني جنسهم من الخواجات والمادموازيلات الاوروبيين ، وعلى امثالهم من أهل الاقطار التي تمتّ اليهم بصلات كالسوريين والأرمن واليهود كرهاً للمصريين وزيادة في الاستهتار بهم ، ورغبة الشر لهم ، فكيف يجد الافندي المصري مرتزقاً بينهم ؟

انه يجب أن نقول الحق لا نفسنا حتى لايضل بنا الرأي ولا تضعف نفوسنا . الواقع أن هؤلاء الدخلاء سبب اكثر ما نحن فيه من الشقاءوشعورنا بالذلة. فدخلنا أقل انواع الدخل قدرة على الشراء بسبب عوامل النهب والسرقة التي يجري عليها التجار بما يضاعفون من الأثمان . وفلاحنا أشقى فلاح مع انه يزرع اخصب ارض . وصانعنا أشقى صانع مع أنه كان يصنع ما عجزت الدنيا حتى اليوم أن تأتي بمثله . وعمالنا الفنيون والادبيون والكتابيون أشقى العمال مع انهم لا يقلون كفاءة عن امثالهم بدليل أنهم قائمون بأعمال الحكومة احسن قيام ، وكلما ارسلت منهم بعثات الى الخارج عادوا وتولوا عظائم الاعمال فنهضوا بها اعظم نهوض

* * *

الواقع أن حياتنا الاقتصادية ضعيفة جداً تكاد تكون معدومة ، والواقع ايضاً ان الذين تولوا امرنا في الأربعين الماضية

من السنين المشئومة كان همهم أن تبقى مصر مزرعة لحاجاتهم وسوقاً لبضاعتهم ، ومستغلاً لأموالهم ، ولا يمكن ان تنشأ في مصر مع هذا القصد وهذا الواقع حياة اقتصادية

أول ما يجب لاصلاح حالة البلد الاقتصادية صيانة اهلها من عبث الدخلاء والمستغلين وتنظيم مرافقها تنظيماً يعود كل الفائدة منه على اهل الوطن وحدهم . ومعنى هذا في مصر ترقية الزراعة الى الحد الأقصى وتبصير اهلها بوسائلها التامة ، وبكل المستحدثات الفنية والعلمية والآلية التي تبلغ بها الزراعة حد الكمال المدرك ، وتنمية اعمالها بانشاء المعامل المتصلة بالزراعة كمصانع الاسمدة ومحالج القطن ومغازله ومناسجه ، ومصانع الزيت والصابون والكسب ، ومعامل الزبدة والجبنة ، ومطاحن القمح للتوريد المحلي وللتصدير ، وقس على ذلك سائر الأمور

ويجب أيضاً وان لم يكن هذا أقل من ذلك : ان ترقى الصناعة وتعدد المصانع المدنية ويبصر أهلها بوسائل اتقانها بالتدريس والتعليم وتقريب أحدث الآلات والادوات من أيدى الصناع حتى يبلغوا بالصناعة هم أيضاً حد الكمال المدرك ولا تحتاج البلد الى شيء كثير من الخارج

ويجب فوق هذا تنظيم العلاقة بين الصناعة والزراعة وبينهما باعتبارها طرفا وبين المستهلكين باعتبارهم طرفاً آخر ، ثم مراقبة الاحوال التجارية في العالم لمراقبة العرض والطلب ، وحماية

التجارة الأهلية بمراقبة الجمارك دون ان يتدخل في طريق ذلك
أجنبي قط الا ان يكون أجيراً يستأنس بعلمه ويستهدى بفنه
ثم يصرف مع الشكر

هذا مجمل ما يجب على الحكومة الوطنية مجردة أن تفعله :
لأنه اساس الحياة الاجتماعية الوطنية ودعامة الاستقلال وحارسه.
وهذا ما تفعله كل حكومة أوروبية في الوقت الحاضر

على ان هذه الحكومات الأوروبية لا تزال مقصرة لأن
الحكومة الوطنية شيء والحكومة الوطنية الرشيدة شيء آخر.
وها أنت ذا ترى الشعوب الأوروبية لا تزال تئن من سوء أثر
النظام الجارى الآن لأنه سامح لارباب رءوس الأموال
التجارية والصناعية على اختلاف انواع هذه وتلك باستغلال
جهد العمال واستنزاف اموال المستهلكين ، اللهم الا حيث
الصناع والعمال قد اعتصموا بالتعاون وتحصنوا في حصونه .
ولذلك فانك لا تكاد تفتح جريدة من جرائد الغرب حتى تقع
العين منها على نبأ اضراب قام به عمال هذه الصنعة أو تلك ، أو
خبر قيام ثورة اشتراكية هنا أو هناك قصدها قلب النظام الذي
لا يتيسر للناس العيش على مقتضاه ، واحلال نظام آخر هو في
الواقع أشد ابعاداً لهم عن السعادة التي يرجونها ، بيد انهم هائمون
به غروراً وانخداعاً ، ورغبة في التخلص مما هم فيه ، بأي ثمن
ولذلك قالوا ان الحكومة الوطنية الرشيدة ، هي التي تعمل

فوق ما ذكرنا على تيسير السبيل على الشعب ليحيا حياة اجتماعية تامة شرائط الراحة والطمأنينة . فهي لا تكتفي من الأمر بجعل ثروة البلد ملكاً لأهل البلد ، وضروب الأعمال والاشغال فيه في يد الوطنيين وحدهم ، وذلك بتخلية طريق الاستقلال الاقتصادى من الدخلاء ، بل تعمل أيضاً على اصلاح الحالة الاجتماعية ، وانالة مجاميع الشعب ما يشتهون من رغد العيش ، وذلك بأن تخرج من حظيرة الحياة الاقتصادية امثال هؤلاء الدخلاء من الوطنيين أنفسهم حتى يزول من المجتمع سبب الشر الذي يصيب الناس في أنفسهم وبيوتهم وفي ذراريهم

ولن يكون ذلك الا بنشر نظام التعاون اذ هو يرعى حق رأس المال ويقره ولكنه لا يبيح له كل ما هو حادث اليوم من ارهاق عباد الله واتلاف اخلاقهم ودينهم معا ، ويرعى العامل ويرعى المستهلك ايضاً ، ولكنه يقضى بلا حرب ولا قتال ولا معاداة ولا اضطهاد على ذلك الفريق الطفيلي الذي يعيش على كد العامل والمستهلك وهو لا يؤدى للوطن خدمة ضرورية : على انه لا يقضى على هذا الفريق دفعة واحدة ، بل يمد له في حياته ويطاوله حتى ينتهى من نفسه

فان لم تفعل الحكومة الوطنية ذلك فستبقى الحياة الاجتماعية جارية على النظام القديم نظام تمتع أصحاب رءوس الاموال الاستغلالية وحدهم بزينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من

الرزق ، وارتطام من ليس له رأس مال في الشقاء والظلمة ، وسيجرى في مصر ما يجرى في أوروبا من الثورات والاضطرابات بلا أدنى شك ، ما لم ينتشر التعاون وتعمل الحكومة على صيانته وتقويته كما تفعل الآن فرنسا وايطاليا . والدنيا مواكب متجانسة ، وصور واحدة فليتنبه الغافلون

*
* *

بيد أن مهمة الحكومة في الواقع تمهيد الطريق للسائر لا أن تسوقه فيه سوقاً أو تسيرهي فيه بدلا منه : وقد مهدت للتعاون الزراعي بقانونها الذي يفضل كثيراً من قوانين أوروبا وان احتاج الى شيء من الاصلاح لا بد أن يتم عند عرضه على البرلمان ، ولا تلبث أن تضع قانوناً عاما للتعاون أجمالاً ، يشمل التعاون في في الاستهلاك وفي الانتاج ، يكون في مبناه كفيلا بسير انواع الجمعيات التعاونية سير الطمأنينة والنجاح . ومهمتها أيضاً حماية المجتمع الذي يرتضيه الناس لأنفسهم . ولذلك كان من أوجب واجبات الأمة أن تقوم هي بما يجب عليها ، وينهض ابناؤها الذين خبروا التعاون ودرسوا اصوله وعرفوا غايته بنشر تعاليمه وقواعده وتبصير الناس بطرق تنفيذه ، وتعليمهم ان غاية التعاون ومقصده الاعلى هو اصلاح الحالة الاجتماعية في البيوت والاخطاط والقرى والبلاد والمدائن والقطر كله ، باصلاح الحالة الاقتصادية الاصلاح العادل المشار اليه ، وحث جميع فرق الأمة

من زراع وصناع وعمال ومستهلكين على تنظيم مرافقهم على اساس التعاون ، ومساعدتهم على صيانة هذا النظام بدوام المراقبة والارشاد والعناية ؛ حتى اذا انشئت الجمعيات في كل مكان وانتشرت معها اعمال الاصلاح الاجتماعية التي هي جزء لا يتجزأ من نظام التعاون ، مثل نشر التعليم ، والتنظيم البلدي ، على انواعه ، واقامة معاهد الخير والاحسان ؛ وتضرية الناس بالحياة الدستورية في اعمالهم المحلية ، حدثت حالة اجتماعية فاضلة يكون على الحكومة الوطنية يومئذ حمايتها وصيانتها وتزكيتها ، والملاءمة بينها وبين اعمالها على الصورة التي تتناسب مع هذه الحياة الجديدة

*
* *

هذا اوان العمل لانقاذ البلاد فلينهض كل مصري وليتوجه بقلبه ولسانه ويده الى العمل ؛ لاستخلاص البلد من عوامل الشر ، بواسطة التعاون ؛ فانه خطة التنظيم التي لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها ؛ وهو هو الوسيلة المؤدية حتما الى الاستقلال الصحيح والسعادة التامة

ابراهيم رمزى

مصر الجديدة في ١٧ مايو سنة ١٩٢٤

الباب الاول

نشأة التعاون

التعاون قديم في الدنيا تراه في الحيوان كالنحل والنمل مثلاً وتراه في الانسان في العائلات والجمعيات على اختلافها

ولكنه بمعناه الجديد من حيث هو نظام اقتصادي اجتماعي قواعده الحرية والاخاء والمساواة ، نشأ في انجلترا ، واليها يعزى الفضل فيما بلغ من الرقي والقوة

ثم تناقلته عنها أقطار الدنيا ونظمت مرافقها على اساسه ، فنشأت منه صنوف كثيرة اصبحت تعزى الى الاقطار التي ابتدعتها . اخذت المانيا نظام التعاون الانكليزي وطبقته على احوالها من الوجهة المالية فنشأت المصارف التعاونية التي اصبحت مضرب المثل للعاملين على ترويج فكرة الاقراض والادخار التعاوني ، واخذته فرنسا وطبقته على احوالها الصناعية ، فنشأت المصانع التعاونية التي يصبح العامل فيها شريكا في الادارة ورأس المال . وأخذته الدانيمرك وارلندا فنشأ فيهما التعاون الزراعي الذي نريد أن تنعم بلادنا العزيزة بخيراته

ولا تزال أقطار الدنيا الاخرى تقتبس نظام التعاون وتبني مرافق حياتها الاقتصادية على أساسه ، وتحدث فيه تغيرات عرضية

تناسب حالتها الخاصة ، فتحدث بذلك صنوفا جديدة تعاونية وشبه تعاونية ، ثم تعود اقطار الدنيا الاخرى ، حتى انجلترا وفرنسا والمانيا وغيرها ، فتقتبس هذه الصنوف الجديدة وتصلح بها حالها ، الى أن اصبح التعاون بفضل ما انطوى عليه من مبادىء الحق عقيدة ثابتة لدى رجال الاجتماع ، لا يختلف في فضله المصلحون لانهم وجدوا فيه الدواء الشافي من أمراض الاجتماع والوسيلة الوحيدة لسعادة الناس ، وانه حين يعمل على اصلاح حالة افراد الناس ، ويحمي ثروة الوطن لاهله ، يعمل على نشر السلام العام في الدنيا ، ويمنع اسباب الخصام والتنازع بين الأمم ويبطل الحروب

الانقلاب الصناعي

نشأ التعاون كما قلنا في انجلترا . نشأ من آلام الناس واحزانهم وشقاوتهم ، ويأسهم من رحمة ولاة ذلك الزمان وحكامه . وبيان ذلك أن الفلاّح الانجليزي كان في اواخر القرن الثامن عشر أي منذ مائة وخمسين سنة تقريباً ، فلاحا وصانعاً معاً ، بمعنى انه كان يفلح ارضه ويبذر البزور فيها ويتركها في انتظار محصولها وكان في مدة هذا الانتظار يشتغل هو واولاده وامرأته على انوال يدوية قديمة الطراز في نسج مقاطع من القماش يحملها عند تمامها الى الاسواق ليبيعها ويتقوت بما يعود عليه من ثمنها

وكانت عيشته بذلك راضية ، حتى اذا دخلت انجلترا ميدان الاستعمار والتوسع وانتشر رجالها وتجارها في أمريكا والشرق ، واتسعت تجارتهم طلبت الاسواق ماتحتاج اليه من بضاعة . فكان هذا اليوم بدء شقائه. وشعر أذكياء الصناع والميكانيكيون اذذاك بهذه الحاجة الشديدة فاخترعوا آلات جديدة للغزل والنسج وغيرها من آلات الصناعة والتعدين والزراعة . وتباروا في ذلك ، وفي استنباط وسائل ادارتها واستعمالها فاستخدموا لذلك قوة الحيوانات ، ثم قوة اندفاع المياه وسقوطها ، وأخيراً قوة البخار الذى استكشف (واط) ما فيه من قوة واقتدار

ولكن الفلاح الصانع — وقد علمت أنه كان صانعاً وفلاحا معاً — لم يكن يستطيع لفقره أن يقتني تلك الآلات الغالية ، واذا اشتراها فما كان لها في كوخه متسع فاشتراها أولئك التجار الاغنياء ، وأقاموا لها بيوتا كبيرة وسمت منها العدد الوفير ، ثم استأجروا لها من الفلاحين الصناع من استطاعوا أن يخرجوهم من أكواخهم بسحر المال والاجر الكبير

فلما دارت هذه المصانع وأخرجت مصنوعاتها تبين لصاحب المصنع أن في مقدوره أن ينافس الفلاحين أصحاب الأنوال المنزلية البلدية وذلك ببيع مقاطع القماش للراغبين بأقل من الثمن الذى اعتاد الفلاح أن يبيع به مقاطعه ؛ فكانت هذه المسألة أول

صدمة أصابت الفلاحين فاضطر كثير منهم ان يتركوا أنوالهم ويشتغلوا في المصانع بالاجر الشائع يومئذ اذ كان لا بأس به

عهد اليأس

ثم وجد اصحاب المصانع انهم قادرون على التنافس بعضهم مع بعض ، فهبطت اثمان المقاطع الى ادنى حد مستطاع . وكانت هذه العملة ثاني صدمة اصابت الصانع الفلاح ، فاضطر المسكين ان يترك نوله البلدى ويلتمس الرزق في المصانع اسوة بمن سبقوه

ولم تكن كثرة الراغبين فى خدمة المصانع مانعة ان يستولى الفلاح على اجر مناسب ، لأن الصناعة الآلية كانت في ذلك الزمان آخذة فى النمو والاطراد

وكانت المصانع تنشأ فى كل مكان لامداد اسواق الداخل والخارج بحاجتها فلم يشعر الفلاح الصانع بويل كبير لولا ان ارضه لم تكن تكفي معاشه

ولكن جاءت الحكومة فاصدرت قانونا يبيح للافراد أن يمتلكوا أراضى القرى ، وكان هذا الامتلاك مقيداً من قبل بنظام الاقطاع الذي يسمونه (*Manorial System*) فدخل بين الفلاحين عديد من الاغنياء والتجار اشتروا المساحات الواسعة من الأراضي ، وطردوا أهلها منها ، لان هؤلاء الملاك الجديدين لم

يكونوا في حاجة الى كل من كان عليها من الناس ، لاقتنائهم هم أيضاً الآلات الجديدة والعدد الحديثة التي كانت تقوم الواحدة منها بشغل العشرات

فلم يكن امام الفلاحين المساكين بعد ان ذهبت أرضهم ، واخرجوا من ديارهم ، الا ان يلتمسوا الرزق في القرى التي أصبحت لكثرة المصانع والمتاجر مدنا ، مثل مانشستر وليدز وغيرها ، وكانت هذه هي الصدمة القاضية

نفر الفلاحون الى تلك المدن الصناعية واحتشدوا فيها احتشاد مياه النيل في الخزان الاعظم ولم تجد منفذا فأسنت ونما فيها الطحلب والميكروب ، وكذلك كان حال أولئك المهاجرين : فقد زادوا عن حاجة المصانع زيادة عظيمة ، فظلوا بلا عمل ولا مرتزق اعواماً طويلة بلغوا في اثنائها من الفقر والجوع ما القى بهم بين ايدي الفساد والجريمة هم ونساؤهم وأولادهم ، وعاد الانسان اذ ذاك سيرته الأولى من الوحشية يوم لم يكن هناك دين ولا فضيلة ولا وازع

وانتهز أصحاب المعامل هذه الفرصة فأنقصوا أجور العمال ثم طردوهم واستأجروا بدلهم النساء لانهن أقل أجراً واسلس قياداً ، ثم طردوا اكثرهن وطلبوا من ملاجيء الاطفال أن تبعث اليهم بمن عندها من الايتام لتشغيلهم بدل النساء في المعامل والمناجم ، فاجابتهم الى هـذا الطلب وارسلت اليهم افلاذ

اكباد الموتى والفقراء ، ومن قضوا في سبيل الوطن ، وكان فيهم من لا يزيد سنه عن خمس سنوات ؛ وكانوا يشتغلون مالا يقل عن ست عشرة ساعة أو اكثر في اليوم الواحد

ورأى الناس ان لا سبيل الى نيل اللقمة الا بتشغيل اطفالهم في هـذه المعامل فكانوا يأخذونهم بأيديهم الى صاحب المعمل وهم يبكون

وخشيت الحكومة التي لا يهمها الا المحافظة على من عنده نقود ، فاصدرت قانوناً (١٧٩٩) يحرم على العامل الاضراب او الاتحاد او تأليف النقابات محافظة على الأمن والنظام العام

وهكذا كان الانجليز في اواخر القرن الثامن عشر في تلك الحالة السيئة التي لم يجد لها المؤرخون عنوانا اقرب الى الحقيقة من تسميته « عهد اليأس »

محاولة الاصلاح

لم تكن هذه الحالة مما يطمأن معه على مستقبل البلاد وهي مجاورة لفرنسا حيث قام الناس لسبب مثل هذا بثورة رهيبة ثلت العروش وذهبت بالامراء والانصار وبدلت الناس والحكومة تبديلا ؛ ولا بما يستشعره قلب المخلص لبلاده ولا يتألم . فقرع المصلحون باب الحكومة يلفتونها الى واجبها ويحذرونها عاقبة الاهمال ؛ فلم تهتم بهم ولا بما قالوا واستمرت في تطبيق نظرية

علماء الاقتصاد يومئذ القائلة بوجوب ترك الحرية المطلقة للعاملين . وزادهم تمسكا بها أن العمال الصناع والزراع لم يكن لهم حق في التمثيل في البرلمان بل كان نظام البرلمان أن يؤلف من نواب الرأسماليين والاغنياء ، فظل الشعب الانجليزي في فقره وفساده وشقائه

التجاؤهم الى اصحاب المصانع

فالتجأ المصلحون الى ارباب المصانع انفسهم يسترحمونهم ويطلبون اليهم ان لا يشغلوا النساء ولا الاطفال أو ينظموا ذلك تنظيماً كريماً ، وان لا يشغلوا العامل الا ساعات معدودة حتى تنصلح حالته الصحية ، ويكون لغيره فرصة للعمل ، وزادوا في حسن الظن بارباب المعامل فقالوا لهم يجب أن ترفهوا عن العامل الذي حرمتموه بسبب مصانعكم واختراعاتكم المفاجئة واموالكم الواردة من وراء البحار بحبوحة كوخه وجمال وطنه واداة رزقه ؛ وحرية نفسه ، بان توجدوا له اسباب الصحة والراحة ولاولاده وسيلة التعلم والنمو ولبيته ما يحتاج من هدوء ونظام حتى تماسك اركان الحياة القومية ولا تصبح بلادكم مفتتة الاجزاء مقطعة الأوصال ؛ فلم يسمعوا لهم قولاً وعدوا هذا الطلب بدعا وحدثا لم يسمع به في تاريخ الانسانية



روبرت أوين

روبرت أوين

Robert Owen

(١٨٥٨—١٧٧١)

وكان زعيم القائلين هـذا القول هو الرجل العظيم روبرت أوين احد ارباب المصانع في ذلك الوقت والذي يعزى اليه الفضل كل الفضل في نشر فـكرة التعاون بين العمال ، وتوجه العقول بعدئذ الى الاعتصام بحبله

فلما يئس من اخوانه اصحاب المصانع بدأ بنفسه في معامله في بلدة نيولانارك (*New Lanark*) من بلاد اسكوتلاندا . هناك رفع أجور العمال وقلل ساعات العمل من تسع عشرة ساعة الى عشر ، واصلح وبنى للعمال مساكن على مقتضى قواعد الصحة ، وهيأ لهم الحصـول على المواد الغذائية السليمة بثمن رخيص ، وذلك انه كان يشتري بالجملة ما يحتاجون اليـه عادة ويبيعه لهم بسعره وفتح لهم مدارس ليلية لتعليم القراءة والـكتابة وما يحتاج اليه العامل من وسائل التبصر وادراك الدنيا ، وانشأ لهم اندية للاجتماع والحفـلات ، وملاعب للمسرات واللهو ، ومكاتب للمطالعات والاستنارة ، وأنشأ لأطفالهم بساتين ولصبيتهم مدارس نهارية يتعلمون فيها العلوم في فترة من اليوم ويمارسون الزراعة في فترة أخرى . ولم يكن يسمح لصبي أن يشتغل في المعامل قبل العاشرة من سنه ومع ذلك فقد كان لـكل غلام منهم فترة

من النهار يقضيها في المدرسة والبستان ليقوي عقله وبدنه . وكان كل همه من التدريس تربية الخلق وتقوية النفس والبدن . وكان عدواً للمعلم الذى يعتمد كل الاعتماد على الكتب ، ولذلك كان مدار هذه المدرسة على النظر والرؤية والتجربة ؛ وكانت مدارسه ارقى أنواع المدارس في انجلترا ، وعلومها فيه أعلى العلوم لانها كانت العلوم الطبيعية والمادية ؛ اما علوم الميتافيزيكا والمواضعات المذهبية فلم يكن أوين يهتم بها بل كان يعتقد انها غير ضرورية

وقد اصبحت بلدة نيو لانارك في معاملها ومنازلها ومكاتبها ومدارسها ، مضرب المثل في الاصلاح ؛ فتوافد روّاده من سائر إصقاع انجلترا وغيرها ، ليروا بأعينهم ما يسمعون

واستمر اوين على هـذا الحال ثلاثين سنة تقريباً ثم اضطر رغم انفه الى مغادرة نيو لانارك هذه ، وذلك لان قساوسة لندن تدخلوا في الامر : نقموا من روبرت أوين انه لم يدرس الدين في مدارسه . ولم يجعل غرف الدراسة صوامع تنشد فيها الاناشيد الكهنوتية ، بل اكتفى منه بفضائله وبالعناية بتربية الخلق ، فاتهموه بالالحاد والكفر وأوعزوا الى شركائه أن يقفلوا المدارس التي انشأها ، وأندية العمال التي افتتحها ؛ وأوحوا اليهم أن يرجعوا الى نظام التسع عشرة ساعة من الشغل في اليوم وبتشغيل الأطفال في المعامل مهما كانت سنهم ولا سيما الاطفال

الايتام بدعوى أن الرب اراد لهم الشقاء فلا يليق بأحد ان يعمل على رد مشيئته تعالى ! ! وبدعوى أن الانفاق على العناية بالعامل واولاده من شأنه أن يقلل من ارباح المصانع ؛ على ان الواقع كان يكذبهم تكذيباً صريحاً . فقد كانت المكاسب المادية ؛ بفضل تمام صحة العامل وقدرته على العمل ؛ اكثر وأبين منها في مثيلاتها من المعامل الأخرى ، ان صح أن كل ما يجب أن يهتم به الناس هو ملء الجيوب

ترك اوين نيولانارك بعد أن قضى فيها ثلاثين سنة تقريباً (١٨٠٠ — ١٨٢٨) لم يفتر له عزم في الكتابة والخطابة ومطالبة الحكومة بما يجب . وجمع حوله عديداً من كبار القوم ومازالوا كذلك حتى رأت الحكومة أن تصدر قانوناً يحتم ان لا يزيد شغل الغلمان في المعامل عن اثنتى عشرة ساعة !!! بدل تسع عشرة وغير ذلك من الاصلاحات ، ويعرف ذلك القانون باسم قانون المعامل ، وحملها في سنة ١٨٢٤ على الغاء القانون الذي يحرم على العامل حق الاتحاد ؛ فترتب على ذلك نشوء الاتحادات والنقابات والاندية وغيرها . ومنذ ذلك الحين دخل اوين في ميدان الجهاد العام

التجاء المصلحين الى الشعب

وبدء التعاون

لم تكن هذه الاعمال مما تصلح من الأمر جوهره ، لأن نظام الحياة نفسها كان خطأ في مبدأه وخطته

كان أساسه حرية أصحاب المعامل في استغلال رأس مالهم دون الاحتياط من الفوضى والمبالغة في ايذاء المحتاج

فاضطر المصلحون أن يصارحوا العمال بالواقع وينبهوهم الى ما يجب عليهم ، قالوا لهم « ان الحكومة التي أباحت لارباب المصانع حرية العمل نسيت ان تقفهم عند حدود حريتكم وما تتم به حياتكم . وارباب المصانع يأبون بالفطرة ان يخففوا عنكم لانهم يريدون الكسب اولاً وآخراً . وزعماء الدين يرون هذا الظلم قسمة لكم ، مع أن الله ينهى عن الظلم ويأمر بمنعه ومحاربته

فاذا أردتم ان تعيشوا وتسعدوا ثم تكون لكم الدنيا في النهاية من غير ما ثورة ولا خروج على النظام والقانون ، فالواجب عليكم أن تتركوهم وشأنهم ، وتتحدوا وتتعاونوا على ان تنشىء كل جماعة منكم ، عددها الفان ، مستعمرة زراعية في بلاد الريف . هناك أي في الأرض التي تؤجرونها أو تشترونها ، تبنون بيوتاً لكم تسكنونها ومصانع تشتغلون فيها حاجاتكم ، كل فرد في صناعته التي يعرفها ، على ان يقدم مصنوعه الى مخزن

المستعمرة ويكون ملكاً للجميع . ويزرع الزراع منكم أرضها لمصلحة المجموع أيضاً وتنظمون حياتكم فيها على قواعد المساواة والاخاء والحرية ، وبذلك ترتاحون من آلام الحياة الاجتماعية الحاضرة التي ليس لكم فيها نصيب . حتى اذا عمت هذه المستعمرات أرض آبائكم ، وقد تعلمتم ورشدتم ، تحققت آمالكم وأصبحت الحكومة والدنيا منكم واليكم »

وتطوّع كثيرون من الخيرين بتقديم المال اللازم ونشأت ست مستعمرات فعلا ، في انحاء بريطانيا العظمى وارلندا . سارت في اول عهدها احسن سير ثم اضطرت الى التقهقر ثم الزوال لاسباب جوهرية منها قلة الخبرة وقلة المال ومنها أسباب خارجية . على ان نظام المستعمرات كان نظاماً تجاهل فيه صاحبه ظروف الزمان والمكان وطبائع الانسان ، ولو وجدت الاموال الكافية والرجال القادرون على الادارة لحبط المشروع لا محاله لان عماده فناء الشخصية ، وانكار الذات انكاراً تاماً ، وليس هذا في مقدور مخلوق سليم

دعاة الاتحاد

على ان فكرة الاعتماد على النفس ، ونظرية التعاون لم تمت بموت تلك المستعمرات ، بل ذاعت وانتشرت وأخذ الناس يفكرون في طريقة تطبيقها على شكل أقرب الى المعقول ، وأدعى

الى الانتشار والذيوع واستفادة الناس منها استفادة عاجلة فاستنبط احدهم (الدكتور كنج) نظام دكاكين الاتحاد ؛ وهي عبارة عن مخازن تقيمها جمعيات من العمال برأس مال يشتركون في جمعه من أنفسهم يشترون به من المواد الغذائيـة والحاجات المنزلية ما يحتاج اليه الناس عادة في بيوتهم . يشترونه بثمن الجملة ويبيعونه لانفسهم ليوفروا بذلك ارباح تجار القطاعي الذين يزيدون العمال فقراً على فقرهم ؛ وشقاء على شقائهم بغشهم وزيادة الاثمان عليهم وبيعهم حثالات الأطعمة وما اليها . هذا من جهة . ومن جهة أخرى يجعلون هذه المخازن بمثابة محل تجاري يجمع حوله ورشا صغيرة يشتغل فيها الاعضاء ويصنعون ما يستطيعون من الحاجات اللازمة للبيع في هذه المخازن للاعضاء وللجمهور ؛ وما يجمعونه من أرباح التاجر « يحوّش على ذمة انشاء مستعمرات مستر اوين » الزراعية : فهم حين يأخذون حاجتهم رخيصة يوجدون لانفسهم سبيلا الى العمل فلا يتحكم فيهم صاحب معمل . ولـكن فشلت هذه الدكاكين أيضاً . ذلك لأن الدكانة كانت أشبه بشركة الا ان ارباحها لا تعود على أصحابها بل تذهب الى صندوق الجمعية على ذمة انشاء المستعمرات التي كانت تتطلب الواحدة منها مئتى ألف من الجنيهات ، والصانع وغير الصانع في غالب الاحوال لا يمكن أن يفهم الا من طريق المعقول الملموس الظاهر المجرب . أما أن يقال له اعمل وانتظر وثق انك ستعيش حتى يتجمع من ربح

الدكانة مائتي الف من الجنيهات تشترون بها أرضاً زراعية وتقيمون عليها بيوتاً ومصانع لا يكون للعضو فيها اكثر من صاحبه ، فهذا ما كان جواب العضو عليه ان يدخل الدكانة في بعض الاحيان ويأخذ منه ما يستطيع حمله ويخرج آمنا لان القانون لم يكن يعتبر مثل هذا العضو سارقا

وكان آخر العهد بهذه الدكاكين فى سنة ١٨٣٥

جمعية روتشديل

أو نظام التعاون الحديث

مضت عشر سنوات بعد ذلك كان فيها التعاون في الاحتضار حتى ابتليت قرية بجوار مانشستر اسمها روتشديل (*Rochdale*) باستبدال انوال الصوف اليدوية في معاملها بانوال تدار بالبخار فاستغنت المصانع عن عديد من عمالها وساءت حالهم كما ساءت حالة اخوانهم نساجى القطن من قبل . وكانوا على يقين تام بانه لا رجاء في الحكومة ولا في البرلمان ولا في الناس . وأنه لا بد لهم أن يعتمدوا على أنفسهم ولا يؤملوا الخير من أحد ، بل يعتصموا بحبل التعاون الذى رأوا أنه كان سبباً في خلاص من أخذوا به من قبل لولا جهالة الجاهلين ونقص في أعمال العاملين

وكان قد سبق لبعضهم الاشتغال في جمعية تعاونية في القرية

فعرفوا مصادر الفشل واسباب الخيبة ، ووعوها ، وعملوا بعد ذلك على صيانة أنفسهم عن الوقوع فيها

فاجتمع في ٢١ ديسمبر سنة ١٨٤٤ ثمانية وعشرون رجلا وامرأة كانوا يجمعون من أنفسهم بنسين أو ثلاثة كل اسبوع (قرش صاغ أو اكثر أو أقل) حتى اذا اجتمع لديهم ثمانية وعشرون جنيها استأجروا دكانة في زقاق من القرية بعشرة جنيهات وبما بقي ، بعد النفقات الاولى أي بستة عشر جنيهاً ، بضاعة مما تحتاج اليه المنازل . على انهم لم يستطيعوا أن يشتروا غير مقادير قليلة من الدقيق والزبدة والسكر واخذوا يبيعون بضاعتهم لأنفسهم ولكن من كان يأتي الى الدكانة شامتاً بهم ، ضاحكاً منهم متعجباً كيف يعود هؤلاء الناس الى انشاء جمعية تعاونية بعد ما ثبت لهم ان هذه الجمعيات لا تفلح ولا تأتي بخير ما دامت الحكومة مبنية على قواعد الاستبداد

وكان غرض هؤلاء الهازئين توجيه القوي الى اصلاح دستور البلاد حتى يكون للعامل في البرلمان شأن ، فقد كان البرلمان في ذلك الوقت كما اشرنا وقفاً على فريق الأغنياء «وأصحاب المصالح الحقيقية» أما العمال والفلاحون فلم يكن لهم فيه نصيب ، وانما كان ذلك في سنة ١٨٨٥ وأخيراً في سنة ١٩١٩ ولكن أهل جمعية روتشديل خالفوهم ، وقالوا : نحن لا ننكر أن اصلاح نظام الحكومة على قواعد الديموقراطية يفيد ، ولكننا نريد اولاً ان نعيش

ونأخذ بما في يدنا من نقود ، بضاعة لا ندفع فيها غير ثمنها عند تاجر الجملة . ونريد في الوقت نفسه أن ننظم حياتنا على قواعد هذه الديموقراطية ببناء جميع اعمالنا على اساسها . ونبعد من اوساطنا تلك العناصر العاملة على بقاء الاستبدادية والرأسمالية الاستغلالية التي أباح لها العرف والقانون حق استرقاق الناس واشتفاف معين حياتهم . ولا نتردد في الاشتراك في حركة المطالبة بالاصلاح ولكن بشرط أن لا يكون ذلك بوصف كوننا اعضاء في الجمعية ، بل افراداً مستقلين . وما زال هؤلاء العظماء يتناوبون العمل في الدكانة هم ونساؤهم بعد انتهائهم من الشغل في المصانع التي وجدوا فيها شغلا بعدئذ ، وهم في كل اجتماع يقررون مبدأ بعد مبدأ ، وقاعدة بعد قاعدة ، مراعين في ذلك ظروف الزمان والمكان والانسان ، حتى وضعوا المباديء الفولاذية الثابتة في اعماق الحق والديموقراطية . والتي جعلت جمعية روتشديل هذه ام الجمعيات التعاونية الاستهلاكية المنتشرة الآن في جميع بلاد انجلترا بل وبلاد اوروبا والدنيا بأجمعها ، ونموذجها الذي يحتذى

لا يتسع المقام فنذكر أكثر من هذا عن روتشديل ولكن لاهلها حكاية معروفة (١) هي حكاية العزم والصبر والاتحاد والولاء

---

(١) وضع *Holyoake* أحد تلاميذ أوين قصة هؤلاء النساجين فكانت سبباً في انتشار الجمعيات التعاونية في انجلترا وفي كل بلد ترجمتها

والأمانة والحزم وتبين الطريق والقصد وعدم نسيان الماضي وآلامه أو التهاون في التماس الغاية او التسرع في السعي اليها كما تسرع الفرنسيون . بل ساروا يلتمسونها بهوادة بني جنسهم . وكلما قطعوا مرحلة نظموها وأقاموا عليها المعاقل والحصون ، وجعلوها في مأمن من عبث العابثين ودعوى الكاذبين ، الذين اذا رأوا عملا ناجحاً قد يعطي البرهان الصريح على ان الدنيا في غنى عنهم وعن مبادىء فضيلتهم ، حاولوا ان تكون لهم فيه يد حتى يدعوا فضله لانفسهم . فان تلف باشتراكهم فيه ، وهو الغالب ، عزوا تلفه الى غير العمل بنصائحهم السماوية وكان في هذا مغنم عظيم

قال هؤلاء النساجون العظماء وهم يضعون خطتهم التعاونية التي بقيت الى يومنا هذا : —

لا شأن لنا بالسياسة

لا شأن لنا بالدين ولا بالكفر

لا شأن لنا بأصحاب رءوس الاموال ولا نأبى على احد أن يملك ويتمتع

لا شأن لنا بالخيالات والنظريات ولا نكلف نفس الانسان ان تكون سماوية وهي في الأرض

نريد (اولا) ان نعيش بأجورنا لا نظلم احداً ولا نظلم وبما ان تجار المواد الغذائية الذين في قريتنا اي تجار القطاعي يأخذون منا نصف اجورنا بسبب انتقال الشيء من صاحبه الاول الى

التاجر الكبير ثم الى الصغير والى تاجر القطاعي اخيراً وغيره من الوسطاء وزيادة كل من هؤلاء الدخلاء شيئاً على الثمن الاصلي يكون له مكسباً ومدخراً من جيوبنا نحن الفقراء ، فلنكن اولاً تجار انفسنا ونوفر حلقات هذه الارباح على انفسنا ، وذلك بانشاء دكانة نشتري بضاعتها من موردها الاصلي ونبيعها لانفسنا. ويكون اشتراكنا في رأس المال بحصص نأخذ عليها فائدة ثابتة قدرها خمسة في المائة ، وان ما يحصل عندنا من ارباح البيع يقسم علينا بصفة كونه عائداً يرد الى اصحابه بنسبة ما اشتروا من الدكانة. فقد يكون احدنا اشترى منها بمائة جنيه وآخر بعشرة فلا يصح في هذه الحالة ان توزع الارباح الصافية علينا بالتساوي . وهذا في الواقع ما امتازت به جمعية روتشديل عن كل جمعية تعاونية سابقة ، وكان سبباً في بقائها واستمرارها وتقليدالناس اياها . وقال هؤلاء ايضاً يجب علينا ان لا نبيع بضاعتنا بثمنها علينا بل بالثمن السائد في السوق ريثما نعمل الحساب وعندئذ نرد الزائد ، وذلك دفعاً لاحتيالات التجار

(ثانياً) يجب علينا ان نترقى من مشترى حاجات الدكانة الى صناعتها وزراعتها ، فنوفر بذلك ارباح فريق ليس منا ، هو في الغالب تاجر أو صاحب مصنع ، وكلاهما عدو للناس . ونوجدفوق هذا لانفسنا وسائل للعمل ونتحكم بهذه الواسطة في الانتاج ايضاً

واذ اننا (ثالثا) نرمى الى ان نكون سعداء والسعادة لا تكون الا في مجتمع مؤسس على العلم ، الكفيل بالرقى المادي والادبي ، وعلى قواعد الديموقراطية أي على مباديء الحرية ، والاخاء والمساواة ، وهذا لا يكون الا اذا مارسنا هذه المبادىء في جمعيتنا ، فالواجب علينا أن نجعل من ارباحنا مخصصات ثابتة للتعليم ونشره ، ما دامت الحكومة لا تريد أن تعلمنا . وليكن همنا من التعليم تربية الخلق كما قال روبرت أوين ، وغرس خلة القومية الفاضلة التي تبصر الفرد بما يجب عليه للجمهور ، تبصيراً يؤدى به الى اداء واجبه غير مطالب ولا مراقب ، وبحقه على الجمهور ، حتى لا يتهاون في طلبه واستنجازه ؛ مع تبصيره أيضاً بان مطالبته بحقه هي من الواجبات المفروضة عليه للجمهور لضمانة سير العمل على الخطة المرغوبة . ولنجعل ادارة اعمالنا جارية علي الطريقة الدستورية التي لا يمتاز فيها عضو عن عضو فى حق التصويت بل يجتمع افرادنا وننتخب من بيننا لجنة لادارة شؤوننا تكون مسئولة أمامنا مدة وزارتها وتقدم لنا حسابا عن عملها كل مدة ، فى تقرير تضعه وميزانية ترفعها ، ويكون لكل فرد منا حق مراقبة اعمالها وحساباتها فى كل وقت

فاذا فعلنا ذلك وسار غيرنا على منوالنا وانتشرت الجمعيات فى البلاد قضينا بذلك علي أولئك الافراد الدخلاء — أى الذين يتدخلون بين المنتج الأول والمستهلك الأخير وينتهبون رزق

هذا وذاك ، وضربنا على أيدي أولئك الاقوياء أصحاب المصانع والمعامل الذين استعبدونا بأموالهم وسببوا لنا الشقاء الذي نحن فيه فى ظل حكومة رأسمالية مثلهم، فاصبح القطر بانتشار الجمعيات فيه ملكا لهذه الجمعيات وأصبحت الثروة والملكية موزعتين توزعاً عادلاً . وعندئذ تكون الحكومة منا بمثابة جمعية الجمعيات تعنى بشؤوننا العامة والدفاع عن مصالحنا المشتركة ، وتتولى بالاجمال كل مالا تستطيعه جمعية واحدة أو جمعيات . ونكون قد حققنا بذلك أمنية النبي روبرت أوين من طريق آخر

هذا هو الاساس العام الذي بنت عليه روتشديل كيانها وهذا هو النظام الذي اقتبسته عنها كل جمعية تعاونية أخرى، سواء كانت للتعاون المنزلى أي لتوريد حاجات المنازل ولوازم المعيشة كجمعية روتشديل هذه ، أو كانت جمعية تعاونية صناعية اعضاؤها عمال مشتركون فيما بينهم للانتاج ، أو جمعية زراعية للتعاون على اعمال الفلاحة والزراعة ومستلزماتها . فقد تضمن نظامها خطة العدل الصريحة وراعى ما فطر عليه الانسان من رغبة الاستقلال والتمتع بالثروة ، وجعل علاقة الناس بعضهم ببعض فى الجمعية علاقة دستورية خالصة ، مؤسسة على الحرية والاخاء والمساواة

ومن غريب أمر هذا النظام انه تفسير لقوله عليه السلام «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا» فهم يقولون ان التعاون هو استخدام قوة الفرد لمصلحة المجموع وقوة المجموع لمصلحة

الفرد. ويقولون أيضا ان من واجبات العضو أن يكون على تمام الاخلاص للمبدأ وللجمعية ، ويرى نفسه فيها مسئولا عن مصلحتها كلها. وهذا تفسير لقوله عليه السلام « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » ولو كان فى هذا الموضع متسع لزيادة القول لابنا أن التعاون روح الاسلام فعلا ، فانه ينهى عن الباطل ويأمر بالمعروف ويدعو الى الاحسان والبرّ ، ويجرى على سنة المساواة والاخاء والحرية والزكاة التي هي من اركان الاسلام الثابتة

من أجل هذا كان عمل روتشديل محفوفا بالتوفيق والبركة . واليها يعزى الفضل في اثبات النظرية القائلة بوجوب أن تبدأ المجاميع باصلاح أنفسها ، اذا أرادت أن تنصلح حالة الشعب العامة ، وتذهب عناصر السوء والشر من بينه ، وقال تعالى « لا يغير الله ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم » . واليهم يرجع الفضل فى ادراك ان الحكومة لا تستطيع بطبيعة تكوينها ، وطبيعة النفوس ، ان تعنى بشؤون الافراد ، فيما يستطيعون أن يتولوه بانفسهم . نعم ان على الحكومة أن تمهد الطريق للناس حتى يحصلوا مطاليب العيش على الوجه المدرك ولكن ليس عليها أن تطعمهم وتكسيهم . وعليها حماية المجتمع الذي يرتضيه الشعب لنفسه وصيانته من عوامل الاتلاف ، ولكن ليس عليها ان تتولى هي بايديها دون الناس خلق مجتمع على الصورة التي يتخيلها المتخيلون . أما اذا هى قصرت فى تمهيد الوسائل ،

بالتعليم والتبصير والتماس كل وسيلة مشروعة للقيام بواجبها ، أو لم تعمل على صيانة المجتمع ، باقامة الشرطة ، والقضاة ، والجند وغير ذلك ، فالواجب مناهضتها بالطريقة الديموقراطية السلمية ، أي بالعمل المشروع كحل البرلمان وانتخاب اعضاء ترى فيهم الكفاءة لتولي شؤون الدولة . اما اذا لم تكتف من الامر بالتقصير بل عمدت الى زيادة العناصر التي هي سبب شقاء المجاميع ، والى استلاب رزق الناس ، واتلاف مجتمعهم ، وتشريد الراحة عن بيوت الآهلين وقلوبهم ، فهذا ما يجب على الشعب ان يحاسبها عليه اعسر حساب

من أجل هذا كان التعاون خطة عمليـة صحيحة متناسبة مع نظريات الاجتماع والسياسة والحق . واليك بعض ما وضعه أولئك النساجون الامجاد من المبادىء والقواعد نقلا عن محاضرهم ومطبوعاتهم الباقية :

« غرض هذه الجمعية هو ان تضع نظاماً يؤدى الى مصلحة الاعضاء المالية وتحسين حالهم الاجتماعية والمنزلية . وذلك بجمع مقدار كاف من المال على صورة أسهم ندفعها نحن الاعضاء ، قيمة كل سهم جنيه واحد ، لتنفيذ الخطة والترتيبات الآتية : —

(١) انشاء دكانة لبيع المواد الغذائية والملابس وما الى ذلك

(٢) بناء أو شراء او اقامة عدد من المساكن يسكنها الاعضاء الراغبون في مساعدة أنفسهم على تحسين حالهم المنزلية والاجتماعية

(٣) الشروع في صناعة المواد التي ترى الجمعيـة صناعتها ليتيسر لها تشغيل من يكون بلا عمل من اعضائها أو من يكون منهم قد أصابه الضر بسبب توالى نقص أجره

(٤) وتقصياوضمانة لمصلحة الاعضاء تشترىالجمعية أو تؤجر ضيعة أو ضـياعاً من الأرض يزرعها من الاعضاء من يكونون بلا شغل أو الذين لا ينالون على عملهم الا أجراً سيئاً

(٥) تعمل الجمعية عند ما يتيسر لها ذلك ، على تنظيم قوى الانتاج والتوزيع والتعليم والحـكومة. وبعبارة أخرى الى انشاء مستعمرة تسكنها الجمعية ، وتتحد فيها المصالح ، أوتساعد الجمعية غيرها من الجمعيات على انشاء مستعمرات من هذا القبيل

(٦) لنشر خلة الامتناع عن الخمر تفتح الجمعيـة نادياً لذلك في احد منازلها وذلك باسرع ما تستطيع » اه

اما عن الدين والسياسة فقد قررت الجمعية ما يأتي : ـ

« (أولاً) ينبغي ان لا نسأل من يريد الانضمام الينا او الى اية جمعية اخرى في المدينة عن عقيدته الدينية او مذهبهالسياسي

(ثانياً) تقضى روح الرعاية التي نشمل بهـا الاختلافات الدينية والسياسة بين الاعضاء الذين ينتمون الى جمعياتنا بتحريم السماح بدخول شيء في مجالسنا أو اعمالنا قد يؤول الى انه تمييز لمذهب على مذهب او رأىعلى رأى » ووجد فيالتقويم السنوى لهذه الجمعية المطبوع في سنة ١٨٦٠ العبارة الاتية :

« ان الحركة التعاونية الحاليـة لا يهمها الاختلافات الدينية والسياسية الشائعة الآن في المجتمع ، بل ترمي بايجاد رابطة عامة هي رابطة المصلحة الذاتية ، ان توجه الوسائل ، والقوى ، والمواهب التي في حوزة الجماعة ، في مصلحة الفرد »

واما عن قواعدها التي وضعتها لتسيير اعمالهـا ، ولم يأتها الباطل الى يومنا هذا فهي :

«(١) ان يكون راس المال اللازم مقدماً من الاعضاء انفسهم وان يأخذوا عليه ربحاً ثابتاً

(٢) ان لا يقـدم للاعضاء الا انقى المواد الغذائية

(٣) ان يكون المكيال والمقياس مستوفيين

(٤) ان تباع الاشـياء بسعر السوق ولا يسمح بالاعطاء بالشكك ولا أن تأخذ الجمعية حاجتها بالشكك

(٥) ان يكون تقسيم صافي الارباح بنسـبة معاملة العضو مع الجمعية

(٦) ان يكون للعضـو الواحد صوت واحد في الحـكومة (اي في ادارة الجمعية او المجلس) وان تتساوى النساء والرجال في حق العضوية

(٧) ان تكون ادارة الجمعيـة في ايدي نواب ولجنـة ينتخبون في مواعيد دورية

(٨) ان يخصص مقدار ثابت في المائة من الارباح للتعليم [١]
(٩) ان تقدم الى الاعضاء كشوف الحساب والميزانيات من آن لآن »

ولكي يضبطوا حساب معاملة الاعضاء مع الجمعية اعتادوا ان يعطوا الشاري شبه عملة نحاسية دالة على قيمة ما اشترى . حتى اذا جاء موعد دفع الارباح قدمها صاحبها ودفع له حقه بمقتضاها : وعلى ذلك يكون ربح من عاملها بعشرين مثلاً ، مثلي من عاملها بعشرة فقط

وقد سارت هذه الجمعية الفقيرة بهوادة وبصيرة وامانة ، (بالرغم من وجود القانون الذي يبيح للعضو ان يسرق ولا يعاقب) فما بلغت من العمر ست سنوات اي في سنة ١٨٥٠ حتى بلغ اعضاؤها ٦٠٠ وبلغت حركة الأخذ والعطاء ١٣ الفاً وكسوراً من الجنيهات وما جاءت سنة ١٩٠٩ حتى بلغ الاعضاء ١٧ الفاً وكسوراً وراس المال ٣٣٣ الفاً من الجنيهات والاحتياطي ١٠ آلاف . وحركة الاخذ والعطاء ٣٦٥ الفاً ومخصصات التعليم (بعد تقرير الحكومة جعل التعليم اجبارياً وتوليها ذلك بنفسها) ٦٣٠ جنيهاً وبلغ ما تدفعه من الاجور لعمالها ٢٤ الفاً وكسوراً

---

(١) كان هذا المقدار عشرة في المائة . ولكن مدير قسم التسجيل رفض هذا القدر يومئذ رفضاً باتاً بالرغم من كثرة المجادلة واستنباط الطرق لتقريرها واخيراً جعلوها خمسة في المائة ثم ٢ ونصف في المائة لما اخذت الحكومة على عاتقها التعليم الاولي

اما في سنة ١٩٢٠ فبلغ الاعضاء ٢٥ ألفاً وكسوراً وبلغت حركة المعاملة مليوناً و ١١ الفاً وكسوراً من الجنيهات

وما زالت الجمعية تكبر وتتسع ، وتقيم جمعيات مثلها للناس في انحاء شتى ، وتشترك مع غيرها ، وتقيم المصانع واحداً بعد آخر حتى اضطرت كثيراً من المصانع الفردية ان تلتمس منها شراءها وكادت تصبح صناعة البلدة كلها في يدها

وفتحت عندها مصرفاً للتوفير وتوظيف اموال الاعضاء وفرعاً للتأمين على الحياة والملك وآخر لبناء مساكن للاعضاء بالطريقة التعاونية بمعنى انها تبنيها وتبيعهم اياها بالتقسيط بلا قصد ربح او تؤجرها لهم بقيمة ما يجب لثمنها من الفوائد العادية . واقامت المستوصفات والاندية ودور الكتب وغير ذلك مما تقوم به البلديات عادة . حتى اذا تأسست فيها بلدية وقفت عند هذا الحدّ واختصت بأعمالها الاولى ، وسارت في ترقيتها ولا تزال تعمل اليوم وتجدّ



جماعة من مؤسسي جمعية روتشديل

الجمعية التعاونية للانجار بالجملة

(C. W. S.)

لم يكن للجمعيات التعاونية قبل سنة ١٨٥٢ قانون يحميها حتى نشطت جماعة من كتاب ذلك الزمن وحماة القانون فيه كانوا يسمون « الاشتراكيين المسيحيين » الى الاخذ بناصر التعاون ونشره في المملكة وقاية لها من عوامل الفتنة التي كانت سائدة في أوروبا ، ومن الفقر الذي كان ينذر حكام انجلترا بالويل والثبور. وما زالوا يطالبون الحكومة والبرلمان حتى أصدر في سنة ١٨٥٢ « قانون الجمعيات الصناعية والخيرية » الذي يعترف للجمعيات التعاونية بشخصيات معنوية . ولكنه لم يكن يسمح لها أن تتآخى وتتحد وتقيم بالاشتراك مصنعاً أو معملاً أو وكالة تشتري حاجاتها من مواردها الأولى

ولهذا لم تفتر عزيمة أولئك الانصار العظماء ، الذين حملوا التعاون على اكتافهم طول حياتهم وخرجوا به من بحور الظلمات والعداوات والاضرابات التي كانت تحيط به في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ؛ فانه لما جاءت سنة ١٨٦٢ أصدرت الحكومة بفضلهم أيضاً تعديلا في القانون السابق الذكر سمح للجمعيات أن تتحد مع غيرها وتعمل بالاتفاق والتعاون

فلما رأى رجال روتشديل الفرصة سانحة عمد أحدهم الى

دعوة الجمعيات التي نشأت بعدهم الى الاتحاد والعمل معاً لتأليف جمعيـة تسمى الجمعية التعاونية للاتجار بالجملة . فتم لهم ذلك وانشئت الجمعية ولـكنها اقتصرت يومئذ على شمالي انجلترا ثم شملت جميع اصقاع البلاد بعد ذلك

اما غرض هـذه الجمعية الكلية فهو مشترى جميع الحاجات اللازمة لمخازن الجمعيات الفردية من مواردها الأصليـة ليوفروا بذلك نفقات حصول كل جمعية على حاجتها بمفردها ، والترقى من الشراء الى الصناعة ، فتقيم المعامل والمصانع والمعاهد التي تخرج ما كانت الجمعيات تصنعه عندها بمشقة ، أو ما كانت تريد صنعه ولا تستطيع فتضطر ان تشتريه اذ ذاك من تاجر الجملة رغم أنفها . ويوفروا بهذا العمل كل نفقات الابنية والادارة ، ويوفروا أيضاً ارباح تجار الجملة ، وغير ذلك مما يمكن أن يعود الاقتصاد فيه بالخير على المستهلك

وكان نظام تأليف هـذه الجمعية الكلية هو نظام رتشديل بعينه مبدءاً وخطة بمعنى أن تدفع كل جمعية تعاونية جنيها عن كل عضو من اعضائها ويكون لها عليه فائدة ثابتة قدرها ٥ في المائة وان تبيع للجمعيات بسعر السوق وبالنقد وتحسب لها ما اشترت لتوزع الربح على كل منها بنسبة معاملاتها : وان يتعهد العضو (أي الجمعية) ان لا يشترى من غير الجمعية ما هو من مورداتها

أما ادارتها فدستورية أيضاً ولكن تمثيل الجمعيات فيها ليس

بنسبة عضو واحد أو عدة متساوية من كل جمعية ، بل بنسبة معاملات كل جمعية مع الجمعية الكلية . ولكنهم لا يزالون يرون هذه الخطة غير ديموقراطية ويريدون ان يجعلوا التمثيل فيها بالتساوي بين الجمعيات صغيرها وكبيرها

ولا تقبل الجمعية الكلية في عضويتها الا الجمعية المسجلة التي تجرى على نظام روتشديل، ويكون من قواعدها الدائمة تخصيص مقدار مئوى ثابت للتعليم واعمال الاصلاح الاجتماعي

وقد نجحت هذه الجمعية نجاحاً عظيماً فأصبحت ذات وكالات في مختلف بقاع العالم التي يستطاع فيها الحصول على البضاعة من مواردها الأصلية بارخص ثمن [1] وترقت هي أيضاً من الشراء الى صنع الاشياء ، فاشترت كثيراً من معامل الجمعيات والشركات والافراد وافتتحت غيرها مما كانت الضرورة تحوج اليه ، في أصلح الجهات الانجليزية وغير الانجليزية : في امريكا وآسيا واستراليا ، التماساً للاقتصاد والجودة . وما زالت كذلك حتى أصبحت تصنع اكثرما تحتاجه الجمعيات التعاونية للاستهلاك من مواد الطعام

(١) لم تجد الحكومة الانجليزية طريقة ادعى الى حصولها على مؤونة الجيش اثناء الحرب من استخدام وكالات التعاون هذه وخبرة أهلها لتوريد حاجاتها ، واستخدام رجال الجمعية الكلية المذكورة في لجان التموين لتدبر مؤونة الناس . فقام المتعاونون لبلدهم بهذه المهمة دون أن يكون لهم ربح من وراء ذلك لأن غرض التعاون هدم نظام الربح من البيع وقد احتج التجار على الحكومة بسبب هذا التصرف ولكنها لم تلتفت اليهم

والمعيشة اجمالا مثل البسكويت والحلوى المقددة ، واغذية الاطفال ، والدقيق ، والنشا ، والمربيات ، واللحوم المملحة ، والزبدة ، والمرجرين ، والاغذية المحفوظة ، والشيكولاته والكاكاو ، والتوابل ، والخل ، والخميرة ، ومثل الأثاث والفراش والمنجدات ، والالحفة والبطاطين ، والبفتة والشيت والبضائع القطنية والحريرية والصوفية على اختلافها ، وصناعة البدل الجاهزة والشمسيات ، والمعاطف والصدريات (الكرديجان) ورباطات الرقبة وملابس الاطفال والنساء والدنتلات ، والمشدات ، والفراء ، ودبغ الجلود وصناعة الحقائب ، والأحذية وغير ذلك ، والقمصان والبرانيط والقبعات ، والسكاكين والملاعق والشوك ، والفرش ، والورنيش ، والشمع والمشمعات والمفارش ، وصناعة النجارة والحدادة ، والاواني الزجاجية ، والصيني والفخار ، والمواعين النحاسية والحديدية المختلفة ، والأبسطة والحصر ، والعقاقير الطبية ، وصناديق الورق المقوى ، وانواع البويات والنيلة ، والألوان ، والدراجات ، والدراجات المتحركة ، والسيارات ، والجرارات ، والزيوت ، والكسب ، والصابون ، والموازين والمكاييل ، والبيانات ، والادوات الموسيقية ، وغير ذلك

ثم ترقت فاشترت لنفسها اسطولاً تحمل فيه بضاعتها الى مختلف جهات انجلترا وجعلت لهـا ارصفة خاصة في جميع الموانى

المهمة . وكانت قد اشترت فعـلاً بواخر لاستحضار بضاعتها من وكالاتها في جميع بقاع العالم ثم وجدت انهـا تكلفها كثيراً فعدلت عنها

واشترت في انجلترا ٣٤ الف فدان في جهات مختلفة لتربية المواشي ، ولتربية اشجار الخشب ،

وانتاج البقول ، والفواكه ، وتفريخ الدجاج ، والبيض وغيرها مما يمكن أن تخرجه المزرعة من حاجات المعيشة ، أولوازم صناعتها

ومزارع واسعة للقمح والغلال في كندا واخري لزراعة الشاى في سيلان وسيام وغيرها

وقـد بلغت حركة معاملتها مع الجمعيات سـنة ١٩٢٠ ١٠٥ مليون و٤٤٠ ألف جنيه .أما رأس مالها المسهم والمقترض فيبلغ ٢٠ مليون جنيه

وفتحت مصرفاً للجمعيات التعاونية والنقابات ، والأندية الاجتماعية ، والافراد قصد أن لايودع احد من العمال شيئاً من أمواله في جهة رأسمالية . فنجح المصرف نجاحاً باهراً وأصبح مقدار الأخذ فيه والعطاء سنة ١٩٢٢ ، ٤٩٦ مليون جنيه و٦٠٠ الف وكسور . وزيادة في محاربة الرأسمالية الفردية فتحت معهداً للتأمين ضد البلايا العادية عدد اعضائه ٢٠٠ الف ،

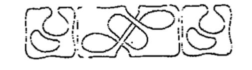
وامواله المودعة مليون جنيه تقريباً ، وكانت مجموعاته في سنة ١٩٢٢ مليوناً و٧٠٢ الف جنيه . وانشأوا مطبعة ، وادارة للنشر وبيع الكتب بدأت ومن فيها اثنا عشر عضواً في سنة ١٨٩٥ ، فصارت من أرقى مطابع انجلترا نظاماً وصناعة ، وكان قيمة ما أخرجته من الأعمال في سنة ١٩٢٢ ، ٩٢٣ ٦١٥ جنيه وعدد عمالها ٢١٠٠

ولكي تورد للأعضاء ما يحتاجونه من صيد البحر أنشأت عدة مصايد للأسماك في بحار انجلترا

ولكي تجيب مطالب الجمعيات المشتغلة ببناء البيوت ، واقامة المصانع وغيرها انشأت ادارة هندسية عظيمة ، والحقت بها مصانع لصنع الأدوات اللازمة للبناء من حديد واسمنت وجير واخشاب مصنوعة حتى السيارات النقالة ، والجرادل والحبال ، والاقفال والمسامير . كل ذلك بأموال المتعاونين ، تقصياً لحرمان الأفراد الرأسماليين الانتفاع من المعاملة معهم . ولا يزالون يتوسعون في أعمالهم ، ويسيرون في هذا السبيل بخطى كبيرة حتى ليؤمل أن تتولى جميع موارد الانتاج المهمة في المملكة

وديوان الجمعية الرئيسي في ما نشستر الا أن لها فروعاً اساسية في نيوكاسل وليدز وبرمنجهام ولندن وغيرها ، ولذلك فان اللجنة الادارية الكبرى متوزعة الاجتماعات الأسبوعية

على هذه الجهات ولهم ٣٢ مديراً ، وعمالهم ٣٦ الفاً وعدد الجمعيات المتحالفة فيها ١٢٢٢ واعضاء هذه ٣ مليون و٤٠٠ الف يمثلون ثلث سكان انجلترا ، على تقدير أن العائلة الواحدة لا يشترك منها في الجمعية الا واحد فقط



الشركة الصناعية التعاونية

لا شك ان الجمعيات الاستهلاكية ترمى بفتح الدكاكين الى تخطي تجار القطاعي والوسطاء الدخلاء بين التاجر الأول والشارى الأخير . وترمى بصناعة الاشياء الى ان تتولى هي جميع موارد الانتاج ، حتى لا يتحكم أحد في المستهلك الذي هو الدنيا بأجمعها ، والذي يجب أن يكون له الرأي الأول في أمورها . ولكن الصناع والمزارعين أي المنتجين لا يقرونهم على هذا الرأي ويرون أنفسهم أول ضحايا هذا العمل الصالح ، لأنهم بالرغم من شعورهم بالسعادة في كنف الجمعيات الاستهلاكية اذا هم اشتغلوا في انتاج لوازمها ، يرون أنهم واقفون عند حد أجورهم العملية فليس لهم مجال الغنى الكفيل بتمام الاطمئنان . نعم أنهم يعتقدون أن التعاون يرمي الى توزع الثروة توزعاً عادلاً يكفل للناس سعادة مثل سعادة العامل في المصانع الاستهلاكية ، ولكنهم يرون ان هذا انما يكون كافياً يوم يزول الرأسماليون الاستغلاليون جميعاً من الدنيا . اما وهم الى اليوم كثيرون ، ولا تزال الدنيا تسمح بتكاثرهم ، فالصناع والزراع لا يرون بدا من ترك مجال العمل والثروة مفتوحاً لهم ، فضلا عن كون الغالبية الكبرى من العمال لا تزال تشتغل في معامل الافراد ، وليس في مقدور المعامل التعاونية الاستهلاكية أن تشملهم جميعاً

وبين المتعاونين في هذه المسألة أخذ ورد . فالعمال اليوم يقولون بضرورة أن يتولوا هم الانتاج دون البيع ، وعليه فالواجب على الجمعيات الاستهلاكية أن تعطى معاملها ومصانعها ومزارعها للعمال ؛ وتقتصر على دكاكينها . والمستهلكون يقولون اننا اذا فعلنا ذلك ذهبت أعمالنا سدى ، لأننا لا نكون قطعنا رأس المال الفردى الا لنحيي رأس المال الجمعى ، وجعلنا أنفسنا عبيداً من جديد لسيد آخر

ولا تزال المساجلات قائمة لم تنته الى حل . ولكنهم اتفقوا على صيغة ابتدائية مؤداها أن يترك للجمعيات الاستهلاكية مجال صناعة ١٠٠ في المائة من حاجاتها ، ويترك للشركات الصناعية التعاونية مجال العمل فيما وراء ذلك ، سواء أكان للتوريد في القطر الذي هي فيه أو للاتجار مع الخارج

وعليه انشأ العمال لأنفسهم في أواسط القرن الماضى وبفضل «الاشتراكيين المسيحيين» أيضاً ، جمعيات تعاونية صناعية سموها « الورش المستقلة الحكومة» وهي اذ كانت مقتبسة عن فرنسا ، أساسها نظام روتشديل أم التعاون من حيث ان رأس مالها مجموع من الاعضاء على صورة أسهم قيمة كل سهم جنيه . ومن حيث ان الادارة فيها دستورية بمعنى ان تتولى شئون الجمعية لجنة ادارية تنتخبها الجمعية العمومية وتكون مسئولة لديها عن أعمالها . ومن

حيث ان يكون توزيع الارباح بعد خصم النفقات والاحتياطى هكذا : ٥ في المائة فوائد عن الاسهم ، و ١٠ للتعليم التعاونى والاعمال العامة والباقى يقسم على العمال بنسبة أجورهم . ولكنها كانت تختلف عن جمعية روتشديل في ان عضويتها لم تكن مباحة لكل طالب ، بل هي مقيدة بمقدار حاجة المصنع الى العمال. ولذلك يعدها المتعاونون شركة لا جمعية ولا سيما لانهـا ترمى الى الربح لا الى منعه وكل هيئة هذه غايتها هي شركة صريحة

ولـكن هذا الصنف من «الورش المستقلة» لم ينجح في أول أمره لسببين جوهريين ، أولهما قلة خبرة العمال بالأصول الادارية وطرائق الترويج ، وثانيهما شدة تنازعهم داخل الورشة . بيد ان حاجتهم الى رأس مال كبير لتسيير اعمالهم ، ومنافسة المصانع الرأسمالية ، كانت عقبة كبيرة في سبيل النجاح

على ان هذه الورش المستقلة كانت بمثابة درس عملى لمن أتى بعد ذلك من قادة الاصلاح ، كما كانت دكاكين الاتحاد درساً وعظة لجمعية روتشديل . فقد رأى قادة الاصلاح ان من الضرورى أن تكون الشركات الصناعية متصلة بالجمعيات التعاونية الاستهلاكية ، بمعنى ان تشترك هذه الجمعيات مع العمال في تكوين رأس المـال اللازم لمصنع الشركة التعاونية . ورأوا ضرورة الاستفادة من الشخص الذي يستطيع ان يقدم رأس مال ، ما دام المنتجون

والمستهلكون لا يستطيعون دفع كل المبلغ اللازم ـ وكان هذا أساس الشركة الصناعية التعاونية الحديثة (*Copartnership*)

وقد انتشرت هذه الشركات انتشاراً كبيراً في انجلترا وسعد حال عمالها ، فلم يلجأوا الى الاضراب ولا الى احتلال المعامل ، كما يفعل بعض العمال اليوم في الاسكندرية ، لأن المعمل معملهم ، بل سارت يحدوها الرجاء والهمة والعزيمة ، يشعر كل عضو فيها بتمام الحرية والمساواة وجمال التآخي ، ويسير في عمله وادارة مصنعه على الطريقة الدستورية مع الأمانة والعناية ، حتى اضطر كثير من أرباب المصانع الكبيرة في انجلترا (وفي فرنسا وألمانيا وغيرها) الى تغيير نظام العمل في المصانع باشراك العمال معهم في رأس المال والمسئولية

وعندي أنه اذا اردنا نحن المصريين أن نقضي على الشيوعية ووبائها الذي استدعاه وجود الشركات الأجنبية في بلادنا ومبالغتها في ارهاق العمال وامتصاص دمائهم ، وبالتالي اذا أردنا أن نسترجع استقلالنا الاقتصادي ، فالواجب علينا أن نقتبس نظام هذه الشركات التعاونية الصناعية ، ونمصره تمصيراً نلاحظ فيه ظروف زماننا والمكان ، بمعنى أن يكون في الادارة أشخاص فنيون من المصريين ينتخبهم الأعضاء وتقرهم الحكومة الوطنية

وفي ظني أن شيئاً من هذه الفكرة كان في رأس الحكومة يوم

أودعت بنك مصر مائة الف جنيه لمساعدة الصناعات الأهلية فالواجب اذن أن تزيد هذا المقدار بما يتناسب مع عظم العمل . واذا كانت قد وضعت قانوناً للتعاون الزراعي فالواجب أيضاً أن لا تهمل هذا الفريق من الناس والا جاءها الشر وهي غافلة

نعود الى الشركة الصناعية التعاونية فنقول : ان نظام توزيع أرباحها هو ، بعد خصم النفقات ، ومخصصات المكافأة عن المخترعات والاعمال الاستثنائية ، وبعد دفع ٥ في المائة ارباحاً عن الأسهم ، وخصم مقدار الاحتياطي وهرش العدة والاستهلاك ، كالآتي : ــ عشرة في المائة لوجوه الخير الثابتة ، وعشرة (مكافأة اضافية) لرأس المال ، وخمسة للتعليم والباقي يقسم مناصفة بين العمال والزبائن واغلبهم في هذه الحالة جمعيات تعاونية

وتجري الجمعية مجرى جمعية روتشديل من حيث العناية برفاهة العمال ، ومساعدتهم على اقتناء او استئجار بيوت صالحة بأجرة رخيصة ، وايجاد اندية للاجتماع الأدبي هم وعائلاتهم ، حيث يقضون بعض الوقت في سماع الموسيقي والتلهى بالبريء من المسرات وكذلك يفعلون

تحالف الشركات الصناعية التعاونية

هي جمعية كلية مؤلفة من شركات التعاون الصناعية السابقة الذكر للقيام بمختلف الأعمال التي لا يتيسر القيام بها على الوجه المرغوب الا بالعمل الاتحادي . فهي بمثابة وكيل عام عن جميع الاعضاء (الجمعيات) مهمته عرض مصنوعاتها على الحركة التعاونية الاستهلاكية والجمهور معاً

ومن اعمال هذه الجمعية تسلمها طلبات الجمعيات الاستهلاكية ، ومفاوضة الشركات التعاونية في توريدها

وتدعو العمال المشتغلين في المعامل الرأسمالية، الى الاستقلال وانشاء شركات صناعية لأنفسهم ؛ وتحث ارباب المصانع على اشراك عمالهم معهم فى العمل ؛ وتسعى لايجاد رءوس الاموال اللازمة للشروع في ذلك ؛ وترمي فوق هذا الى جعل رابطة المتعاونين قوية ، والى منع المنافسة بينهم . واذا استعد فريق من العمال لانشاء مصنع ، تولوا وضع عقوده ونظامه ونصحوا بما يجب أن يعمله المبتدئون . ومن اعمالها النشر والدعوة ، والاعلان ، وبحث المسائل التعاونية الخاصة بهذه الشركات والمدافعة عن مصالحها ، وما الى ذلك

اتحاد الجمعيات التعاونية

للجمعيات التعاونية في انجلترا رياسة عليا تسمى الاتحاد التعاوني (*Cooperative Union*) وهو مؤلف من اعضاء منتخبين من قبل الجمعيات التعاونية . على انه يحسن بنا أن نقدم البيان التالى لمعرفة نظام هذا الاتحاد :

يتألف في كل قسم أي مديرية من مديريات انجلترا مجلس أو لجنة تنتدب الجمعيات التعاونية أعضاءها تسمى « لجنة القسم »

ومهمة هذه اللجنة عقد المؤتمرات والجمعيات العامة اللازمة للبحث والتذاكر في الشئون التعاونية العامة . ومن أعمالها الرئيسية مساعدة الجمعيات وارشادها واقامة ركنها واصلاح معوجها والعمل على ترويجها في الجهات التي لم يأتها نور التعاون ومنع قيام جمعيات يخشى أن تنافس غيرها . وتعمل على نشر مباديء التعاون بفتح فصول نهارية وليلية لتدريس تاريخه وقواعده تبعاً لبرنامج الاتحاد . وعلى اللجنة على كل حال أن ترسل الخطباء المفوهين القادرين على الكلام ، والمنظمين لمساعدة الجمعيات الناشئة على النهوض ، وتحرير العقود الابتدائية حتى تجعلها وفاق مطالب القانون ، وتنظيم أدوات العمل وتقديم الارشادات اللازمة في كل وقت من الاوقات وتنفيذ أوامر الاتحاد التعاوني في دائرة مديريتها

وبما أن بريطانيا العظمى وارلندا مقسمة في اعتبارهم تسعة

أقسام فان لها جميعاً تسع لجان

من هذه اللجان التسع ومن مندوبين من تحالف الشركات الصناعية والجماعة التعاونية النسوية وغيرها من الهيئات العاملة في التعاون يتألف الاتحاد التعاوني المذكور . فمجلسه والحالة هذه مؤلف من سبعين عضواً تقريباً ويسمى « اللجنة المركزية » أو « اللجنة العامة » للاتحاد ؛ وهي لا تجتمع الا نادراً : ثلاث مرات أو اربعاً في السنة . ومهمتها اعطاء القرارات في المسائل الخاصة بالمبادىء ؛ ووضع الخطة العملية للاتحاد ؛ والمصادقة على التقارير السنوية قبل عرضها على المؤتمر السنوي

على أن هذه اللجنة تنيب عنها في العمل لجنة أخرى تنفيذية تسمى « اللجنة المتحدة » ؛ اعضاؤها أقل عدداً . وهذه اللجنة المتحدة تتألف من مندوبين عن الأقسام المذكورة . وتنيب عنها لجنة فرعية هي التي تتولى الادارة وتسمى « لجنة الديوان » ولجنة الديوان هذه تنيب عنها لجنة من اربعة تسمى « لجنة الديوان والمالية ، الفرعية »

على أن اللجنة المتحدة تعود فتوزع العمل على اعضائها بانتخاب لجان لمختلف الشؤون التي يعنى بها التعاون واليك بيانها:

لجنة التعليم

« الاحصاء والنشر العام

« العمال

لجنة البرلمان
« الحزب التعاوني
« الدفاع التعاوني
« نشر الدعوة ، المتحدة
« المعارض ، «
« التجارة ورأس المال ، المتحدة
« مؤتمر الصناعات والأعمال ، المتحدة
« الاتحادات العملية والمتعاونين
المجلس الاستشاري لاتحاد العمال والمتعاونين
اللجنة المتحدة لتنظيمات النساء الصانعات

وعلى كل لجنة من هذه اللجان وغيرها من اللجان التي تؤلف عند الضرورة أن ترسل محاضر جلساتها الى اللجنة المتحدة لأقرارها وتقدم كل واحدة تقريرها الى اللجنة المركزية العامة لتحويله على المؤتمر

أما هذا المؤتمر فيجتمع مرة كل عام في شهر يونيو ويتألف من مندوبين من كل الجمعيات التعاونية المشتركة في الاتحاد التعاوني والتي تدفع اشتراكاً سنوياً قدره نصف قرش تقريباً عن كل عضو من اعضائها

وديوان هذا الاتحاد في مانشستر وهو مستعد في كل وقت للاجابة عن كل سؤال ولارشاد كل راغب . ثم هو ينوب عن

انجلترا في التحالف الدولي التعاوني

وفي دراسة نظام هذا الاتحاد ومعرفة مايقوم به من الاعمال درس لمن يريد أن يعرف كيف تنهض الأمم

ولو أن المقام يتسع لذكر اعمال اللجان واختصاصاتها لكتبنا ولكنا نكتفي منها بلجنة التعليم اذ هي أهم في نظر الناشيء التعاوني من سواها واقرب الى القصد من هذا الكتاب، وسنجمل القول اجمالاً :

لجنة التعليم

غرض التعليم التعاوني « تربية خلق التعاون وتكوين رأيه» وأهم عمله تدريس تاريخ التعاون ونظريته ومبادئه وما يلحق بذلك من الموضوعات الأخرى . ومن اعماله أيضاً المساعدة على تدريب الرجال والنساء على القيام بقسط في اعمال الاصلاح الصناعي والاجتماعي ، وتأهيلهم لاداء واجباتهم بوصف كونهم وطنيين ، وهذا تحقيقا لمبدأ روبرت أوين اذ كان يعتقد أن التعليم يجب أن يكون موجها الى تربية الخلق واعداد الرجال والنساء الى تولى نصيبهم من العمل في الحياة الاجتماعية ، وحملهم على الاهتمام بسعادة اخوانهم في الانسانية . على ان هناك وجهة غرض أخرى في التعليم التعاونى هي تهيئة الوسيلة الكفيلة بتربية موظفي التعاون تربية فنية

من أجل هذا أنشأ الاتحاد التعاوني كلية كبرى في مانشستر لتدريس العلوم الآتية :

تاريخ التعاون ومبادئه ، على عشر درجات مبتدئاً من الاطفال ومنتهياً بالاخصائيين

علوم الاقتصاد السياسي

« الاقتصاد التعاونى

« الاخلاق والاجتماع

« التربية

العلوم المدنية

نشر الدعوة والخطابة

علوم السياسة

« التجارة

« ادارة المتاجر والمصانع

علم مسك الدفاتر التعاونية

« السكرتيرية التعاونية

« المحاسبة التعاونية

« الاحصاء

وغير ذلك من المواد الخاصة مثل مادة اعمال اللجان ، وتنظيم الصناعة والتجارة ، والمصارف والاسعار والاموال ،

والقانون التجاري ، وطرق التجارة الحديثة ، والقانون التعاوني ، ونشر الدعوة وطريقة التنظيم والاعلان وعديد غير ذلك من المسائل . وكل هذا بأجور زهيدة جداً

وزيادة في العمل لتحقيق الغرض ونشر الدعوة تقوم بتدريس كثير من هذه العلوم بطريق المراسلة

وتتولى هداية الجمعيات التعاونية ، أى لجان التعليم المؤلفة من اعضائها عملاً بقانون التعاون ، الى الطريقة المثلى الواجبة الاتباع في تدريس العلوم التعاونية في نواحيها باعتبارها فروعاً من الكلية

والعادة في لجان التعليم الملحقة بالجمعيات أن تعقد اجتماعات عامة اسبوعية وشهرية للخطابة والمذاكرة في المواد العلمية التعاونية

وتضع لجنة التعليم الرئيسية كل سنة برنامجا لمدارس تسمى «المدارس الصيفية» وهي عبارة عن جماعات من المتعاونين رجالاً ونساء تتألف باشراف احد اساتذة المدرسة وتسافر الى مختلف اصقاع انجلترا وأوروبا وتنزل في بناء مدرسة من المدارس اثناء العطلة بأجر يتفق عليه ، وهناك يقضون شهراً أو يزيد في الرياضة والدرس وبحث المسائل التعاونية وسماع محاضرات من الاستاذ وامثاله من رجال التعاون المشتركين في هذه الرحلة

على أن من اعمال اللجان التعليمية أيضاً في الجمعيات التعاونية تهيئة اسباب المسرة للاعضاء ، فتقيم الاندية التعاونية وتعمل على تيسير اسباب اللهو والتعارف للاعضاء

الباب الثاني

الجمعية التعاونية الزراعية

تعريفها

الجمعية التعاونية الزراعية هي جمعيـة استهلاكية كجمعية روتشديل ، انتاجية كشركات التعاون الصناعي . بمعنى انها تنشأ في الريف لتوريد حاجات الاعضاء الزراعيـة كالبزور والعلف وادوات الفلاحة وآلاتها ، والمواشي والحاصلات ، وحاجاتهم المنزلية كالمأكولات والملبوسات ، واللوازم الأخرى [1] وفي استطاعتها أن تبيع للاعضاء محصولاتهم التي ينتجونها وتتولى اعمـال الانتاج الزراعي والصناعي ، وتستقرض وتقرض ، وتقبل ودائع الاعضاء وتثمر لهم الأموال ، وتؤمن لهم على حياتهم ومواشيهم ، ومحصولاتهم ، ومساكنهم من الحريق والتقليع والاذى ، وتقوم باعمال الري والصرف وتطهير المساقي والترع

(١) لم ينص قانون التعاون المصري على تناول الجمعيات التعاونية الزراعية توريد الحاجات المنزلية وان كانت الجمعيات الزراعية الارلندية والانجليزية تتناوله على اعتباره امراً عادياً واجبا ان يكون في مقدمـة اعمالها لأنها ان لم تفعل ذلك اساءت الى اعضائها ولم تقم بواجبها في الحركة التعاونية العامة التي تتساند اقسامها وتتعاضد لمحاربة الدخلاء صغيرهم وكبيرهم

وتصليح الأراضي لمصلحة الشركاء ، وتقوم بمساعدتهم أيام الزواج والتزويج [1] ، وتعنى بالدفاع عن المصالح الزراعية بصفة عامة وبرقيها ، ولكنها لا تتدخل في المسائل السياسية أو الدينية

نظامها

ونظام الجمعية التعاونية الزراعية في أساسه نظام جمعية روتشديل من حيث اشتراك العضو في تكوين رأس المال اللازم بطريق المحاصة ، واخذه على مقدار ما دفع منه ربحاً ثابتاً اقصاه في مصر ٦ في المائة . وتوزّع صافي الارباح على الاعضاء بنسبة معاملاتهم ، ومن حيث تخصص مقدار مئوى ثابت من هذه الارباح للتعليم والخيرات ، والاصلاح الاجتماعي ، ومن حيث تألفها على الطريقة الدستورية التي تقضى بانتخاب جمعيتها العمومية لجنة ادارية لتتولى شؤونها مع مسؤوليتها عن اعمالها امام الجمعية العمومية ، وغير ذلك من المباديء والقواعد العملية والتجارية والأصول العلمية والأدبية التي نصت أم التعاون عليها اذ كانت كفيلة بالنجاح والفلاح . الا انها اى الجمعية الزراعية تتنوع تنوع عرض لا جوهر تبعاً لمختلف الاوساط وعملا بمقتضى انواع القوانين واللوائح المحلية

(١) لم يبح القانون الاقراض في الزواج ولكنهم في الهند يبيحون ذلك وقاية للفلاح من المرابى الذى يعمل التعاون على محاربته • وفي اعتقادنا ان البرلمان سيعدّل القانون بما يناسب ذلك

عملها

واذ أن غرض التعاون وصل ما بين المشترى والمنتج في الاستهلاك، وما بين المنتج والمشترى في الانتاج ،فالجمعية الزراعية مهما كان نوعها تعمل على مشترى حاجاتها الزراعية ولوازمها المنزلية من موردها الأصلي ما استطاعت الى ذلك سبيلا ، فتوفر على اعضائها حلقات الارباح التي يتقاضاها كل وسيط ودخيل بين هذا وذاك من التجار والسماسرة ، وتختزل النفقات التي ينفقها هؤلاء في حصولهم على البضاعة بعضهم من بعض ؛ حتى اذا باعوا البضاعة في النهاية أخذوا كل تلك النفقات من جيب الشاري وحده

على أنها بشرائها هذه الحاجات بالجملة ، لا يقتصر فضلها على توفير تلك الارباح وتلك النفقات ، بل يتعداه الى توفير نفقات النقل والانتقال التي يتكبدها الفرد عند ما يريد أن يشتري حاجته بنفسه ، وتوفرعليه جهده ووقته في الحصول عليها ، لأن أجرة نقل المقدار الكبير على عربة تكاد تعادل أجرة نقل المقدار الصغير على نفس العربة ، والشخص الذي يذهب لشراء أقة صابون ، أو كيس سماد ، يستطيع ان يشترى الف أقة من الصابون والف كيس من السماد

وتعمل في الانتاج على بيع محصولات الاعضاء من قطن

وقمح وقصب وغيرها من الغلات الغيطية أو البستانية أو المنزلية كالسمن والعسل والبيض والدواجن ، الى الشاري الاخير ، وتتخطى كل وسيط ودخيل وسمسار ومتعهد وقومسيونجي وتاجر ، وبنكير وتقابل الذي يريد الحصول لاستهلاكه وجها لوجه وتوفر على أعضائها ما كان هذا العنصر السابق الذكر يحرمه منه واحداً بعد آخر ، وتوفر فوق ذلك نفقات البيع الفردي ومشقاته وتتجنب عيوبه واضراره

فهي حين تشتري من المنتج الأول بارخص الأثمان وتوفر على العضو مالاً ، تعطي له ، بالبيع الى المستهلك الأخير ، مالا آخر ، فتغنيه وتبارك له فيه ، وتمكن له من الحياة على الصورة التي فقد المسكين كل أمل في رؤيتها ، بسبب أولئك الوسطاء والدخلاء

الجمعية خير القرية

على ان كل فلاح يعلم أن أذى هؤلاء الوسطاء والتجار لا ينتهي عند حد مضاعفتهم أثمان الاشياء المطلوبة ، وانتقاصهم قيمة البضاعة المعروضة ، بل يعلم أنهم يغشونه ولا يبيعونه الشيء المطلوب . يشعر الشاري المستهلك يوم يدخل دكانة واحد من هؤلاء أو يتصل به في معاملة ، أنه داخل على محتال أو جالس مع

لص أتقن أساليب الاحتيال والاختلاس

وكم رأينا تجار الأسمدة يبيعون الناس تراباً وملحاً باسم سماد كيماوي ، يعلنون عن جودته في الجرائد ويطبعون كشف تحليله المكذوب ! وكم رأيناهم يبيعونه تقاوي مخلوطة أو قديمة ، أو ضعيفة النمو ، ويتقاضون فيها ما يشتهون ، باتفاقهم بعضهم مع بعض على الاسعار. فاذا استعمل الفلاح سمادهم تلفت أرضه ، أو زرع بزورهم حبط زرعه ، فقضي الفلاح عامه هو وأولاده في كوخه الحقير ، حزيناً بائساً متألماً ، حين يقضى التاجر أيامه سعيداً مطمئناً ناعماً في اكبر قصور المدن من مصر وأوروبا

نعم ان للفلاح أن يحلل السماد ، وله أن يجرب البزور ، ولكن هل يعرف الفلاح وسيلة ذلك ؟ وهل يطيق أن يتحمل نفقات تحليل عينتين أخريين وأخريين حتى يصل الى الجيد منها

حالة كهذه لا علاج لها الا بالتعاون . لأن الجمعية التعاونية لا تعدم افراداً منها يعرفون على الأقل انه لا بدّ لهم ان يفحصوا السماد ، ولو كرروا عملية الفحص عشر مرات . لأن نفقة ذلك في الف كيس كنفقتها في كيس واحـد . ولن يصيب الفرد من هـذه النفقة شيء يذكر . بل لا بد أن يعلم هؤلاء الافراد ان الجمعيـة التعاونية محل العناية من وزارة الزراعة فهي تحلل لهـا السماد بلا مقابل ، وتفحص لها قوة نموّ البزور بلا مقابل ، بل

وتجود عليها بكل ما تستطيع من خبرة وعلم ودراية ونفوذ فالجمعية التعاونية من هذه الوجهة علم من لا علم له ، وقوة من لا قوة له

وما يقال عن توريد الحاجات الزراعيـة يقال عن اللوازم المنزلية . فليس منا من يجهل ماذا يقدم البقالون للفلاحين وغير الفلاحين من الحثالات ولا ماذا يقدم القمّاش من النسيج المبار ولا يجهل أي ثمن يتقاضون على هذه المواد ، ولا أي غش وأي نقص في الوزن والمكيال والمقياس يلجأون اليه . ولا يجهل أي أمراض يوقعوننا فيها بما يزغلون به السمن والزيت وغيرها من مواد الطعام ! وأي استهانة بحياتنا حين يبيعوننا من علب السردين واللحوم والفواكه المحفوظة ما يكون قد مضى عليه في المخازن والحواصل التجارية ، ما يجعلها سموماً واوبئة ، تنتظر يوم فتح العلب لتتناول الناس من كل الجهات! كم من حادث موت بالتسمم من هذه المحفوظات يروى لنا ونشاهده ، أو نقرأ عنـه في الجرائد ! كل ذلك ليكون كسبهم من معاملتنا أقصى ما يستطيعون في حماية القانون أو بالاحرى في غفلة حفظة القانون

حال كهذه لا علاج لها الا بالتعاون وفتح محل في القرية يأخذ منه الاعضاء حاجاتهم المنزلية على اختـلافها من مأكول وملبوس وغير ذلك . فان الجمعية التعاونية لا تلجأ الى ما يلجأ

اليه البقال من الغش ومضاعفة الاثمان ، اذ لا فائدة لها من ذلك مادام الاعضاء هم الشارين والبائعين معاً ، كما ان الربح ليس غرضاً من اغراضهم وانما الركن الاول في التعاون قطع رأس الربح من جهة وجودة البضاعة من جهة أخرى . وعليه فانها لا تقصد الى حواصل المحلات التجارية ولا تتصيد القاذورات ، ولا تفتش « عن بواقي الجيش » كما يفعل بقالو القرى وامثالهم عادة ، بل تقصد الى التاجر المعروف بتوريد بضاعة جيدة، اذا استعصى عليها أن تصل الى من قبله ، أو الى المورد الأصلي

على أن الجمعية التعاونية لا تقضي بذلك على بقال القرية الدخيل الغشاش السمام وحده ؛ بل تقضي منه ايضاً على الخمورجي والمرابي ، ومستشار اللصوص ، والمشتردين ، وستار الرذائل ، ومرتكبيها ، وجاسوس الأعداء ، وحجر العثرة القائم في طريق تنفيذ القانون الأهلي . كل ذلك من غير ما عداء ولا قتال ، ولا احداث مشاكل لأولي الأمر في الأقاليم وغيرها .

الجمعية التعاونية للاتجار بالجملة

اذا نهضت الجمعيات التعاونية الزراعية وسارت في مضمار توريد الحاجات المنزلية والزراعية لأعضائها ، تفزّع تجار القطاعي فخلوا الى انفسهم ثم الى تجار الجملة يقولون لهم : انكم اذا استمررتم في معاملة الجمعيات التعاونية فمعنى هذا اننا نقفل دكاكيننا وينتهي أمرنا . ومعنى هذا بالتالي أنكم انتم انفسكم تقفلون متاجركم الكبرى لأن التعاون لا يقف عند شراء الحاجات منكم بالجملة ، بل هو يرمي الى اخراجكم انتم ايضاً لأنه يعتبركم دخلاء فعلاً ، غير انه مضطر في الوقت الحاضر الى معاملتكم لأن الجمعيات التعاونية لم تبلغ من الخبرة ما يسمح لها بالتوسع السريع . أما اذا رسخت أقدامها فستعمل عملين (١) أن تذهب الى الشخص الذي تأخذون منه حاجاتكم و(٢) تصنع ما يمكن أن تصنعه من الحاجات التي تشتريها منكم أومن مصانعها الأول . لهذا يجب عليكم أن تقاطعوا هذه الجمعيات التعاونية من الآن والا قاطعتكم يوم لا تجدون منا أحداً يصرّف لكم متاجركم

هكذا قال تجار القطاعي في كل قطر اخذ بالتعاون . وكان جواب هذا القول اتحاد تجار الجملة على مقاطعة الجمعيات التعاونية ، فوقع كثير من الجمعيات في ورطات كثيرة لم يخرجوا منها الا بصعوبات كبيرة

على أن الجمعيات نفسها ، وان اشتملت على اعضاء مستنيرين ، كانت تجد صعوبة أخرى من أن هؤلاء المستنيرين كانوا لحداثة عهدهم بالعمل ولاشتغالهم بمصالحهم المختلفة غير قادرين على معرفة جميع الموارد التي يمكن أن يحصلوا منها على احسن بضاعة بأرخص ثمن. ولم يكن لهم من الفرصة والاداة ما يمكنهم من ذلك احسن تمكين فضلاً عن ضياع أموال كثيرة وأوقات طويلة في شراء كل جمعية منها حاجاتها بمفردها

من اجل هذا فكرت الجمعيات التعاونية في البلاد التي تسمى زراعية ، لتفوّق الزراعة فيها عن كل عمل آخر ، أن تنشيء فيما بينها جمعية عليا على نمط الجمعية التعاونية للاتجار بالجملة التي أشرنا اليها في الباب الأول ، مهمتها كتلك أي أنها تتولى مشترى جميع الحاجات الزراعيــة والمنزلية معاً وتتخصص لذلك ، فتبحث في اقطار الأرض عن مواردها الأولى ، وتقوم بأعمال الفحص والتحليل اللازمة لضمانة جودة الصنف ، وتقوم بصناعة ماتستطيع صناعته من هذه الحاجات زيادة في الاقتصاد، وتفتح عندها مخازن كبيرة تأخذ منها الجمعيات حاجاتها كما كانت تأخذ من تجار الجملة

واذ ان ارلندا قطر زراعي مثلنا ، أهم موارد رزقه الزراعة ، فقد انشأت جمعية كلية للاتجار بالجملة في المواد الزراعية والمنزلية معاً

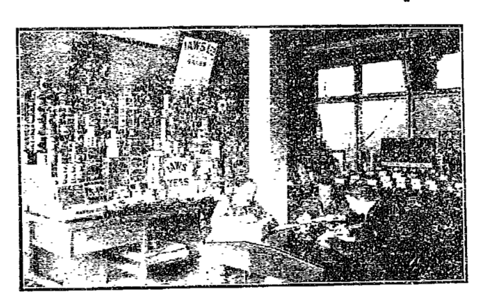
أما انجلترا فاذ أنها قطر صناعي أهم اعماله الصناعة ، فقد

اكتفت الجمعيات الزراعية فيه فى أول الأمر بأخذ حاجاتها من الجمعية التعاونية (الاستهلاكية) للاتجار بالجملة التي أشرنا اليها اذ ان بها قسماً كبيراً لتوريد البضائع والآلات الزراعية لأعمالها الزراعية الواسعة من جهة ولاجابة طلبات الجمعيات الزراعية الفردية من جهة أخرى . ولكن اشتداد الخلاف بين القائلين بتفوّق الاستهلاكيين على الانتاجيين؛ كما رأيت عند الكلام على الشركات التعاونية الصناعية ، أدى في سنة ١٩١٩ بالجمعيات الزراعية الانكليزية الى الاعتزال وانشاء جمعيه للاتجار بالجملة في الحاجات الزراعية والمنزلية معاً ؛ وان كان من الجمعيات الزراعية من لا يزال مشتركاً في الجمعية الأولى . أما طريقة الاشتراك في الجمعية الكلية الزراعية للاتجار بالجملة ونظامها فهما طريقة الجمعية المهجورة الذي هو نظام روتشديل . تكتتب كل جمعية في رأس المال بنسبة جنيه واحد عن كل عضو من اعضائها ولكن ليس معنى هذا أنه يتحتم أن يكون اشتراك العضو الفردي في جمعيته المحلية بسهمين : سهم تبقى قيمته عندها وسهم تذهب قيمته الى الجمعية الكلية ، والا كان هذا معرقلا لسير اشتراك الفقراء في الجمعيات التعاونية المحلية ، وانما يتحتم على الجمعية المحلية أن تدفع من مجموع ماعندها من أسهم الأعضاء ما يتطلبه منها رأس مال الجمعية الكلية . فلا يخفى أن في الأعضاء من يكون له من أسهم جمعيته عدد كبير

على ان الجمعية الارلندية الكلية لا تأبى على انصار التعاون

من الافراد ان يشتركوا في رأس المال بحصص خاصة تسمى « حصص الامتياز » قيمة كل حصة منها خمسة جنيهات ، بشرط ان لاتتعدى قيمة هذه الأسهم مجتمعة مقداراً معيناً من رأس المال تفادياً من تغلب الرأسمالية الاستغلالية ، وبشرط ان لايتجاوز ما يعطى عليها من الفوائد خمسة في المائة

وعندي انه يجب علينا نحن المصريين أن نتبع خطوات الجمعية الارلندية في انشاء جمعيتنا الكلية . بمعنى ان يلاحظ في تأليفها صيرورتها بمثابة تاجر الجملة من جميع انواع الجمعيات التعاونية المنزلية والصناعية والزراعية معاً ؛ لان بلدنا زراعى في جوهره وهو لايحتمل ما احتملت انجلترا من التفرقة. ويجب علينا في هذه الحالة ان نعد العدة من الآن احتياطاً لما لابد ان يحدث من تآمر تجار الجملة بنا يوم تنتشر الجمعيات في مصر بفضل الروح الجديدة التي سادت الأمة والحكومة معاً



قسم البقالة في الجمعية الكلية الارلندية

وعندى أيضاً ان حكومتنا الشعبية لن تتردد في امداد هذا العمل العظيم الذي ترتبط بقوائمه ومراكزه كل اشطان الاصلاح، وتجتمع حول محاوره بلورات التنظيم الاقتصادى؛ بما يحتاج اليه من المال . وقد أدركت حكومات أوروبا انه لا بد لها ان تمين التعاون بالملايين من الجنيهات لتصلح حال الناس ، وهي حكومات لم تعبث بها ايدى الدهر السيء كما عبثت بنا ، افيظن ان حكومة النهضة تتردد لحظة في اعانة اوضاع التعاون في مصر ، ومصر بلاد أحق بالاصلاح والسرعة في المعالجة من كل بلاد أخرى ؟ بل اذكر ان المنقذ العظيم قال في بعض رسائله الى المؤتمر « ان حياة مصر الاقتصادية يجب ان تبنى على نظام التعاون »وقد أعلن وزير ماليتنا في البرلمان أنه عازم على تخصيص مبالغ كبيرة من ضريبة القطن للتعاون اذا سمحت حالة الميزانية ؛ ولكن الحكومة بطبيعة وجودها ، وحكمتها لا يمكن ان تفتح للتعاون واوضاعه اعتماداً حتى تري شيئاً من التعاون في البلد ، وترى للتعاون رجالاً اكفاء ذوي استعداد لتولى شؤونه ، وخبرة ومعرفة وعلم صحيح ويقين بانه دواء واجب لامراضنا ، ولا دواء سواه : لا انه كوبة من الشربات ، أو حلية أو العوبة

ألا ليدرس الناس التعاون وليتعبوا قليلاً ولا يضيعوا عليهم فرصة الحياة السانحة

بيع المحصولات بواسطة الجمعية التعاونية

اذا سارت الجمعية التعاونيـة سيراً حثيثاً في طريق توريد الحاجات المنزلية والتعاونية لاعضائها ، وجـدت نفسها راغبة في تولي بيع محصولات اعضائها بطريق التعاون لتمنع ربح السماسرة والوسطاء وتزيد في ارباح الاعضاء . نعم انهـا لا تكون في أول الامر بالغة منتهى ما يرتجى من الخبرة والدراية ، ولـكن اليست الجمعية في مجموعها أدرى وأحسن من الفرد ، واشد يقظة من الفرد ؟ مع العلم بأن الافراد جميعهم سيتشاورون ويعطي كل منهم ما عنده من الرأي فهو لم يعدم بذلك شيئاً ؟ بل العادة ان يكون في الجمعيـة افراد مستنيرون أبصر من سواهم بأحوال السوق وأعماله ، وأعرف أين يذهبون ، ومتى يبيعون ، باطلاعهم على أخبار العالم في مواردها السليمة ، واتصالهم بالحياة التجارية في معاملاتهم . وقد يكمل هذا نقص ذلك ، فتكون النتيجة وجود هيئة تجارية صالحة للاتجار ، قادرة على الظفر بأعلى سعر مستطاع

وهي في هذه الحالة لا تكتفي بتخطي البقال ــ الذي يشتري بضاعـة الفلاح عادة ، والوسيط والدخيل والمتسوق وسمسار البورصة ــ بل تقصد الى ليفربول او مانشستر ان كان المحصول قطناً ، وتستطيع أن تعطي المستعجل ، جزءاً من ثمنه مقدماً . ولـكنها في هذه الحالة لا تبيع القطن بالـكنتراتات ، التي ثبت

انها شر على الفلاح ، بل تبقيه في مخازنها بالطريقة العلمية ، حتى يتحسن السوق بعد شهرين أو ثلاثة مثلا ، أو يوم يدلها اختبارها ، فتبيعه بالثمن الطيب ، وتعطي لصاحبه حصته من هذا الربح

وان كان قمحاً اوذرة أو غير ذلك من المحصولات والمصنوعات الزراعية ، فعلت به مثل ذلك فعاد على الجمعية منه ربح عظيم

ولا شك ان للعضو من اشتراك غيره معه من كبار المزارعين ، واعيانهم ضمانة وطمأنينة. ولهم من وفاء العضو ووثوقه بهم فائدة أيضاً ؛ لانهم يستطيعون بهذا الاتحاد أن يجعلوا مايعرضونه للبيع كثيراً . وفي هذا ما فيه من دواعي اهتمام الشارى وزيادة الثمن والتقوّى به على العوامل السيئة التي يلجأ اليها التجار والسماسرة لانتقاص قيمة الشيء وثمنه

ولايخفى مافي بيع محاصيل الاعضاء على هذه الصفة الاجماعية من توفير النفقات والمشقات الفردية ، ومن اتقان وسيلة المعاملة وتسهيلها ؛ بل وزيادة العناية بالمحصول ذاته ، اذ ان العضو مضطر في هـذه الحالة ان يهيء محصوله على النحو الذي كان يعدّه عليه المتسوق والسمسار ؛ من حيث تنظيفه ان كان قطناً ، ومراعاة مقدار الرطوبة التي فيـه ؛ وتقسيمه رتباً وغير ذلك من الشرائط التي يشترطها الشاري الأخير ليوفر على نفسه مشقة عمل ذلك عند الاخذ في صناعته

هذا ما يمكن ان يقال بالاجمـال عن المحصولات الـكبرى ،

ولكن الجمعية لا يصح ان تقتصر في اعمال البيع على هذه المحصولات الكبرى ؛ بل لا بد لها ان تنظر أيضاً الى المحصولات الصغرى ، التي يعتمد عليها كثير من نساء الفلاحين وبناتهم ، ورجالهم احياناً : كالبيض والدواجن والسمن والجبنة والتي يجب على كل متعاون أن يهتم بها اهتمامه بما هو أكبر منها ، لأنها في الواقع مورد من موارد الرزق الكبيرة لآلاف من الناس ، وربما كانت سعادة البيوت الريفية متوقفة عليها . فاذا نحن أهملناها ، فقد جعلنا للدخيل والوسيط بيننا مقاماً

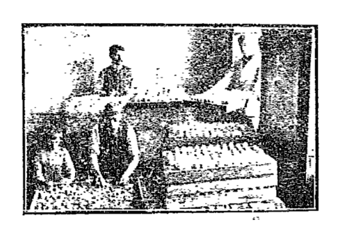
على ان التعاون الزراعي في كل بلاد الدنيا يهتم بهذه المحصولات الصغرى اهتماماً عظيماً ويعتقد أهله انها ما كانت صغيرة الا لاهمال الناس شأنها ، وما زالوا يعالجونها ، حتى أصبحت من المحاصيل الكبيرة

بيع البيض

اننا بتفرقنا نضطر في أكثر الأحوال أن نتهاون . فالمرأة التي عندها دجاجتان مثلاً اذا جمعت منهما ثماني بيضات في الاسبوع ولم تكن في حاجة اليها ، وأرادت أن تبيعها ، لم تجد شارياً في القرية . لأن كل واحدة فيها تملك في العادة دجاجات مثلها . واذا قدر لها ان وجدت شارياً فقلما يكون هذا الشارى مستديماً . واذا اشتراها فالغالب أنه يشتريها بثمن تافه . واذا انتظرت حتى

يحين موعد السوق وظلمت ، لم يكن هذا القدر مما يطمع فيه . فتضطر المسكينة اما أن تبيعها بالثمن الذى يعرضه عليها المتسوق أو تقايض عليها شيئاً من عند البقال — قطعة حلوى — أو قليلاً من الملح

ولو انها كانت عضواً في الجمعية التعاونية وكانت الجمعية منتبهة الى ما وراء ذلك من المكاسب التي تعود على أعضائها ، لا خذتها الجمعية مباشرة ، وقيدت ذلك لحسابها أو دفعت منه شيئاً مقدماً . ثم أخذت من غيرها وغيرها وباعت ما يجتمع لديها دفعة واحدة لتاجر البيض في سوقه الكبيرة وحاسبت صاحبة البيض على حقها — تبعاً لقانون التعاون



فرز درجات البيض وتعبئته في بعض الجمعيات الأرلندية

على أن لبيع البيض الى المغالي به اصولا تعرفها الجمعية وتقاليد لا يمكن أن تعرفها الفلاحة ، واذا عرفتها فلن تستطيع العمل عليها . منها مثلا ان اكسب طريقة لبيعه هي أن يكون نظيفاً

خالياً من القذر والطين وهـذا يحتاج الى تبصير خاص وتدريب ، ومنها أنه يجب ان يوضع في صناديق خاصة ، ومنها ان يكون البيض رتباً واوزاناً واسناناً . فالكبير على حدة والصغير على حدة ، وان يحمل كل صندوق تاريخ جمعه . فمن أين للفلاحة ان تفعل ذلك ؟ أما الجمعية فانها بحكم وظيفتها التجارية تستطيع أن تعرف ما يجب عمله ، نزولا على حكم السوق وتجاره ورؤية اعضائها كيف يباع صنف البيض في الجهات المنظمة . أواسترشاداً من وزارة الزراعة التي وظيفتها ارشاد المسترشد وافادة المستفهم ، بل وبداية الشيء له اذا أراد . أو من الخبراء به المخصوصين في تجارة البيض وطرق تنميتها . وتقوم الجمعية بعمل ذلك بواسطة عمال من الفلاحين تدربهم على العمل وعندئذ يكون لبيض الجمعية سمعة وقيمة وامتياز . فاذا عرفت الجمعية بذلك ، أقبل الناس على معاملتها وفضلوها على المتسوقة والسريحة ؛ لان الناس تضمن نوع البيض ودرجته وسنه ، وهـذا أمر مهم جداً يعود منه مكسب كبير على الفلاحة

واذا حدث هذا الأمر البسيط ، أى مجرد تقديم البيضات القليلة الى الجمعية فانظر ما يترتب عليه (١) اعتناء الفلاحة باقتناء صنف الدجاج الكثير البيض والكبيره (٢) اهتمامها بصحة دجاجها ، وطعامه وشرابه ومسكنه وزيادة تفريخه (٣) حفظ ركن من أركان الثروة لأهله الحقيقيين (٤) حرمان المتسوقة

والبقالين القرويين وتجار القطاعي الذين عرفنا انهم سبب شقاء الناس ، من مورد حياتهم المؤذية



محل جمعية تعاونية لتربية الطيور الداجنة

وقد يكون للفلاحة من وراء هذا مكسب ينفعها عند الزواج ، فتدخل بيت زوجها وهي مجهزة للحياة السعيدة بما يجب لها من وسيلة متناسبة واطمئنان

اني لاعرف في بعض قرى أوروبا قرية انشأت بناتها جمعية تعاونية لغزل الشبيكة ، فما زالت جمعيتهن تشتغل حتى أصبحت هى الكل في الكل ، فقامت باصلاح الشوارع وبناء المساكن وبتنويرها بالكهرباء وانشاء اندية الاجتماعات وغيرذلك

الدواجن

وما يقال عن البيض والدجاج البياض يقال عن الدجاج الذي يربى للذبح ، والديكة الرومية والأوز والأرانب ، فان للربح في تجارتها شروطا وأصولاً لا يتيسر للفرد معرفتها الا اذا كان بيعها شغلته . اما والفلاحة لا تجعل بيع هذه الدواجن شغلتها عادة بل هي تأتي عرضاً ، فلا بد ان تبيع دواجنها كما كانت تبيع البيض ، أي بتعب وخسارة ؛ ولكنها اذا انضمت الى جمعية البلدة التي هي فيها ، فان الجمعية تقوم عنها بمعرفة هذه الاصول والوفاء بتلك الشروط ، اضطراراً على الاقل كما ذكرنا . واذا ان اعضاء اللجنة الادارية هم في الغالب من المستنيرين الذين يشعرون بالمسئولية حيال من هم معهم ، فلا بد لهم ان يسترشدوا [1] ، ويعلموا اعضاء جميعتهم من النساء ما يجب عليهن لانتاج أحسن انواع الدواجن واصلحها للبيع في السوق ؛ ويمكنهم ان يطلعوا على ذلك في نشرات وزارة الزراعة ، أو في الكتب الزراعية الكثيرة الآن ؛ وقد يضعون هم أنفسهم رسائل صغيرة بالتعليمات الواجبة الاتباع ليقيدوا فيها ما عرفوه بالاختبار . وقد يستوردون اصنافاً جديدة للتوليد

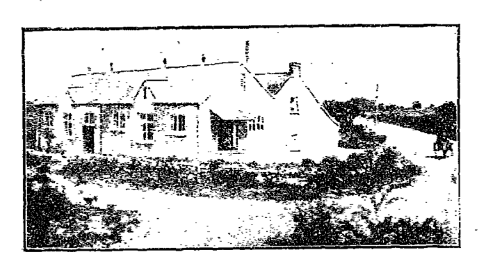
(١) في البلاد التعاونية الراقية توجد جمعيات للنساء مهمتها الذهاب الى القرى وتولى تعليم الفلاحات أصول تربية الدواجن وغير ذلك من اسباب التنظيم : وقد ذكرنا عملها بشيء من التفصيل في فصل آت

وفى الجمعيات التعاونية التى يكبر فيها هذا العمل ويزيد على بقية الاعمال ، حتى لتكاد تصبح الجمعية الزراعية في معظمها جمعية للاتجار بالبيض والدجاج والدواجن اجمالاً ، يستأجرون خبيراً دائماً يتولى هـذه الاعمال طول السنة من تربية وتفريخ ، وهلم جرا . وقد تنشيء الجمعية لحسابها مفرخاً تربى فيه أنواع الدواجن لاعضائها ، حتى تكون أصولا تستولد منها النساء الصنف المطلوب .وقد كانت لمصر بهذا العمل عناية تاريخية لا يزال اثرها سائداً في نظام «المفتقد» الذي يرقد على البيض في الافران الخاصة به

—

اللبن والجبنة والسمن

ما يقال عن بيع البيضات الثمانية يقال عن اللبن القليل وما يكون لدى الفلاحة من جبن وسمن تريد بيعه فان الجمعية تستطيع بالاتفاق مع أقرب المدن اليها أن تورد للموزع فيه المقدار المعين الذي يثبت بالاختبار أنه يمكن توريده ، وتوفر أولا ارباح المتسوقة والغشاشين . وعند ما تشرع في هذا العمل ترى نفسها مضطرة الى العناية بالابقار والجاموس الحلوب ، وتربية أصلحها للدر ؛ وعندئذ يفكر زراعيوها في زرع محصول أخضر تأكله البقرة أو الجاموسة في موسم الجفاف حتى يكون مقدار اللبن المورد ثابتاً أو متزايداً ، وعندئذ أيضاً تضطر أن تدعو الفلاحة الى مراعاة منتهى النظافة في الحلب وتهيئة الماعون ، وغير ذلك من الشرائط الكفيلة بحسن التقديم ، ومنها مراعاة الوجوه الصحية



معمل البان تعاوني في ارلندا

واذا دخلت الجمعية في مضمار بيع الالبان والسمن والجبنة فسترى نفسها مدفوعة الى تغيير وسائل المخض واستخراج الزبدة بالآلات الجديدة التي تعزل الزبدة في دقائق . وفى ذلك ما فيه من السرعة العائدة بالفائدة والنظافة واستقامة نوع الزبدة والسمن



طريقة تسليم اللبن الى المعمل

وترى نفسها أيضاً مدفوعة الى عمل الجبن بالطريقة العلمية المطلوبة ، والى التوسع في صناعاتها ، وتجارتها

وستنشيء في النهاية معملا تستهدى في بنائه ونظامه بالاطباء التنظيميين المختصين ، وقد ترى نفسها مضطرة اذا اتسعت تجارتها الى استخدام مدير خبير بهذه الصناعة لتوليها وارشاد اعضاء الجمعية الى كل مايتعلق بتوريد الالبان ومنتجاتها من القواعد ، ابتداء من اليوم الذي تولد فيه البقرة الى ساعة حصولهم منها على

الربح العظيم ، ثم فيما وراء ذلك [1]

النحل والغنم وغيرها

كل ما قيل عما فات ينطبق تمام الانطباق على النحل وعسله ، والاغنام وصوفها ، والمواشي وجلودها ، وحيوانات الزراعة كلها ، من حيث تربيتها للبيع ، هي أو منتجاتها ، ولا شك أن لكل من هذه المنتجات أصولا وشروطاً علمية ، لا يستطيع معرفتها الفلاح الا لماماً . اما الجمعية الزراعية فانها تستطيعها بكل دقة وعناية ، لان لديها الوسيلة والقدرة والمال

وقس على ذلك سائر الامور

واجبات الاعضاء في البيع التعاوني

اذا دخلت الجمعية في مضمار البيع التعاوني فالواجب عليها على كل حال ان تعلم باديء ذى بدء أنه مضمار لا ينجح فيه تمام النجاح الا الخبير البصير ، وانه ما لم يكن اعضاء الجمعية كلهم قلباً وقالباً معها ، فالاولى أن تقتصر على توريد الحاجات المنزلية والزراعية . بيد انا نعتقد أنه اذا سارت الجمعية في التوريد ونجحت وتطرقت الى بيع محصول وراء محصول بالهوادة والتأني ،

---

(١) للدكتور ابراهيم رشاد المفتش الاول بقسم التعاون رسالة قيمة في هذا الموضوع يحسن أن يستهدي بها من يريد تأليف معمل البان تعاوني وهي تطلب من القسم

وجعلت تعهداتها في البيع أقل مما يمكن أن تتعهد به فعلاً ، أمكنها في النهاية أن تجول في هـذا المضمار وتصول مطمئنة راخية البال

والى القارىء بيان أهم الشرائط الـكفيلة بحسن سير البيع التعاوني :

١ ـ مواظبة الأعضاء على توريد المحاصيل التي يراد بيعها ، لضمانة مركز الجمعية في الأسواق . ولا شك أن هذه المواظبة لا تكون مضمونة الا اذا كان الأعضاء مدركين أن التعاون هو المنقذ الوحيد من غوائل الفقر والوسطاء . فلا يصح أن يتخلوا عن الجمعية في الوقت الذي تكون فيه ملزمة بالتوريد بأقل من السعر الجاري ، من أجل دريهمات يصيبونها ، احتراماً لتعهدها . والا فانهـم يهدمون جمعيتهم ، ويسمحون لذئاب الاسواق بالرجوع اليهم وأكل لحمهم كعهدهم بالأمس

٢ ـ وجوب أن تكون البضاعة المعروضة في السوق جيدة النوع ، ثابتة الرتبة ، حتى تشتهر بذلك ويعتادها الناس . وهذا لا يكون الا باستخدام الاساليب العلمية ومراعاة شـديد الدقة في النظام

٣ ـ يجب أن يكون في صندوق الجمعية مقدار كاف من المال يكون متكأً لها عند ظهور المحصول الجديد ، أو في الوقت الذى تكون فيه الاسعار على ادناها ، وذلك لـكي تمد به المحتاج

من أعضائها ، حتى يجيء الوقت الذي ترتفع فيه الاسعار فتبيع بالمكسب المقبول

على أنه يجب على الجمعية الآخذة في البيع التعاوني أن تلاحظ أن من الصعوبات التي لا يمكن تذليلها الا بدوام التبصر والحث على الامانة لمبدأ التعاون ، مسألة اختلاف الاسعار وأثرها في نصيب الاعضاء . فقد تبيع اليوم لعضو محصوله بثمن يربح به . فاذا باعت في الغد محصول عضو آخر بزيادة أو بنقصان، تبعاً لارتفاع السعر أو هبوطه ، حدث تذمر وقيل وقال ، يحتاج الى الحكيم اللطيف لتلطيفه وتجنب اضراره

وقد يتعذر في بعض الاحيان وجود سوق للمحصول المراد بيعه ، ولا سيما اذا كان سريع العطب ، وهناك المساءلة والاحتجاج ورمي الجمعية بكل نقيصة

هذه مسائل نذكرها حتى لا تتورط الجمعية في أعمال البيع بل تسير بهوادة وحذق وروية وحكمة ولكي يتخذ عضو الادارة العدة لها لتلافيها

الوكالة التعاونية العامة

قـد ترى الجمعيات الزراعية التعاونية ان انفراد كل منها ببيع محصول اعضائها مؤد الى حدوث المنافسة المضرة بالجمعيات كلها ؛ داع الى تعدد النفقات ؛ متطلب كثيراً من الاخصائيين في تجارة هذا المحصول أو ذاك ؛ فتعمد من أجل ذلك الى انشاء وكالة تعاونية كلية للبيع يشترك فيها جميع الجمعيات التعاونية بطريق المساهمة أيضاً ؛ تبعاً لمقدار معاملاتها السنوية . وتتمثل في مجلسها الاداري بنسبة هذه المعاملة كما اشتركت في الجمعية الكلية للاتجار بالجملة في المشترى

فاذا اعتزمت ذلك ؛ فان ما يجب أن تلاحظه الجمعيةالتعاونية القروية فى البيع يجب أيضاً أن تلاحظه الجمعية الكلية واذ كان أهم ما يشكو منه الوكيل ؛ تقصير المتعهد عن تقديم القـدر الذي اتفق عليه ؛ لاسباب شتى منها عدم الوفاء عند الشدة ؛ مع أن الوفاء اول مستلزمات الاتحاد التعاونى ؛ لذلك كان من اول ما يجب على الجمعيـة التوكيليـة فعله وضع الأساليب التي تضمن وفاء العضو

وعندى أنه يحسن بالجمعية الوكيلة أن تتبع خطة التأمين ، حتى اذا قصر عضو (اي جمعية) في تقديم المقدار اللازم، عاقبته على ذلك بخصم خسارتها فى مقداره ، من مبلغ التأمين

وقد جرى بعض معامل الزبدة في ارلندا على نظام مثل هذا

ولكنهم لا يزالون يعتقدون أن هذا التقصير دليل على نقص في الهمة التعاونية ، لا يداوى الا بالمسارعة الى تبصير النـاس بفوائد التعاون وانزاله في نفوسهم منزلة الدين ، حتى يكون لهم من انفسهم عاصم

على أنه يحسن بالجمعية التوكيلية العامة أن لا تشرع في البيع التعاوني بجميع المحصولات دفعة واحدة ، بل تأخذ بواحد بعد واحـد ، حتى تكتسب الخبرة اللازمة وتدرس احوال الاسواق درساً تاماً . وتبدأ دائماً بالاهون ثم ترقى شيئاً فشيئاً حتى تصل الى القطن عماد ثروة البلاد ومطمع كل طامع ودخيل [1]

ونظـام الجمعية التوكيلية ظاهرة وباطنة وحقوق الاعضاء وواجباتهم ، وحصصهم في الربح والعائد يجرى في جوهره على القواعد التعاونيـة الدستورية الأولى . وانمـا تشترط الجمعيـة التوكيلية أخذ ٢ ونصف في المائة بصفة عمولة على المبيعات لتسد منها ما يسمى بالديون المستعصية اذا اضطرت اليها

(١) في كل الاحوال يجب أن تستعين اللجنة الادارية على عملها باستخدام لاخصائيين وهم بحمد الله غير قليلين اليوم في مصر . فاذا شرعت في بيع القطن بالطريقـة التعاونيـة فانه يحسن ان ترسل الى امريكا بعثة من رجالها المحنكين ليـدرسوا الطريقـة التي تجري عليها نقابة مزارعي القطن بالولايات الجنوبية في مثل هذا الامر ويروا وجوه الشبه بيننا وبينهم . فان كانت هناك فروق نفسية وعقلية كبيرة فلا بد من رأبها أولا بالطرق العلمية ، والوسائل النفسية ، ولا بد في هذه الحالة من عقد مؤتمر تحت اشراف النقابة الزراعية العامة ، لوضع خطة الدواء الكفيلة بالاصلاح ، قبل الشروع في هـذا العمل العظيم

التعاون في الفلاحة

اعمال الفلاحة شاقة مجهدة . ولذلك عمل العلم على تهوينها بالاساليب الميكانيكية ، والاستنباطات الفنية . فاخترعت لادائها الآلات الرافعة ، والجرارات والدبابات ، وآلات الرش بالمحاليل أو المساحيق لمقاومة الامراض ، وآلات الحصد والجنى ، والدرس ، والتعبئة وغير ذلك من الوسائل الآلية.

وليس في استطاعة الفلاح العادي أن يقتني شيئاً من هـذه الآلات لغلو ثمنها من جهة ، وقلة خبرته بادارتها من جهة أخرى ؛ ولكنه باشتراكه في الجمعية التعاونية ، تكون هذه الآلات تحت تصرفه اذ تستطيع الجمعية بصفتها الكلية ان تشترى أو تستأجر هذه الآلات واحدة بعد أخرى تبعاً لأهميتها ، اما بمـالها ، أو بقرض تأخذه من بعض المصارف العادية ، أو من مصرفها القروي كاسيجيء ؛ وتؤجرها هي وعاملها الخبير بها لاعضائها بأجر يتفق عليه وتؤجرها كذلك لغير اعضائها بعد استيفاء حاجتهم منها ، تدفع من مجموع هذا الأجر ما عليها من الاقساط ، وأجرة العامل

والعادة في الجمعية المبتدئة أن تشترى آلة كالدبابة تستطيع أن تدير بها مضخة الماء لاستعمالها في الري ، ولطحن الغلال ، ثم تستعمل لجر المحاريث الكبرى والقصابيات واللواطات ، وكذلك لنقل المحاصيل . واذا دعت الضرورة الى مشترى ما وراءها من العدد والآلات فعلت ذلك على الطريقة بعينها

التعاون والاستئجار

جرت عادة بعض ارباب الأموال ان يثمروها بطريقة استئجار المساحات الكبيرة من الدوائر والتفاتيش وشركات الاراضي ، والاوقاف أو غيرها ، ويقدمون لاصحابها قيمة التأمين المطلوب ، ثم يشرعون في تأجيرها لمن عليها من الفلاحين قطعاً صغيرة كل منهم قدر حاجته بضمانة محصوله وماشيته ، ولن يكون هذا التأجير الا بقيمة تزيد عن الأصل زيادة يسر لها قلب المستأجر الأول ويطمئن بها على ربحه . وقد يؤجرها من باطنه الى عدد قليل من المستأجرين ، وهؤلاء يؤجرونها من باطنهم الى من عليها من الفلاحين ، ويربحون هم أيضاً من وراء ذلك . والفلاح مضطر الى القبول بالاجارة التي يحددونها لانه لا يجد وسيلة للعيش في الناحية التي اعتادها الا كذلك

فلأجل ان يضربوا على أيدى هذا الطفيلي وانصاره تناول التعاونيون هذه المسألة : فأما الحكومات الالمانية والارلندية والانجليزية ، فهي تمد الفلاحين بما يساعدهم على اداء هذه المهمة بقروض قليلة الفائدة . أما في مصر فان الجمعية تستطيع ان تستقرض (١) مايلزمها من أحد المصارف وتدفع قيمة التأمين المطلوب ، وتتولى بالباقي مشترى الآلات اللازمة للعمل ، ثم توزع

(١) المعروف لنا الآن ان حكومة الشعب عازمة على فتح اعتماد كبير لاقراض الجمعيات التعاونية فاذا تم هذا هانت مهمة الأمر على الفلاح

الارض على الفلاحين او تتولى هي زراعة الارض على الشيوع .
وعند بيع المحصول تتولى دفع ما تعهدت به لصاحب الارض

التأمين على الماشية

ليس اشق على الفلاح من ان يفقد ماشيته لأنها مورد من موارد رزقه الاول هو واولاده ، واداة كانت ولا تزال اقوى الوسائل لقيامه بعمله، ولذلك فانه اذا نفقت له بقرة أو جاموسة ، او غير ذلك اصابه ويل عظيم : وليس من السهل على الفلاح ان يجد المال اللازم لمشترى بقرة اخرى ، واذا وجد فهي خسارة كبيرة عليه . على انه قلما يجد هذا المال ، فهو مضطر الى الاستدانة من طرقها ، او لاجيء الى امرأته يتقاضى من حليها ثمنها وللضرورة احكام

ولكنه بالتعاون لا يقع في كل ذلك الويل ، بل يستطيع أن يشترى بقرة بدل البقرة على اهون سبيل : فان الجمعية التعاونية تملك ان تؤمن له على حياة بقرته ، اذا هو اشترك مع عدد معلوم من الاعضاء في نظام هـذا التأمين فدفع كل عام ٢٥ قرشاً في سبيل ذلك

والعادة في التأمين ان يكشفوا على البقرة فان كانت سليمة من الامراض القاتلة كالسقاوة والسل وما الى ذلك ، قبلوا اشتراك صاحبها ، ولكنهم يشترطون على العضو بعد ذلك شروطاً تعود

عليه وعلى الجمعية بالمنفعة والخير : منها ان يكون طعامها كافياً ، وموقفها ومبيتها صحياً ؛ ومنها ان يتبع تعليمات طبيب الجمعية البيطرى ؛ وان يبلغ عنها اذا مرضت حتى يعودها الطبيب ويصف لها الدواء الشافي ويتكفل العضو يومئذ بنصف الكلفة ، ومنها عدم تكليفها العمل فوق حد الطاقة . فاذا نفقت بعد ذلك دفعوا له من ثمنها الثلثين ، لا لانهم يريدون ان يظلموا صاحبها ؛ بل لانهم ان قرروا دفع الثمن كله ، لم يكن اهتمامه بتنفيذ شروط التأمين كما يكون وهو عالم انه مضطر اذ ذاك لخسارة مبلغ من المال

وليس شاقا عليه ان يحصل على مبلغ الثلث الباقى بواسطة الاستقراض التعاونى من صندوق جمعيته كما سيجيء

ويجرى مثل ذلك في التأمين على الزراعة ؛ والمسكن ، والاحطاب ضد خطر التقليع والحريق ؛ بل يتعدونه الى التأمين على الحياة نفسها

الباب الثالث

الاستقراض

لمحة تاريخية

كانت الزراعة من قديم الزمن مورد الثروة الاول . ولذلك كانت الارض وما عليها من حيوان وانسان ملكا للقوى المستبد . حتى اذا انصلحت الدنيا نوعاً ما، بعد الثورة الفرنسية، وتحرر الفلاح وسمح له ان يمتلك ، واخذ ينقه من الادواء التي اورثته اياها قرون الظلم الماضية، تضافرت عليه في ايام ضعفه وقلة حيلته ميكروبات قاتلة كانت تشتف منه كل قطرة من الحياة جادت بها عليه حريته الجديدة . ولذلك ظل الفلاح الى يومنا هـذا فقيراً ضعيفاً قليل الحيلة ، كما كان يوم سمح له ان يمتلك ويزرع الارض

كان الفلاح يومئذ خالى الوطاب من المال والعدة اللازمة لزراعة الارض ؛ وتسيير عمله وبناء حياته الجديدة . والفى نفسه عاجزاً عن تحصيل القوت الضرورى مالم يقترض او يسرق ويجرم ؛ ولـكنه اضطر في النهاية الى التماس باب الاقتراض ، مهما كان في ذلك خرابه ؛ لانه كان يريد شيئاً عاجلا يبقى على حياته ، املا في ان يجد بعد ذلك فرصة للنجاة . ولم يكن امامه من باب يطرقه لذلك الا المرابين ؛ الذين ضجت منهم الارض والسماء . فاقرضوه على طريقتهم المعهودة ، واثقلوه بالديون ؛ وجعلوه فى النهاية عبداً

على الارض ، يستغلها لهم استغلالا اشد واقوى منه بالامس ، لانه انما يعمل الآن بدافع من نفسه ، أما في الماضى فقد كان دافعه الى العمل غيره

وهكذا كان فقر الفلاح سبباً في استقراضه بالربا الفاحش واستقراضه هذا سبباً في فقره. ولا يزال على هذا الحال الى يومنا هذا ، وهكذا كانت حرية الفلاح في الواقع مكذوبة عليه لانهم لم يمنحوه اياها الا اضطراراً ، لا شفقة ولا رعاية . أخرجوه من سجن الاستعباد عريان جوعان ضعيفاً ، وأباحوا له أن يتنقل ويسعى في مناكب الارض ، ولكنهم لم يزودوه بمؤنة السعي ، ولم يمهدوا له السبيل لينهض على قدميه ريثما يستطيع أن يعالج المشي ويسعى ، ويكتسب قوت يومه من جده وعمله ، ويتولى الاشراف على حياته . بل تركوه في هذه المسبغة ، طعمة لكل مفترس ، ونهبة لكل ناهب من اشرار الدنيا المرابين والسماسرة ومن يسمونهم تجاراً . فلم يستطع أن يفعل مايجب عليه. وزادته الحكومة الاستبدادية المنقطعة شقاء ، بترخيصها لعوامل الاستعمار الأجنبي المسلح بكل أدوات الابتزاز والامتصاص. أن تتناوله من كل جهاته ، حتى أصبحنا نجد الفلاح المصري من شدة فقره وحرمانه بسائط العيش ، أقرب في حياته وخشونة عيشه الى تلك الحلقة المفقودة في سلسلة المخلوقات ، وبتنا نجد ارضنا بما فيها من عظام الآباء والأمهات ، ملكاً لشعب الله المختار ! ! ، وصرنا نرى أخانا الفلاح

المصري النبيل ، هزؤة في عين الاوروبيين وموضوعاً للسخرية في كل رواياتهم الهازلة ؛ ملك زائل ، وأمل ضائع وضلة وجهالة : لان رعاة الشعب قدتخلوا عنه وتركوه لتصاريف الدنيا التي لاحق فيها ولاأمل الاللقوي وان كانت قوته بغياً وظلماً ورذيلة وكفراً

فلما تنبهت الحكومات المصرّية الى ما يترتب على ذلك من سوء حالة الفلاح ، وصيرورة ارضه ملكاً لغير الفلاحين أي للمرابين ، وخشيت ما يترتب على ذلك من الاخلال بالنظام ، فكرت اخيراً في تخفيف الويل عنه ، فحضت المصارف الكبيرة ، وهي لاتتعامل الا في الصفقات الكبيرة ، ان تنشيء مصارف صغيرة ، سموها زراعية، لاقراض المزارعين ما يحتاجون اليه بضمانة املاكهم ، وقصدها من ذلك ان تعمل بتقليل سعر فائدة القرض ، على تقليل خسارة الفلاح ، وتمكينه من اصلاح حاله . وفعلاً انشأت المصرف الزراعي وانشأت له فروعاً في الاقاليم ، ولكن هذه المصارف الزراعية لم تؤد الى الغرض لذي انشئت من أجله ، وبقي الفلاح على حاله ، فقيراً عاجزاً ، قصير اليد عن تناول اسباب الاصلاح وذلك للاسباب الآتية :

(١) انهذه المصارف لم تكن تتعامل الاعلى الطريقةالمعتادة أى مع من يستطيع ان يرهن لديها شيئاً من املاكه ، وبعبارة اخرى لم تكن تتعامل الامع من يطلب مقداراً كبيراً نوعاً ما . اما الفلاح

العادي الذي لا يملك شيئاً ، كالذي يستأجر ارضاً برهن محصوله وتضامنه مع غيره في فدانين أو اقل او اكثر ، وهذا الفريق كبير جداً في مصر ، والفلاحة التي تعنى بتربية الدواجن او المواشي ، وصناعة السمن والجبنة وما الى ذلك ، وتكون حاجتها مقصورة على مبلغ ضئيل : خمسة او عشرة او عشرين من الجنيهات على الاكثر ، فليس لها نصيب مطلقاً . (٢) انهذه المصارف الزراعية كانت اما في المدن او البنادر بعيــدة عن القرية أو العزبة وفي ذهاب الفلاح اليها مرة بعد اخرى للمفاوضة في القرض حتى يناله مشقة وكلفة تعوقانه عن التماسها من المصرف (٣) ان لها اجراءات لا يفهمها الفلاح (٤) ان هذه الاجراءات كانت تتطلب نفقات لابد ان يتحملها المســتقرض اولا وآخراً (٥) ان الفلاح لم يكن يحصل على السلفة التي يريدها الا بعد مضي وقت طويل (٦) ان المصارف لم تكن تستطيع ان تشرف عليه وتراقب طريقة تصرفه في القرض ليكون القرض مداوياً فعلا حالة من أحوال الفلاح الحادة ، والفلاح بجهالته مغرى بالإسراف (٧) انه اذا عجز عن التسديد باعت ارضه بالطريقه العادية أي بالمزاد العلني ، فوقعت ملكا للمتسقطين وهم المرابون وحلفاؤهم . وليس يخفى عن احد مايجري عليه هؤلاء في قاعات المزادات من اساليب انتقاص ثمن المعروض ليأخذوه بأبخس الاثمان

من أجل هــذا عاد الناس الي المرابى الذي يسد عوزهم

ويعطيهم النقود بأسرع فرصة ؛ وعادت الاراضي في براثن هؤلاء المرابين : فأذعر الحكومة هـذا الامر وعملت لتلافي الشر بسن قانون الخمسة الافدنة ؛ الذي يحرم الحجز على الخمسة الافدنة الاخيرة من تكاليف الفلاح

ارادت حسناً ، ولـكنها فعلت سيئاً ؛ لان الاستقراض كان ضرورياً للفلاح الفقير ، فـكان مضطراً ازاء هذا القيد العظيم ان يأخذ حاجة من المرابي بطريقة اخرى هي البيع

شـكا المصرف الزراعي هذا القانون ؛ واحتج وأبان لمن كان السبب في وضعه (لورد كتشنر) ضرره عليه وعلى الفلاحين انفسهم كما رأيت ؛ فلم يجد لورد كتشنر وسيلة لتفريج أزمة المصرف الزراعي الا ان يشير على ولاة الامر بنشر «النقابات الزراعية» لـكي يجتمع الفلاحون تحت لوائها ؛ ويمكنهم بواسطتها أن يستقرضوا من المصرف المذكور . وسرعان ما انتشرت هذه النقابات انتشار الجدري في الجسد ، بلا تبصير ولا تفكير ولا اعداد صحيح ، فـكانت عاقبتها ما نرى : خموداً وخمولاً وانحلالاً وذهاب أموال الناس الى جيوب المشرفين على الفلاحين من العمد والمشايخ والاعيان وتشوه سمعة التعاون بما كانوا يفعلون ! وهكذا زالت تلك البثور من الجسد بعد ما بقي أثرها المشئوم . وهكذا عاد الفلاح الى ما كان عليه من الفقر والبؤس والوقوع تحت براثن شر



الامير (السلطان) حسين كامل
(ابو الفلاح ونصير التعاون)

انواع المرابين الذين طاردتهم أوروبا فلم يجدوا ميداناً اوسع من مصر ولا صيداً احسن من المصريين

*
* *

ولقد كانت تلك الاحوال السيئة توجع قلب المصلحين من أبناء الامة المخلصين كالمرحوم عمر بك لطفى ، والطيب الذكر المرحوم البرنس (ثم السلطان) حسين . فحاولا دفع البلوى بدوائها الوحيد وهو التعاون ، ولكنهما ماتا قبل أن يريا شيئاً تطمئن له



المرحوم عمر بك لطفي
ابو التعاون

له النفس .

أما المرحوم عمر بك فرأى أن خير وسيلة لتنظيم الاستقلال الاقتصادى فى مصر هو فى نشر التعاون المالى بين الفلاحين وذلك باقتباس نظام التسليف الايطالى الذى خبره عند زيارته لايطاليا فى سنة ١٩٠٨ واجتماعه بلوزاتى أبى التعاون فى ايطاليا وأخذ يلقى محاضرات فى هذا الموضوع فى الاندية والجمعيات يشرح فيها نظام الاقراض فى المانيا وايطاليا ، ويدعو الناس الى ترويج الفكرة ، والعمل على تحقيقها . والواقع أن بدء الحركة التعاونية بجمعيات التسليف الزراعى : ابتداء منطقى سليم لو وجد الظروف الميسرة : فقد ابتدأ التعاون فى المانيا به فنما نمواً سليماً مطرداً أصبح فيها مضرب المثل فى الاصلاح . وقال سيرهوراس بلانكت أبو التعاون فى أرلندا : انه آسف على أنه لم يبدأ التعاون بجمعيات التسليف لما يعتقده من انها حجرالزاوية من كل اصلاح زراعى.

وأما المرحوم السلطان حسين وكان على رأس الجمعية الزراعية يومئذ فقد انصت الى صوت الداعى واقترح تأليف لجنة لتنظيم المشروع . ففى ٣٠ ينايرسنة ١٩٠٩ اجتمعت اللجنة التنفيذية فى الجمعية الزراعية وقررت تعيين لجنة من الاخصائيين بينها المرحوم عمر بك . وهذه تناولت الموضوع ورأت ضرورة وضع قانون للتعاون ووضعته فعلا ، وجاء فى حقيقة الامر وافياً جهدالممكن واختارت نوعين من الجمعيات التعاونية للترويج فى القطرها :

(١) النقابات الزراعية لشراء حاجات الزراع وبيع حاصلاتهم
(٢) صناديق التسليف لتقرض الفلاحين ما يستعينون به على القيام بأعمالهم الزراعية

واستمر عمر بك فى عمله ينشر الدعوة الى التعاون على أشكاله وينشيء ما يستطيع انشاءه من « النقابات » الزراعية . وقد وضع نصوصاً للعقد الاساسى والنظام الداخلى اللازم لها استمدها من القانون المدني قدر الممكن . ولكنه قاسى الامرين من ريبة الحكومة اذ زعمت أن تنظيم الفلاحين على أساس التعاون لا بد أن يؤدى الى خلق مراكز للدعوة الوطنية

وأما المرحوم السلطان حسين فقد عجز عن أن يحمل الحكومة على اقرار قانون التعاون الذى وضعته الجمعية الزراعية الخديوية . ولكى تضرب هذا وذاك جاءت فى سنة ١٩١٤ بقانون عجيب للتعاون ودفعته الى الجمعية التشريعية لاقراره . وتغلبت هناك بفضل قصار النظر من الاعضاء وبقى القانون على حاله معداً للتنفيذ لو لا قيام الحرب العظمى واشتغال رجال الحكومة بها

فلما ذهبت الحرب وأيامها ونهض المصريون نهضة جدية فى سبيل الاصلاح العام نشطت احدى الوزارات التى تألفت فى بصيص نور الاستقلال فوضعت للتعاون الزراعي فى سنة ١٩٢٣ قانونه الحالى

والقانون ـ على ما فيه من عيوب قليلة ستمدلها حكومة الشعب لا محالة ـ يعد من احسن القوانين المعروفة في التعاون ، ويجعل مجال العمل للراغبين واسعاً لا يكاد يقف عند حد ، وهي حسنة يجب ان نذكرها ونسجلها على كل حال

فلم يبق على الامة الا ان تستفيد من هذا الظرف ، ولم يبق على الهيئات الاصلاحية ، المؤسسة فعلا في البلد ، الا ان تشرع في تنظيم مرافق الفلاحين على اساسه ، حتى ينقذوهم من عوادى البؤس التي نزلت بهم ، ويصلحوا حال الناس جميعاً باصلاح موارد ثروة البلاد

غير انه بقي على حكومة الشعب ان تضع للتعاون اجمالا قانونه اللازم وتمد يدها الى الحركة الصناعية والاستهلاكية كما تمدها الآن الى الحركة الزراعية فان هناك ملايين من الناس غير مشتغلين بالزراعة ، في حالة من البؤس وانقطاع الرجاء ، نخشى منها فعلا على الامن والنظام

التعاون في الاستقراض

هذا تاريخ الاستقراض في مصر وفي كل امة فيها فلاحون. فلا يحسبن القاريء أن الفقر وقلة الحيلة والضعف صفات خاصة بمصر بل هي صفات عامة لكل فلاح حديث العهد بالتحرر ولذلك كان التعاونيون يرون من أوجب واجباتهم واولها ان يعملوا على تدبير المال اللازم للفلاح في اول عهده ، حتى يستطيع ان ينهض ويضع اساس حياته ويبني عليها باطمئنان ، فيشترى تقاويه ، وسماده وماشيته وعلفها ، والآلات اللازمة للزراعة والاصلاح ، والأدوات التعميرية كبناء البيوت ؛ وحيوانات الزراعة لتشغيلها وترحيل محصولاته الى الاسواق عليها ، وهلم جرا ، بل ولينفق فيما لا بد ان ينفق فيه من الحاجات الاخرى كسائر الناس كالزواج وتعليم الاولاد وتأهيلهم ؛ وكالنفقات الاخيرة عند الوفاة ، وبالجملة كل مطاليب الحياة

نقول كانت هذه المسألة وفروعها في رأس رجال التعاون في اوروبا منذ تحرر الفلاح ولم يعد ملكا للملوك والقياصرة واللوردات

حتى لقد كان التعاون الزراعي عند بعض الامم ـ كالمانيا وغيرها ـ لا يبدأ الا بالتعاون في الاقراض

اخذت المانيا نظام التعاون عن انجلترا ، وصاغت في قوالبه

موضوع الاقراض ، ثم هذبته التهذيب المحلي اللازم ، فـكان ما وضعته له بالغاً غاية الكمال . وثبت للمتعاونين من انتشار هذا النظام الجديد ، وانتشال الفلاحين من ورطتهم المالية بفضله ، أنه سليم المظهر والمخبر ، فاذاعوه في اعمالهم ، وصارت مصارف التعاون الزراعية والصناعية الالمانية مثلا يحتذي

واذا قلنا انه نظام تعاوني فمعنى هذا :

(١) انه مؤسس على القواعد الدستورية التعاونية

(٢) وانه يقضي على المرابين والوسطاء والدخلاء على اختلاف صنوفهم

(٣) وأنه يعمل على زيادة ثروة الفلاح من عمله وبقاء هذه الثروة له

(٤) يبصر الفلاح بواجبه القومي وحقوقه

(٥) يؤدي الى الاصلاح العام ، أي تهذيب الوسط الذي يعيش فيه الفلاح وترقيته ؛ حتى يتذوق هو أيضاً طيب الحياة التي يظهر أنه لن يعرف لها طعما مالم يعمل لها هو بيده ، لا كاهل المدن الذين تتولى بلدياتهم تقريب هذا منهم

ولذلك فان الجمعية الالمانية على اهتمامها بمسألة الاقراض وادخار الاموال، تتولى في جهتها الاعمال الآتية اسوة بالجمعيات الزراعية العادية :

(١) شراء الحاجات الزراعية والمنزلية للاعضاء

(٢) شراء أو استئجار آلات الفلاحة واعمال الاصلاح والتعمير

(٣) بيع المحصولات

(٤) اقامة المصانع والمشاغل وغيرها

ولكن لما كان الاقراض التعاوني أمراً جديداً لم نذكره فيما مضى من القول فانا شارعون في الالمام به على الطريقة التي اعتدناها من تجنب السياق المدرسي [1] رغبة منا في محادثة جميع صنوف الناس ولا سيما الطبقة الأولى منهم الذين وقع عليهم حيف الماضي والحاضر ، والذين من أجل انقاذهم نضع هذا الكتاب . نعم ان النظام الذى سيتبع عندنا في موضوع اقراض الجمعيات التعاونية يختلف عن النظام الالماني اختلافا جوهريا اخصه في تقييد المسئولية واطلاقها ، ولا يرجى أن ينتشر هذا النظام في مصر في القريب ، ولكني أعتقد أن من الضروري أن يعرفه رائد التعاون لأن فيه شروطاً وواجبات في الاقراض يجب أن تراعيها جمعيتنا المصرية مهما كانت صفتها ، ولأن فيه عظات يحسن أن يستنير بها انصار التعاون ؛ بل الامور تتغير ، فمن الواجب أن يشار الى هذا الموضوع هنا على كل حال

(١) في كتاب التعاون في الزراعة « للاستاذ صادق بك حنين شرح تفصيلي لهذا النظام يحسن ان يقرأه المستزيدون

مصرف الادخار والاقراض

يسمى هذا المصرف عند التعاونيين باسم مصرف رايفايزن لأن رايفايزن هـذا هو الذى استنبطه ، ووضع له اصوله ونظامه وعاش حتى رآه يسري في المانيا سريان روح اليقظة في عين النائم ، او دبيب العافية في جسم العليل ، فاذا هذا قد تنبه ووعى ، وذاك قد نهض وسعى

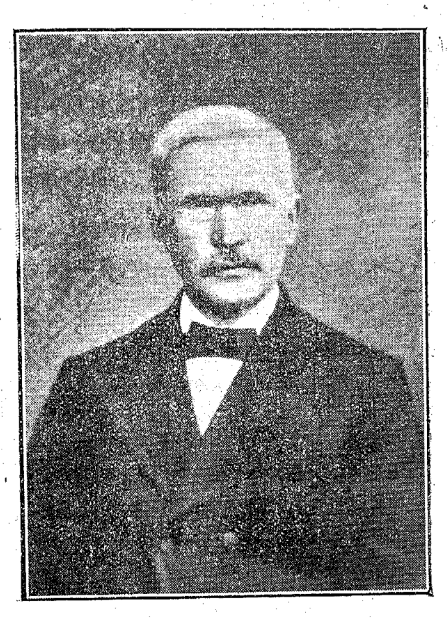
ومن غريب امر هـذا الالماني انه يبتدىء اعمال مصرفه بلا رأس مال ، اي يبتدىء فى العمل بجيب خال وصندوق فارغ ، وقد وقف امامه الفلاحون بايد ممدودة ، فما هي الا ايام حتى ترى الصندوق قد امتلأ والايدي قد اخذت حاجتها ، باسمة ناعمة

وكيف كان الرجل يفتح بنكا على طريقة التعاون المستحبة ، التي تلزم العضو ان يكتتب بحصة في الجمعية والفلاحون فقراء لا يملكون قيمة هذه الحصة

من اجل هذا جعل رأس مال مصرفه معنويا هو المسئولية المطلقة

وذلك ان تتألف فى القرية جمعية من الفلاحين بلا اسهم ولا رسم دخول ، عملها الرئيسى التعاون على الاستقراض والاقراض

وتوسل الى ذلك بأن يتعاقد الاعضاء على ان يتألف منهم شخص معنوى يحصل على المال ، من الموارد التي سنذكرها بعد ذلك ، بالتضامن بحيث يكون كل عضو فى الجمعية مسئولا وحده عن الدين كله فى حالة عجز الجمعية عن تسديدها



رايفايزن

واذا حصلوا على المال وهو عادة يعطى لأمثال هؤلاء المتضامنين بفائدة قليلة - أربعة في المائة - فانهم يقرضون منه الأعضاء بفائدة أعلى قليلاً من الأصل ، قلما تزيد عن واحد في المائة لتسديد نفقات المصرف . وما يبقى من هذا الواحد في المائة يصير احتياطاً للمصرف

نعم ان الاشتراك في القرض على الطريقة المذكورة من شأنه أن يجعل املاك الايسرين من الفلاحين اشد تعرضاً للأخطار ولكن الضوابط والنظام المحكم الذي ابتدعه ذلك الألماني لا يجعل هذه الاخطار ممكنة وقد نشأت في جميع البلاد مئات من الجمعيات الاقراضية على أساسه فلم تشك واحدة منها شيئاً ؛ واليك بعض هذه الضوابط :

١ - كون الجمعية مؤلفة من اهل القرية الواحدة أو القرى المتجاورة المتعارفة ومقصورة على معاملة أهلها ، يمكنها من معرفة الأعضاء تمام المعرفة من حيث حالتهم المالية والادبية

٢ - لا تعطي اللجنة الادارية قرضاً حتى تعرف الغرض الحيوي الذي من أجله يراد القرض ، وتتأكد من مقدرة العضو على التسديد ، ثم تراقب كيف يتصرف في القرض

٣ - لا تدخل هذه المصارف القروية في اعمال المضاربة بالاموال كما هو شأن المصارف العادية لانها لا تبتغي الربح ، بل

ترمي الى منعه ، وقد نص بعضها على ذلك نصاً صريحاً زيادة في التنبيه

٤ ـ وجود هيئة عالية في الجمعية هي مجلس المراقبة الذي يشرف على مجلس الادراة ، وهيئة أخرى تفتيشية مهمتها ضبط حساب المصرف والاطمئنان على حسن سيره

٥ ـ الزام ان تكون ادارة المصرف في ايدي اهل اليسار والمهارة العملية من اعضاء الجمعية ، حتى يكونوا دقيقين في اعمالهم والا تعرضت املاكهم للضياع ، فضلا عما في وجود هؤلاء الاغنياء والاعيان على رأس المصرف من دواعي ثقة سائر أهل القرية به

٦ ـ كون الجمعية تحدد في كل سنة المبالغ التي تستدينها ، والمقدار الاقصى الذي يحق للعضو استقراضه

٧ ـ تقرير مقادير مايمكن المصارف قبوله من ودائع الاعضاء

٨ ـ اهتمام الفلاح العادي بشؤون المصرف مهما قلت ملكيته فيه لان هذه الملكية ذات شأن كبير عنده ولأن الفلاح على كل حال يحرص على شرف معاملته وحسن سمعته

٩ ـ اداء كل فرد واجبه في الجمعية او المجالس او اللجان بلا أقل مقابل

(١٠) كون القرض لا يعطى للعضو الا بضمانة من شخصين فاضلين أو برهن عقاري أو بايداع وثائق أوسندات ذات قيمة .

وأهم هذه الضمانات في نظر المصرف الضمانة الشخصية فانها كفيلة بمراقبة الشخصين زميلهما المستقرض حتى لا يسيء التصرف فيما اخذ

على أن غرض واضع نظام هذه المصارف هو جعل شرف العضو ضمانة كافية ؛ وانما كانت الأمور الأخرى من قبيل الحيطة فقط ولذلك فانه كان يدقق في قبول العضو ولا يسمح بدخول أحد لم تكن تتوافر فيه شرائط الجد وحسن الخلق

واذا ثبت للمصرف من مراقبة العضو انه انفق القرض في غير ماطلبه لأجله ؛ أو وجدت أنه تأخر في تسديد الأقساط بلا مبرر طلبت اليه دفع بقية الاقساط مرة واحدة ؛ وربما قطعته عن العضوية وفي ذلك ما فيه من العظة له والانذار لغيره

موارد المصارف القروية

الأصل في التعاون أن يكفي أهله مؤنة أنفسهم . وعليه فلا يصح التجاء المتعاونين الى غير أنفسهم ، الا في الضرورة القصوى ريثما يستطيعون ان يفوا حاجتهم بما لديهم . ولذا كان المورد الذي قصد صاحب نظام هذا المصارف ان يستمد منه المال اللازم للاقراض هو الودائع التي يودعها الاعضاء مصرفهم ، ليستغلوها . اما المصارف العادية فهي مصارف غريبة عنهم ، فضلاً عن انها مصارف رأسمالية ، وقد نشأ التعاون ليقضي على هذا النظام ، الذي أوقع الانسانية في الآلام والمصايب لا ليحييها بالتعامل معها واعطائها أربعة في المائة من مال الفلاح . ولا يري صاحب هذا النظام ان يقبل من الحكومة مساعدة مالية بلا فائدة أو بفائدة قليلة ، لانه يعتقد ان هذا العمل ليس الا نوعاً من الاحسان الذي يكره التعاون ان يأخذ به لما في ذلك من قتل شخصية المحسن اليه ، وايقاظ خلة الارتكان على الحكومة التي اشقته قروناً لا عدّ لها ، واضعاف همته في الاعتماد على نفسه ، فضلا عن ان هذه المساعدات الحكومية عرضة في كل وقت للاسترداد او الانقطاع تبعاً لشهوات السياسة وتصرفات الزمن بالحكومات

ولا يرى ان يلتجى الى المصارف التعاونية المركزية ، (وهذه

لا تنشأ في القطر الحديث العهد بالمصارف التعاونية ، الا بعد ان تتأسس الجمعيات الفردية اولاً وتودع اموالها الفائضة فيها) لان المصارف المركزية مهمتها حفظ التوازن بين اعضائها اي المصارف القروية المؤسسة فعلا والتي لها مع المصرف المركزى حساب جار فتصب في صندوق هذه ما يزيد عن حاجة تلك ، ولكنها لا تستطيع ان تموّن جمعيـة جديدة . على ان المصارف القروية من جهة اخرى ، اوضاع لا يقصد بهـا مجرد الحصول على المـال اللازم لاعمـال الزراعة وحياتها ، بل يقصد منها ان تكون اولا وسيلة لجمع شتات اموال الفلاحين مهما قل مقدارها ، والعمل على الضن بها على الضياع لتفاهتها اولجهل الفلاح بطرق استثمارها ، حتى يعتز بها جانبه ، وبوجهها في ترقية شؤونه وتوسيع اعماله . ثم تكون بعد ذلك وسيلة لاقراض من يريدها لترقية هذه الشؤون وتوسيع الأعمال . ولذلك سميت في المـانيا مصارف الادخار والاقراض ، بتقديم كلمة الادخار على الاقراض

ولهم في جميع هـذه الأموال التافهة وما يعادل القروش والملاليم وسائط كثيرة ، منها طبع ورقات صغيرة كطوابع البريد ذات قيم مختلفة ، يلصقها الذي يأخذها على بطاقات من الورق المقوى ويقدمها للجمعية ، وهـذه تحسب له قيمتها في صحيفة خاصـة من دفاتر حسابها ، على طريقة صـندوق التوفير بمكاتب البريد .

ومنها صنع الجمعية صناديق صغيرة أي حصالات من الفولاذ ذات مفتاح لا يسهل تقليده : تعطيها الجمعية ربات البيوت مقفلة وتستبقى المفتاح عندها : وكلما وجدت ربة البيت لديها فضلة من القروش اسقطتها فيها من الشق المعد لذلك في الصندوق ، حتى اذا امتلأ أخذته الى مصرف القرية ففتحه وعدّ ما فيه ورصده لحسابها أو حساب من تريد ، واعطاها بما أودعت وصلا . ولا يزالون يبتدعون

ولكن الفلاح نشأ فقيراً كما قلنا ، وعاش شديد الريبة في الناس لكثرة ما آذوه وسرقوه وظلموه ، فلا ينتظر منه أن ينقلب مسماحاً شديد الثقة بكل الاعمال التي تبدى له فوائدها ، سريعاً الى الاخذ بها من غير تجربة ، ولن تكون التجربة مقبولة حتى يرى منها فائدة لنفسه . ولذلك كان الاقراض أول ما يلجأ اليه المتعاونون توطئة الى حمله على الادخار . فلم يبق أمام المتعاونين الا استيراد المال من المصارف العادية لهذه الضرورة القصوى ، بطريقة التضامن ؛ ولكن هذه المصارف لا تريد عادة ان تقرض مالها لآجال طويلة ، لما في ذلك من وقوف دولاب اعمالها وتعطل اشغالها التجارية ، التي يترتب الربح فيها على كثرة الاخذ والعطاء في المقدار الواحد ، والفلاح الذي يريد الاستقراض لاصلاح حاله ، لا يوافقه ان يكون قرضه لمدة قصيرة ، لهذا

يجب أن لا يعتمد عليها وحدها ، بل يجب أن تستفيد الجمعية من كل الموارد الميسورة لها ، وهي في اثناء ذلك يدعو الناس بمختلف الطرق الى ايداع أموالهم وتشغيلها لهم ، وحث المستنيرين من اعيان القرية على تقديم المثل الطيب لصغارها ، حتى يجتمع لديها من هذه الودائع والمدخرات الصغيرة ما تستطيع به الاستغناء عن مورد بعد مورد ، وتصبح في النهاية معتمدة على أموال اعضائها

ولقد كان رايفايزن يؤمل أن يجمع من فرق سعر الفائدة التي يأخذ بها الودائع والقروض والفائدة التي يعطى بها السلف — أي الواحد في المائة بعد خصم النفقات — مالاً احتياطياً ، يستغنى به عن الاستقراض من الموارد الخارجية ، ولكن هذا لم يتحقق بعد لان هذا الواحد في المائة يذهب منه جزء لسد مالا بد أن يقع من الخسارة والنفقات . ولو كانت المصارف القروية ذات رأس مال مسهم على الطريقة التعاونية الصريحة ، لذهب من هذا الربح نصيب كبير يعاد الى الاعضاء بنسبة معاملاتهم . وهذا ما اتبعه غير رايفايزن من اصحاب الانظمة التعاونية في الاقراض مثله ، ولكنه مع ذلك أصر على ان لا يعطى ربحاً لاصحاب الاسهم يوم وضعت الحكومة الالمانية قانون التعاون في سنة سنة ١٨٨٩ وحتمت فيه على الجمعيات التعاونية كلها أن تكون

ذات رأس مال مسهم، ولم يجد مناصاً من العمل على مقتضى القانون. ونفذه بان حتم على كل فرد أن يكتتب بسهم واحد فقط لا تزيد قيمته عن خمسين قرشا. على ان من جمعياته ما جعل قيمة السهم عشرة قروش أو خمسة ـ رغبة في الاحتفاظ ما استطاعت بمبدأ الزعيم القائل ان رأس مال مصارفه يجب ان يكون شرف العضو لا ماله

ولكي يشجعوا الناس على ايداع مدخراتهم، جعلوا لها فائدة سنوية أعلى مما تجعله المصارف الرأسمالية، وخصوا أهلها فيما لهم من حق المساءلة والاطلاع على دفاتر المصرف وحسابه، بالتقدم للعمل في ادارة المصرف، اذ اشترطوا في العضو المهيأ للانتخاب، أن يكون من أهل اليسار. وقد كانت الفائدة كما اشرنا عائدة عليه وعلى الجمعية القروية معاً، دون أن تتكبد الجمعية في ذلك نفقة لان الخدمة في مجالسها كلها بالمجان

كيفية التصرف في رأس المال

تعطى القروض عادة اما مباشرة للعضو لينفقها في حاجاته الزراعية وأحواله المعاشية التي أشرنا اليها ، واما بفتح حساب متداول وهذا نادر في القرى ، واما لنقل ملكية الاراضي وهو من أهم أعمال هذه المصارف وأعودها بالفائدة على أهل القرية . فقد يتفق أن يريد أحد الفلاحين بيع جزء من أرضه أو بيعها كلها ، ولا يكون في القرية من يجد المال الكافي لشرائها . هنا يتقدم المصرف القروي ويشتريها لحساب الراغب ويدفع ثمنها كلها بعد خصم العمولة ، ثم يدين المشتري بمبلغ ما دفعه ، مضافاً اليه أرباح المبلغ - ويقسطه عليه - فيفيد البائع بهذه العملية ، لانه يوفر عليه العمولة الكبيرة - التي كان يتقاضاها سمسار الاراضي عادة - ويفيد الشاري لانه يملكه الارض باهون سبيل ، ولم يلجئه ، ان كان مضطراً الى شرائها ، الى المرابين ، الذين يتقاضون منه على ما أقرضوه فائدة اكبر من ربح الارض ، يتهاونون في تحصيلها ، حتى يغروه بالدين ويأخذوا الارض بابخس ثمن ، ويأخذوا معها أرضه الأولى ان كانت لديه أرض

على ان المصرف يتطلب في هذه الحالة رهن الأرض له ريثما يفي الشارى ماعليه له من الدين ، ولا يتهاون معه في التسديد الا في الضرورة القصوى التي يراها المصرف بعينه ويقره عليها

ويتقدم المصرف القروى كذلك يوم تقع على أرض العضو حجوزات وتأمر المحكمة ببيعها في المزاد العلني الذي قلما تفي فيه الارض بما عليها للمرابي أو التاجر أو الدخيل . يتقدم البنك ليزايد فاما أن يدفع المرابي ثمنها الحقيقى ، أو يشتريها المصرف لحسابه ، ويبيعها للفلاحين في الوقت المناسب . وبهذه الطريقة يصون الأرض عن ان تذهب الى دخيل ، ويردها اما الى صاحبها أو الى مثله من أهل القرية ، بعد ان يعطى صاحبها الاصلى فرق مابين الثمن الذي دفعه المصرف عند شرائها والثمن الذي قبضه عند بيعها ، بعد خصم العمولة والارباح الاعتيادية البسيطة

وقد يتقدم المصرف فيشترى لحساب اعضائه أو فريق منهم مساحة واسعة ثم يقسطها عليهم بالطريقة السالفة ، أي من غير ربح ولا تعمل له ، لان المسألة من أولها الى آخرها « تعاون » والتعاون عدو الربح

هذه معالم الطريقة التعاونية في الاقراض والادخار . وهذه بعض مزاياها . واذا لم يكن لها من الفائدة إلا تعليم الناس الاقتصاد ، والاعتماد على أنفسهم ، وتضريتهم بالنجدة التعاونية ، التي ليس فيها لذلة الاحسان أثر ، لكفى ، فما بالك وهي كفيلة بتسيير النظام التعاوني في الزراعة على أتمه . وقد عرفت مما سبق ان المصارف القروية لا تقتصر على عمليات التوفير والاقراض بل تتولى شراء

لوازم الاعضاء المنزلية والزراعيـة وبيع محصولاتهم واستئجار الآلات الفلاحيـة الكبرى ، وتتولى التأمين على مواشيهم ومحصولاتهم وذواتهم ؛ وتنشىء معامل الزبدة ومطاحن الغلال ، وتعمل كل ما يمكن ان تعمله الجمعية الزراعية . لاعجب في ذلك . فانه اذا صلحت حالة الفلاح من الوجهة المالية كان كل عمل يطلب منه اداؤه لمصلحة الزراعة والمنتفعين به ، أمراً ميسوراً لا يتلكأ في قبوله والنهوض به

غير ان للاقراض التعاوني الريفي نظاماً معدولا عن هذا يتبعه بعض الجمعيات الزراعية في المانيا ، ومؤداه اباحة المسئولية المحدودة ، وجمع رأس مال كبير للجمعية يكتتب به الاعضاء حصصاً ، يأخذون عليها ارباحاً . وتوزع مكاسبه على طريقة روتشديل ، بمعنى انها ترد الى المستقرضين (بعد سد النفقات الادارية ، وفوائد الحصص ، وحجز مخصص الاحتياطي) بنسبة مقدار معاملاتهم من المصرف . اما من حيث شروط التسليف وغير ذلك ، فانها تتفق مع المصارف القروية السالفة الذكر . وصاحب هذه الطريقة رجل الماني أيضاً اسمه « هاس » وهي متبعة في الهند ، ولكن هـذه المصارف تقتصر على الاعمال المالية البحتة ، أما البيع والشراء وتحقيق الغاية الاجتماعية فلا شأن لها فيه

الاستقراض فى مصر

كان التعاون في الاستقراض ، ولا يزال ، مدار العمل في الجمعية التعاونية الزراعية . ولكنه لم يكن يجرى على قواعد النظام الألماني ، لان حكاية المسئولية المطلقة في اعمالنا التعاونية وغير التعاونية لم يكن مما يطمئن معه بال الفلاح المصرى على ملكه ، اما في المانيا فان روح الثقة بالجمعية ، أقوى منها عندنا بكثير ، على انهم لم يطمئنوا الى هذه المسئولية غير المحدودة الا بعد ان ظهر لهم ان جمعيات الادخار والاقراض من دقة النظام بحيث لايجد فيها العابث خرم ابرة للعبث بها ، أو أكل أموالها

من أجل هذين السببين جرى التعاون في الاقراض في مصر ، قبل قانون سنة ١٩٢٣ على القاعدة الآتية :

في أول كل عام عملي للجمعية ، تسأل اللجنة الادارية اعضاء الجمعية عما يمكن ان يحتاجوا اليه طول السنة ، لاعمالهم الزراعية فقط ، فاذا عرفوه ذهب اعضاء مجلس الادارة واستدانوه من بعض المصارف بضمانة املاكهم خاصة ، وعادوا فوزعوا المبلغ على راغبيه بفوائده التي حسبت عليهم مضافاً اليها شيء بسيط ، واحد أوواحد ونصف في المائة مقابل النفقات

وقد كان هـذا النظام محموداً ، ولكنه خيرى لا تعاوني : أما كونه خيرياً ، فلأنه ليس فيه ما يلزم من استقرض ان يدفع

للاعضاء ماا تفق على أن يعطيه ، اذا هو وجد نفسه في ضائقة أما النظام التعاوني فهو نظام ملزم تتساوى فيه الحقوق والواجبات

واما كونه غير تعاوني فظاهر من انه يضطر الجمعية الى استبقاء اعضاء اللجنة الادارية في وظيفتهم ماداموا مستدينين ودائنين

أما قانون سنة ١٩٢٣ فقد مهد للاستقراض تمهيداً حسناً ، فجعل مسئولية الاعضاء في الجمعيات الزراعية المتعددة الاغراض ـ التي تورّد وتبيع وتصنع ، وتقرض وتستقرض ـ محدودة بمعنى أن يكون العضو ضامناً تعهدات الجمعية بقدر ماله فيها من الحصص ، وجعل مسئولية الاعضاء في الجمعيات التي تتألف للاعتماد المالي ـ أي للاقراض والاستقراض وتناول اعمال المصارف القروية ـ مطلقة بمعنى ان يكون العضو ضامناً لتعهدات الشركة كأنه هو وحده المدين دون سواه ، وهذا هو النظام الالماني الذي تكلمنا عنه

وعليه فلن تكون الجمعية تحت رحمة افراد منها ، ان شاءوا استقرضوا واقرضوا أو شاؤا سكتوا وحرموا ، بل أصبحت الجمعيات التعاونية ذات شخصية معنوية يجوز لها أن تستقرض وتقرض بصفتها العامة

وقد جعل لقسم التعاون الاشراف في تقدير السلف اللازمة للجمعيات ، بما لديه من خبرة بالشؤون الزراعية ، وماتحت يده من

الاحصاءات ، حتى يمتنع تهور الجمعيات في طلب القروض ، ولذلك رأى القسم (١) وجوب أن لا تتعدي هذه السلف مقدار رأس المال المحصص (٢) وجوب أن تبين الجمعية الوجوه التي يراد انفاق السلفة فيها

على أن لقسم التعاون الحق في أن يزيد هذه السلف كأن يضاعفها مرتين أو ثلاثاً اذا ثبت له من أعمال الجمعية وانتظامها وجديتها وصواب الوجوه التي يراد انفاق هذه الزيادة فيها ، أن المطلوب في محله . واذ أن قسم التعاون يرى أن اعمال الجمعيات لا يصح أن تقف عند حد شراء البزور والسماد وما الى ذلك من الحاجات الزراعية ، بل يجب ان يتوسع فيهما فى الوقت المناسب حتى تشمل الصناعات الزراعية والاعمال الاصلاحية ذات الصبغة الاجتماعية ، فلن يكون عقبة فى سبيل الاستقراض بل ربما كان عوناً عليه

ولقد كان المعروف أن الحكومة ستساعد شركات التعاون بفتح اعتماد كبير، تستمد منه ماتحتاج اليه من المال في أول عهدها، لتسير في مهمتها مطمئنة . وكان المفهوم انها ستجعل الفائدة التي تتقاضاها على القروض ثلاثة في المائة بل قيل انها ربما قلدت فرنسا وايطاليا وغيرهما فجعلت اكثر قروضها بلا فائدة . ثم ضؤل هذا الصوت شيئاً فشيئاً حتى خفت دفعة واحدة . وقيل يومئذ

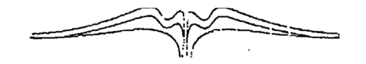
(١٣ يناير سنة ١٩٢٤) ان المالية رفضت فكرة الاقراض بتاتاً بدعوى أن هذا الأمر بدعة في التعاون . وضربوا مثلاً بانجلترا على أن انجلترا نفسها ، لم تتردد في فتح اعتمادات متنوعة لمساعدة الجماعات الزراعية ، وامداد مصارف القرى في ارلندا . وقيل أنها إشارت بوجوب أن تلتجيء الشركات التعاونية الى المصارف العادية وانها خصت أحد البنوك الزراعية بالذكر

ثم ذهبت تلك الأيام الكاذبة ، وذهبت تلك الفئة اللاعبة ، وجاءت الوزارة السعدية ، التي طالما ردّد رجالها أن الاستقلال السياسي لا يمكن أن يطمأن عليه الا اذا بني على اساس الاستقلال الاقتصادي الذي يعد التعاون من أقوى أركانه وامتن دعاماته . فسرّى عن الناس ، واستبشر بها أنصار التعاون ، وأملوا كل الخير على يديها . وقد حقق الله آمالهم . فقد أعلن وزير المالية عند ما قدم الميزانية الى البرلمان ، أن الحكومة تميل الى مساعدة الشركات التعاونية ، بفتح اعتماد كبير تستمد منه حاجتها الوجيهة من المال ، وذلك اذا سمحت ميزانية الدولة هذا العام بذلك

فاذا تحققت هذه الأمنية فقد تم تحرر الفلاح فعلاً ، وآن له ان يذوق نعيم الحياة

وعندي أنه يجب على الحكومة يوم تسمح بالاعتماد المنتظر أن تجعل عمليات الاقراض التعاوني في يد مصرف وطني حتى لايكون اتصالها المباشر بعمليات الأقراض على الطريقة الحكومية

المعتادة من التأخير والمطاولة سبباً في تعطل اعمال الشركات . على أن في معاملتها معهداً مالياً وطنياً طمأنينة وراحة ، حتى يكون للجمعيات من معاملة معهد مالي كهذا تربية وايقاظا وتمرينا ، الى أن يحين الوقت الذي تعتمد فيه في عمليات الاستقراض والاقراض على ودائع الاعضاء ، وتسليفاتهم ومدخراتهم ، واعدادا لفريق من الكتبة والمحاسبين وعمال المصارف يصلحون لتولي أعمال المصارف التعاونية التي لا بد أن تنشأ في البلاد، اذا هي سارت على خطة التعاون الصريحة ، وتنقلت من برج الى برج في سماء النهضة والاصلاح



الباب الرابع

الصناعات الزراعية

الآن نعود الى الجمعية التعاونية من حيث ما يمكن أن تقوم به من الاعمال الواجبة عليها في ميدان الاصلاح الاقتصادي ، وبناء الحياة المصرية على الاساس الواجب الصحيح

قلنا ان الجمعية التعاونية الزراعيه تنشأ لتوريد حاجات الاعضاء الزراعية والمنزلية ، والمعاونة على أعمال الفلاحة ومايتفرع منها ، ثم لبيع المحصولات الزراعية . ولكن القانون الذي أصدرته الحكومة يعرف أن جهد الجمعية لن يقف عند هذا ، وكأنه يحضها على تعدّيه لافتتاح مناطق جديدة ويمد لها العدّة ، ولذلك فهو يبيح للجمعية التعاونية أن تتولى الصناعات أيضاً . واذا كان الأمر كذلك ، فلا بد للجمعية التعاونية أن تضع نصب عينها العمل بجدّ وهمة ونشاط وحزم ووعي على انشاء المصانع في ناحيتها ، لصنع المواد الخام واخراجها قابلة للاستهلاك الاخير

بل يجب على كل عامل للاستقلال المصري أن يمهد سبيل ذلك للجمعيات التعاونية بجاهه وماله وعلمه ، حتى تبقى أموالنا لنا ، ونجد عملا وجيها لابنائنا ، ونرتاح

فاذا شرعت الجمعية في ذلك فلعله يجب عليها أن تبدأ بأول

درجة من درجات الصناعة وهي اعداد المادة الاولية التي أخرجتها الارض أو الضرع ، اعداداً أولياً ، حتى اذا اتقنته عمدت الى ثاني درجة في الصناعة ، ثم الى الثالثة ، وهكذا . على انه ليس من الضروري أن تأخذ المادة الاولية في صناعتها درجات كثيرة ، فانها قد تبلغ حد الصلاحية للاستهلاك النهائي في درجتين كالغلال . فان أول سلسلة في صناعتها الطحن ، وثاني درجة الخبز ، ثم ينتهي أمرها

وقد تتفرع المادة الواحدة عقب تخطيها الدرجة الاولى . لهذا يجب على الجمعية أن تراعي استعدادها للاخذ بدرجاتها واحدة بعد أخرى أو تركها مؤقتاً حتى يحين أوانها . وبما أن أعمال الصناعة في الغالب من الاعمال التي لا يتيسر قيام الجمعية القروية الواحدة بها ، لذلك كانت هذه الاعمال مما يجب فيه الاتحاد والتضافر بقدر ما تقضي به الضرورة الصناعية

وعليه فاذا ابتدأت الجمعية بالغلال مثلا فالواجب ان تتحد مع غيرها من الجمعيات وتعمل :

أولا ــ على اقامة مطحنة لاعداد حاجة الاعضاء من الدقيق وللتوريد الى الاسواق

ثانياً ــ اقامة معامل للنشا او البسكويت ، فان كانت القرى بجوار مدينة فلا بأس أن تنشيء مخبزاً يورد للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ولغيرها

وإذا كان قصباً واتحدت مع غيرها من الجمعيات ، فالواجب أن تبدأ :

أولا — بالمعاصر لعمل العسل

ثانياً — بالمعامل لصنع السكر وتكريره — وقد تصنع الورق من مصاصته ، وقد تصنع الكؤل

وان كان قطناً واتحدت أيضاً مع غيرها فالواجب أن تشرع :

أولا — في اقامة محالج في المركز لحلجه

ثانياً — لغزله أو عصر بزرته واستخراج الزيت منها وعمل الكسب اللازم للعلف

ثالثاً لنسجه ، أو عمل انواع الصابون من زيته

وكذلك الامر في الكتان وغيره ، وقس على ذلك سائر الامور

ولكن يحسن أن يتبع القطر في ذلك خطة الاختصاص حتى يمتنع التنافس المؤذى . فالمديريات القطانة تتولى صناعة القطن وملحقاته . والمديريات الغلالة تتولى صناعة الدقيق وملحقاته. والمديريات اللبانة تتولى صناعة الالبان والسمن وأنواع الجبن. والمديريات القصابة تتولى صناعة السكر وملحقاته . والمديريات الممتازة بالفواكه تتولى صناعة المربيات والمحفوظات وهكذا

ولا بد للجمعيات في هذه الحالة من الاعتماد على الاخصائيين العارفين باسرار هذه الصناعات ودقائقها حتى تأمن الزلل ، ويحسن بها دائماً الاستئناس برأي وزارة الزراعة حتى تساعدهم بخبرتها

الفنية ونصائحها الممتازة . واذ ان مهمة الحكومة مساعدة الناس وتمهيد الطريق أمامهم لامكان ادائهم مهمتهم المطلوبة على الوجه الاكمل ، فهي لن تتردد في ادخال مواد الصناعة الزراعية في برامج التدريس، ولا تترد في ارسال البعوث الدراسية والفنية الى الجهات المختصة حتى اذا عادوا كانوا نواة صالحة للعمل — ولا عجب في ذلك ، فقد رأيناها لا تألو جهداً في ارسال البعوث لما هو في الواقع أقل من هذا شأناً ، وانما آثرته بالتفضيل لأن الناس شرعوا فيما يجب له مثل هذا التخصيص ، ولو شرعوا من قبل في الصناعات الزراعية لرأيناها أرسلت من طلبتها الممتازين ورجالها المتمرنين من تكون مهمته الاستزادة والتخصص ، ولا سيما بعد اذ أصبحت حكومة البلاد شعبية دستورية ،ولم يعد لتلك الايدي المقطوعة سبيل الى مناهضة الصناعة في البلاد. بل لقد كان لبعض هيئات الحكومة الرسمية وشبه الرسمية في ذلك مجال ممن ارسلوا للتخصص في صناعة الجلود وصناعات الألبان وما الى ذلك ولا شك ان حالة كهذه من شأنها :

(١) أن تعود بالارباح العظيمة على المشتغلين بالزراعة وتعوّضهم من احقاب الفقر والبؤس وقرون الذل واليأس

(٢) ترد الى حظيرة الريف ألوفا والوفاً من الصناع والعمال من ابنائه الاذكياء الذين غادروه هرباً من آلامه وشقائه والتمسوا المدينة وخالب زخرفها ،فلم ينالوا ماأملوا بل اضطروا امام عوامل

الاهمال الى الخدمة في المنازل ، أو الاشتغال في المعامل عند من لا يرق ولا يرحم ولا يتقي الله ـ والقاء انفسهم في مجال الفساد والجرائم

(٣) صيرورة مصر مملكة صناعية مستغنية عن غيرها

(٤) ايجاد اسباب الرزق والعمل الجدي الذي يتناسب مع العلم واتساع المدارك والمدنية

(٥) الوقاية من انتشار المذاهب الفوضية القاضية على النظام ، اذ من شأن هذه المعامل ان تشرك الصانع ، لعضويته في الجمعية التعاونية ، في رأس المال والادارة ، بقدر استعداده . ومن شأنها أيضاً السير على مقتضى القوانين الصحية ، واجابة نقابات العمال الى كل ما يطلبونه للعناية بالعامل ، وفي ذلك ما فيه من منع اسباب الشكوى والألم التي تدعوه الى الاضراب والتذمر

(٦) من شأن هذه المعامل، اذ هي مؤسسة على نظام التعاون ، أي على النظام الديموقراطي الذي يسير عليه برلماننا الموقر ، ان يصبح القطر كله مؤسساً على هذا النظام عارفاً بأصوله ، وتكون حركة النهضة الاصلاحية متساندة الاركان ، متفقة الالحان فلا نشوز ولا اهمال

(٧) الخلاص من العناصر الدخيلة بطريقة سلمية والخلاص بالتبعية من أذى الامتيازات وما فيها من ذلة لنفس المصري ومهانة

الباب الخامس

اجراءات التأسيس وعقوده

الآن وقد عرف القاريء تاريخ التعاون ونشأته وأطواره ثم مبادئه وقواعده وأنواعه ، وتبين أنه نظام اقتصادي واجتماعي معاً ؛ وانه كفيل بالاصلاح على الوجه الأكمل ، فانا شارعون في بيان معالم الخطة التي تؤدي براغب تأليف الجمعية الزراعية الى غرضه . بيد أن في هذه الاجراءات ما يبصر راغب تأليف الجمعيات التعاونية المنزلية والصناعية ، اذا هو تدبر ما فات واستأنس بما هو آت

الدعاة المطلوبون

اذا دبت روح الرغبة في قلب انسان فاشتهى أن يؤلف في ناحيته جمعية زراعية تعاونية تصل بأهلها الى السعادة ، فالواجب أن يكاشف برغبته هذه اخوانه المخلصين الذين يتوسم فيهم الخير لبلادهم ، والذين يرون أنهم مسئولون عن اصلاحها ورفاهيتها عند الله وضمائرهم ، ويتذاكروا في الامر ويتموا قراءة هـذا الـكتاب ، ويتفحصوا غاية التعاون من الوجهة الاجتماعية وهي التي أشرنا اليها في مواضع عدة وخصصنا لها بابا فيما يأتي من

الـكلام . حتى اذا ادركوا أن التعاون هو الدواء الطيب الناجع تعاهدوا على خدمة الجمعية والوفاء لها ، كما تعاهدوا على خدمة الوطن

وليعلموا أن خدمة الوطن لاتقتصر على محبته ، والوفاء له ولمنقذيه في السراء والضراء ، بل لن يكون لهذه الامور قيمة ما لم يعن به المحب ويحافظ عليه وينظمه تنظيما يمنع الشر أن يتطرق اليه . هب الوطن ابناً لك ، فماذا ينفعه حبك ووفاؤك ، اذا أنت لم تكن تطعمه ولا تكسوه ولا تعلمه ولا تقويه على عوادى الزمان ؟

اذا صح هذا فاعلم أن التعاون والاخذ به وتنظيم البلد على أساسه بالهمة والنشاط والسهر عليه ، هو من أعظم ما تستطيع أن تؤديه للوطن من الخدمات . واعلم أيضاً انك تعمل لنفسك ولمعاشـك وأولادك ومستقبلهم بعملك للتعاون ، ثم أعلم انك بتفانيك في خدمة التعاون انما تؤدي ماعليك من الواجب للملك العظيم ، ولمرشه المفدى ، وتمين حكومتك الدستورية الشعبية التي طلبت اليها أن تحكم على أداء مهمتها العظيم ، وتساعد نواب بلادك الذين انتخبتهم ليمثلوك ، على القيام بواجبهم الشاق

فاذا تبين لجندى الوطن ذلك ، وقر قراره هو واخوانه على الشروع في العمل ، فالواجب عليهم أن يقصدوا الى وجيه قومه

في ناحيتهم ، الرجل المخلص المحترم المسموع الكلمة ، الذي يعرفون أن عواطفه عالية ورغباته القومية سديدة ، ويشرحوا له قصدهم النبيل ويبينوا له ما يعود على ناحيته وأهلها من التعاون بعضهم مع بعض ، اي بالاتحاد الذي تعلمنا فائدته على الأقل في نصرة زعيمنا المنقذ . ويذكروا له أن السبب في فشل النقابات الماضية هو ان اهلها لم يكونوا في الواقع صادقي الرغبة في تأسيسها ولم يكونوا يعرفون اصول التعاون ليتبعوها ، ولا اسباب حبوطه ليجتنبوها وان انتفاء قانون للتعاون في الماضي ، ادى بمن تولوا الامر يومئذ الى التخبط . اما الآن فقد اصدرت الحكومة قانون التعاون الذي يعترف للجمعيات التعاونية بشخصيتها المعنوية ويبصرها بطرائق السير ، وانشأت قسما لتسجيل الجمعيات التعاونية والتفتيش عليها ، وارسال مندوبين من قبله للخطابة والارشاد وتقديم الرسائل والبيانات والمذكرات التي تبصر من يتبعها بطريق العمل الصالح ، وتؤدي به الى النجاح المؤكد

وعليهم أن يفهموه أن هذا العصر عصر نهضة ، وأن أيامه عزيزة فما لم يعمل كل مصري بجد وأمانة وادراك فستضيع ليلة القدر السانحة ، وهيهات ان تعود

*
* *

اذا سمع الوجيه الوطني المخلص هذا الكلام ، وتدبر مزايا التعاون ، فلا شك انه سيميل الى تنفيذ الفكرة ، فاذا وافقهم ووعد بذلك فليتعهدوا له بالعمل بين يديه للنهضة بجمعيتهم الى المستوى اللائق بكراماتهم . وربما طلب اليهم ان يمهلوه يوماً او يومين ليتدبر ويرى هل يستطيع حمل هذه الامانة

ويجب عليهم وهم في انتظار قراره ان يعدوا فيما بينهم خطة الدعوة والارشاد في القرية والعزب المجاورة ، ويعدوا خطباً يلقونها بعد صلاة العشاء في الايام التي يرونها ، وخطباً لأيام الجمع تتلى بعد الصلاة الحافلة في ذلك اليوم المبارك : يضمنونها فضل الاتحاد والتكاتف والتعاضد والتعاون ويفسروا لهم قول الرسول عليه السلام « يد الله مع الجماعة » ويذكروا ايضاً قوله تعالى « وتعاونوا على البر والتقوى » ولا ينسوا ان التقوى من الاتقاء ، اي صيانة النفس من الدنايا ودواعي الشر ، وان الشر كل الشر آت من السماح لاعداء الله والناس باستغلال الناس ، وايقاعهم في الفقر والضيق ؛ وعليهم ان يفسروا ايضاً قول النبي عليه الصلاة والسلام « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » وقوله صلوات الله عليه « الله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه » وما يحضرهم من آيات الله واحاديث رسوله الكريم التي وعتها كتب الاخلاق الاسلامية ، فانه ليس تحت السماء دين وعى من مكارم

الاخـلاق ، وحث على الفضـيلة العملية والتعاون والتناصر والأمانة ، بعضها وعت سنة الحنفية السميحة

وبما أن التعاون عمل شعبي لا استبداد فيه ؛ اساسه سلطة الجماعة ممثلة في جمعيتها العمومية ولجانها ، واوامرها لا تصدر عن الفرد بل عن الكل ؛ « وامرهم شورى بينهم » ، فالواجب على الدعاة ان يدرسوا فن عقـد الجمعيات ، وطريقة دعوة الاعضاء ، وتنصيب الرئيس ، وانتخاب الوكلاء اعضاء مجالس الادارة واللجان ، ونظام البحث والمناقشة ، وحقوق الرئيس والعضو ، وواجبات الاعضاء ، ومتى يتكلمون ومتى يسكتون ، حتى يمكن اخذ الراي بالطريقة السليمة ؛ ولا يهوشوا على انفسهم كما هو المعتاد في الجمعيات والمجالس التي لا تعرف اصول الاجتماعات

وليعلموا أن هذا المطلب هين جداً ، وان له كتباً كثيرة فليطلبوها وليدرسوها؛بيد انا قد الحقنا بهذا الكتاب ترجمة لأهم اصول الاجتماعات ، وواجباته فليدرسها الدعاة درساً وليعوها وليعملوا عليها بدقة • وربما نقلنا لهم ايضاً كتيباً عن الافرنجية في بيان هذا الاصول وتفصيلها ، لاعتقادنا ان من اكبر اسباب الفشل في اعمالنا ، ما يصيب الانسان فيها من الضيق والـكدر بسبب استحالة ادلائه برايه في جمعيته لشدة ما تكون عليه من

الفوضى ؛ لا لقلة همة الاعضاء ولا لعدم استعدادهم كما يتهمهم قصار النظر

اذا تبين ذلك فلا يفوتني ان انقل اليهم هنا ثلاثا من القواعد الاجتماعية السليمة التي وضعتها اللجنة الادارية في جمعية روتشديل أم التعاون .

وهي من القواعد الذهبية التي جعلت مجتمعاتهم سديدة ، واعمالهم فيها رشيدة . قالوا :

(١) دعوا الحكم والادارة والتصرف للاغلبية وان خالفت رايكم

(٢) لاتجعلوا المعارضة والتشهير دأبكم ولا تخشوها اذا حدثا ، ولا يكن همكم من الوجود في المجلس ان تعلنوا عن انفسكم . هذا عيب ونقص في الخلق .

(٣) اختاروا لادارة شؤونكم من تأتمنونهم ، ثم اولوهم ثقتكم واعتمادكم

كتابة كشف باسماء الراغبين

فاذا عاد دعاة التعاون في القرية الى وجيههم الذي اختاروه لزعامة العمل ، واعلنهم بالموافقة ، وفهموا منـه انه تذاكر مع اخوانه في المقام والسن ، واهله الذين يستهدون بهديه ، عرضوا عليه خطتهم التي اقروها لنشر الدعوة ، وخطبة يوم الجمعة ، وغيرها ، حتى اذا اقرهم عليها ، نهض قائلها بعد الصـلاة فتلاها على الأخوان المصلين ، فاذا بدت منهم علامات الرغبة في الانتفاع بالتعاون والمزايا التي تخص بها وزارة الزراعة جمعيات التعاون ، اعلنوهم بأن فلانا وجيه القرية وعزيزها ، قد تفضـل فقبل هو واخوانه فلان وفلان ان يتولوا تأسيس الجمعية ، وانهم موكلون من قبله في كتابة اسماء الراغبين : فما عليهم الا أن يملوا أسماءهم ، ويذكروا مقدار ما يريد كل منهم أن يكون له من الحصص في رأس مال الجمعيـة ، مع العلم بأنه يجوز أن لا يدفع العضو عند الالتحاق غير خمس قيمتها

ولا ينس الدعاة أن من أخلاق أهل الزراعة الريبـة بمن يتصدى للخير ، لـكثرة مالاقوا من دعاة الخير !! في الماضى من الاحتيال والظلم . ومن أخلاقهم أيضاً شدة التمسك بالعزلة وكتمان أمور أنفسهم ، فليصـبر الدعاة وليصابروا ولتكن لهم بالرسل أسوة حسنة اذا أرادوا أن يؤدوا حق الله عليهم

اللجنة التأسيسية

اذا كتبوا كشفاً بأسماء الراغبين كان عليهم أن يذهبوا به الى زعيمهم ، ويطلبوا اليه أن يقترح تأليف لجنة ابتدائية عددها عشرة اعضاء كنص القانون ، تكون مهمتها اعداد المعدات الأولى لتأليف الجمعية مثل جمع الاكتتابات ، ومباشرة العمل حتى يتم تسجيل الشركة في قسم التعاون ، بالتطبيق للقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ (وهذا يمكن الحصول عليه من قسم التعاون مجاناً)

تسمى لجنة العشرة المتطوعين ، وفيهم الزعيم الذي اختاره الدعاة ، لجنة المؤسسين ، فيجب ان تسمى كذلك

وعلى لجنة المؤسسين أن تتحمل النفقات البسيطة اللازمة لبداية العمل حتى تسجل الشركة ، وعندئذ يجوز لها استرداد ما دفعته وذلك مما تحصله من مقادير الاكتتابات ، ويدرج يومئذ في حساب مصروفات السنة الأولى

الشركة

القانون يسمى الجمعية التعاونية شركة . وليس لي اعتراض على هذه التسمية الا لان عماد الشركة النقود وغرضها الربح ممن يتعامل معها . اما الجمعية التعاونية فعمادها الأشخاص ، وغرضها منع الربح ممن يتعامل معها . ولكن لا حيلة لنا في ذلك الآن .

ولنمض في عملنا شركة كان اسم جمعيتنا أو نقابة (١) أو كبانية ، مادمنا نعرف أصول التعاون ، وندرك قصده ، ولنعمل على تحقيق غرضه الاجتماعي العظيم ؛ فنقول معتمدين في ذلك على النشرة التي سيصدرها قسم التعاون في هذا الصدد مع شيء من الايضاح أو الاختصار أو التعديل

اعمال الشركة

قد تكون شركات التعاون الزراعية ذات عمل خاص كتوزيع الالبان أو تبخير أشجار البرتقال أو غير ذلك (وهذا النوع من الشركات لا نتكلم عنه في هذا الموضع) أو تكون لمزاولة الشئون الزراعية في الناحيـة أو النواحي المتقاربة من اقراض الاعضاء ما يلزمهم من المال للاعمال الزراعيـة بفائدة مقبولة وقبول ودائع من الاعضاء والقيام بالاعمال المالية الزراعيـة المتعلقة بهم لتسديد ايجارات أو مطلوبات أخرى ، واستيراد الأسمدة والبزور ولوازم الزراعة أو اللوازم المنزليـة للاعضاء وبيعها لهم بالسعر المعتدل مع مراعاة جودة الصنف ، وتصريف

(١) النقابة كلمة اطلقت خطأ على الجمعيات التعاونية ترجمة لكلمة Syndicat الفرنسية . اخطأ الفرنسيون في اطلاقها هم أيضاً لسبب تاريخي ووقعنا نحن في نفس خطأهم . اذ النقابة كلمة تطلق على اتحاد اعضاء عمل أو مهنة واحدة للدفاع عن مصالحهم ، مثل نقابة المحاماة ، ونقابة عمال الترام ، والصنائع اليدوية وغيرها

حاصلاتهم بانسب الاسعار واستئجار الآلات أو شرائها وتأجيرها لهم والقيام ببعض المشروعات اللازمة للناحية كتطهير أو حفر ترع أو مصارف مشتركة ، وغير ذلك ؛ كما أن هذه الشركات تعمل على نشر المعلومات الزراعية والتعاونية بين الاعضاء ، وتقوم بوظيفة المدافع عن مصالحهم المشتركة ، وتخصيص بعض أرباحها لاعمال الاحسان والاصلاح البلدي ، وبالجملة تقوم بكل ما يراه الاعضاء مؤديا الى اصلاح حالتيهم المادية والأدبية

السكرتير الموقت

اذا تألفت لجنة المؤسسين التي أشرنا اليها تنتخب من بين اعضائها سكرتيراً لها يقوم بالمخابرات المختصة بانشاء الشركة فيكتب خطاباً بعنوان مدير قسم التعاون بوزارة الزراعة بمصر يخبره فيه باجتماع لجنة تأسيسية لانشاء شركة تعاون بالناحية ويطلب منه ارسال نسختين من نموذج عقد التأسيس الابتدائي والنظام الداخلي وغيرها مما يلزم لتأسيس الشركة هذا نصه :

حضرة المحترم مدير قسم التعاون بوزارة الزراعة بمصر

شرع فريق من أهالى ناحية .... في تأسيس شركة تعاونية زراعية طبقا لاحكام القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ عملها الرئيسى (١) ....

....

وقد تألفت اللجنة التأسيسية لتنفيذ هذا المشروع . فنرجو أن ترسلوا الينا صورتين من عقد التأسيس والنظام الموضوعين لشركات التعاون وما يتبعهما من الاوراق والنشرات

وتقبلوا احترامي — السكرتير الموقت للشركة

الامضاء بحروف واضحة

تحريراً في .... سنة ١٩٢

عنوان المرسل بخط واضح ....

واذا وردت هذه الاوراق فالواجب أن يعرضها السكرتير على اللجنة التأسيسية ويتبع فيها ما سيأتي ذكره عملا بالقانون

وفي اعتقادي أنه يحسن أن يكون السكرتير المؤقت من الدعاة المحليين الذين تولوا الدعوة الاولى لأن هذه الوظيفة تحتاج الى همة وغيرة

(١) مزاولة الشئون الزراعية المختلفة أو تدخين اشجار الحوامض أو توزيع الالبان او غير ذلك

رأس مال الشركة

يقوم أعضاء اللجنة التأسيسية بحث اهالى الناحية على الاكتتاب في رأس المال اللازم . ويجب أن يساعدهم على ذلك الدعاة التعاونيون . بل يجب أن لا تفتر لهم همة ولا يرتكنوا على غيرهم ، ويوالوا حث الناس فرادى وجماعات على جمع صفوفهم بشرح مزايا التعاون والفوائد الجليلة التي تعود عليهم وعلى بلادهم من الاخذ به

وعلى اللجنة التأسيسية أن تطبع استمارات لتقديم طلبات الاكتتاب في الشركة والتماس العضوية كما ترى في النموذج التالي:

نموذج طلب الاكتتاب في شركة تعاونية

(تنبيه : يملأ الخانات الآتية سكرتير اللجنة)

شركة ....

رقم الطلب .... رقم المشترك .... عدد الحصص المكتتب بها ....

عرض هذا الطلب على مجلس الادارة في ....

سنة ١٩٢ فقرر .... قبوله

طلب اكتتاب

أرجو أن تقبلونى مكتتباً بحصص عددها .... في
رأس مال شركة .... ثمن الحصة الواحدة جنيه

مصرى وقد دفعت اليوم لصندوق الشركة .... مليم .... جنيه
(........................) على الحساب واقرر انى مصرى
التبعية وانى قابل لنصوص عقد تأسيس الشركة المذكورة ونظامها
وقابل ايضاً لنصوص القوانين والاوامر التى صدرت والتي تصدر
فى شأن التعاون

فاذا قررت الشركة رفض طلبي هـذا لعدم توافر الشروط
المقررة لقبول المشتركين فليس لى معارضة في ذلك وليس لى
حق عند الشركة الا فيما أكون قد دفعته اليها

واذا فقدت شرطاً من الشروط الواجب دوام توافرها في
المشتركين اكون ملزما عند اول طلب من الشركة ، بالتنازل عن
الحصص التي اكون قد اكتتبت بها ، الى من تعينه الشركة

كتب في .... سنة ١٩٢ امضاء المكتتب أو ختمه

اسم المكتتب ولقبه .... صناعته ....

محل اقامته ....

عنوانه ....

ويجب على المؤسسين ان يعينوا من بينهم عضواً يؤتمن على الاكتتابات التي تسلم اليه ويجب عليه ان يعطي ايصالات مؤقتة من دفتر يطبع لذلك ذى قسائم جوانية صورته هكذا :

رقم	رقم . . . .
وصل من	وصل من
مليم جنيه	مليم جنيه
مبلغ	مبلغ (وبالحروف)
قيمة الخمس في عدد حصص يلتمس تخصيصها له	قيمة الخمس من عدد حصص يلتمس تخصيصها له في شركة التعاونية الزراعيه
تاريخ	تاريخ
امضاء المتسلم	امضاء المتسلم

ويراعي في اكتتاب رأس المال ما يأتي : —

(اولا) ان ثمن الحصة يجب أن لا يقل عن جنيه مصرى واحد وان لا يزيد عن اربعة جنيهات

(ثانياً)للعضو ان يكتتب بحصة واحدة او بعدة منها بشرط ان لا يزيد قيمة ما يمتلكه الفرد الواحد عن ٢٠٠ جنيه ولا ان يزيد مقدارها عن عشر مجموع رأس المال

(ثالثاً) يجب تحصيل خمس ثمن الحصص المكتتب بها على الأقل عند التأسيس

(رابعاً) يمكن قبول الهبات ولكن قيمة هذه الهبات لا تعتبر من رأس المال بل تضاف الى المال الاحتياطي وهو مال ليس لاحد من الاعضاء نصيب منه والغرض من تكوينه تقوية مركز الشركة المالي

وعلى امين الصندوق أن يودع المبالغ التي يحصلها في خزانة المديرية عند ما يتم التوقيع على عقود الشركة

وهذا المبلغ يبقى في خزانة المديرية أمانة حتى يعتمد التسجيل فتستعيده الشركة ويدخل في صندوقها

ورأس مال الشركات التعاونية قابل للتغيير بازدياد أو نقص عدد الاعضاء فيها . ويتوقف مقدار الضروري منه لنجاح الشركة على ضيق أو اتساع اعمالها وهذا يختلف باختلاف الظروف المحلية وعدد أعضاء الشركة . فعلى اعضاء اللجنة التأسيسية أن يقدروا قيمة المال اللازم لشركتهم ويحثوا الاعضاء على الاكتتاب به

وقد أجاز القانون تأليف شركات تعاونية بدون رأس مال على أن تكون مسئولية أعضائها غير محدودة بخلاف الشركات ذات رأس المال فان العضو فيها مسئوليته محدودة لا تتعدى قيمة حصصه الا اذا نص في عقد التأسيس على غير ذلك

ويجب أن لا يقل المبلغ الأولى الذي تودعه الشركة في خزانة المديرية مؤقتاً ، لامكان طلبها التسجيل ، عن خمسين جنيها بشرط أن لا يقل هذا عن خمس مجموع رأس المال المكتتب به وبشرط أن لا يكون للعضو فيه مقدار يزيد عن عشر رأس المال جميعه

العضوية

عضوية شركات التعاون يجب أن تكون مباحة لكل مصري أو مصرية يريد الانضمام اليها ، وتكون قد توافرت فيه الشروط المنصوص عنها في المادة ٢٦ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ . ويجب أن لا تقام عقبات في سبيل انضمام احد منهم الا اذا انطبقت عليه المادة ٢٧ من القانون المشار اليه أو كان سيء السير والسلوك . فان قوام شركات التعاون اشخاصها وكلما ازداد عددهم ازدادت فائدتها . وعليه فلا يصح أن يبعد من الجمعية عضو لاختلاف مذهبه السياسي أو الديني عن الغالبية ، فان التعاون عدو التفريق

عقد التأسيس والنظام الداخلي

نصت المادة ١٦ على أن لجنة المؤسسين تحضر العقد الابتدائي للتأسيس ومشروع نظام الشركة وعمل المساعي اللازمة للحصول على تسجيلهما بقسم التعاون

ونصت المادة ١٧ على مايجب أن يشتمل عليه العقد الابتدائي المذكور من المسائل ، حتى يصبح مهيأ للتسجيل . وأشار قسم التعاون بضرورة أن تقدم اليه عقود التأسيس والنظام الداخلي من صورتين . ويتطلب القانون أن تصدق المحكمة الجزئية التي تكون الشركة في دائرتها ، على امضاءات لجنة المؤسسين ، قبل تقديم العقود للتسجيل

ازاء هذه المسائل الكثيرة رأى القسم أن يسهل على المؤسسين مهمتهم فوضع نموذجاً كاملاً لعقد التأسيس والنظام الداخلي وجعلهما في كراسة واحدة (سماها استمارة رقم ٥ تعاون) وهو الذى سبقت الاشارة اليه . فما على لجنة المؤسسين عند ما تصل الصورتان المطلوبتان الى يدها الا أن تقرأه وتملأ الخانات المتروكة في الصورتين بما يطابق الحاجة وتتلوه بعد ذلك على هيئة المكتتبين جميعاً ثم تجري فيه على النظام الآتي .

وقد ادرجنا هنا في آخر الكلام على هذا الموضوع نص هذين العقدين ليعرف القاريء ما يحتويان ، وليكون له منهما هدى في فهم كثير من المسائل التي لا يتسنى فهمها الا بالشرح والتطويل

*
* *

سيرى القاريء في آخر عقد التأسيس مكاناً خالياً لتوقيع اعضاء لجنة المؤسسين فقط

فهذا المكان يجب تركه خالياً مؤقتاً في الصورتين لحين اتمام بقية الاجراءات : ثم ينتقل الى القائمة التي بعده وهي قائمة ببيان اسماء الاعضاء المؤسسين واكتتابهم وغير ذلك . وهذه يجب ان يملأها السكرتير بخطه في الصورتين

ثم ينتقل الى البيان الذي بعد هذه القائمة ، وهو عبارة عن قائمة تدرج فيها جميع اسماء المكتتبين المؤسسين وغير المؤسسين من اعضاء الجمعية وتوقيعاتهم في الخانة الاخيرة منها التي كتب على رأسها « نحن الموقعين على هذا نقر بالتصديق على النظام الداخلي المرافق لهذا » وهذه يجب أن يملأ السكرتير صورتيها ويوقع المكتتبون جميعاً بامضاءاتهم واختامهم على الصورتين معاً

التصديق على الامضاء

اذا تم هذا لم يبق على المؤسسين الا ان يأخذوا الكراستين المتضمنتين العقد والنظام ويذهبوا بهما الى قلم كتاب محكمتهم الجزئية للتصديق على الامضاءات ويوقعوا بامضاءاتهم على الصورتين في المكان الذي ترك خالياً في عقد التأسيس أمام رئيس القلم المذكور . وتصدق المحكمة على ذلك بلا مقابل عملا بالقانون

وعندها يأخذون الكراستين ويرسلونهما هما ووصل توريد النقود المشار اليه ، الى قسم التعاون بخطاب هذا نصه :

حضرة المحترم مدير قسم التعاون

نرسل الى حضرتكم مع هذا صورتي استمارة العقد الابتدائي والنظام الداخلي لتأسيس شركة . . . . رجاء الأمر بتسجيلهما وفاقاً للمادة ٢٠ من قانون التعاون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ ، وقد دفع مبلغ . . . . الى خزينة مديرية . . . . . بموجب ايصال التوريد المرافق لهذا

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

تحريراً في   امضاء السكرتير المؤقت للشركة

***

وعقد التأسيس والنظام الداخلي اللذان يرسلهما قسم التعاون ليسا الا نموذجين قابلين للتعديل بما لا يخرج عما في القانون . وقد لوحظ في وضع هذه النماذج أن تقتصد الشركات نفقات الاستفتاء القانوني لوضع هـذه العقود اذا لم توضع لها هـذه النماذج . وقد روعيت في صيغتها المبادىء التعاونيـة بقدر ما يسمح به القانون الحالي

مجلس الادارة

قد يطلب من الحاضرين عند اجتماع الجمعية التأسيسية للشركة للموافقة على النظام كما قدمنا أن ينتخبوا مجلس الادارة الذي يوكل اليه ادارة الشركة حسب نظامها وبمقتضى القوانين واللوائح وقرارات الجمعية العمومية . فاذا وافقوا تثبت أسماء المنتخبين في مكانها من عقد التأسيس . وقد يؤجل هذا الى ما بعد تسجيل الشركة فينتخب هؤلاء الأعضاء في الاجتماع الأول للجمعية العمومية . وهذا أفضل في الحقيقة

ويحسن أن لا يقل أعضاء مجلس الادارة عن ثلاثة وأن يكونوا خمسة أو سبعة تبعا لاتساع أعمال الشركة

شهادة التسجيل

واذا راجع قسم التعاون هذه المستندات ووجدها مطابقة للقانون أصدر شهادة بتسجيل الشركة فيعتمد وجودها قانوناً من تاريخ النشر عنها . وتنتهي مأمورية اللجنة التأسيسية بدعوة الأعضاء الى جمعية عمومية تنتخب مجلس الادارة ، ان كان قد أجل ذلك الى ما بعد التسجيل ، ليعد الدفاتر والنماذج اللازمة للشركة ويسترد الأمانة التي في خزانة المديرية ويتولى ادارة العمل

وهذه صورة الشهادة التي يعطيها القسم بعد التسجيل والنشر :

تشهد وزارة الزراعة ان شركة . . . . قد سجلت
بسجل الشركات بقسم التعاون في يوم   سنة   ١٩
وان ملخص عقد تأسيسها ونظامها قد نشر في عدد
بتاريخ   سنة   ١٩ فاصبحت الشركة المومأ اليها
مؤلفة من هذا التاريخ الاخير ولها حق التمتع بما تخوله القوانين
والأوامر   وزير الزراعة
القاهرة في   سنة ١٣ (سنة ١٩)

*
* *

والى القاريء نص النماذج التي وضعها قسم التعاون لعقود
التأسيس واللائحة الداخلية بالاتفاق مع قسم قضايا الحكومة عليها

عقد ابتدائى

﴿ لتأسيس شركة تعاون ﴾

أنه في سنة بتاريخ بناحية

مركز بمديرية

فيما بين الموقعين على هذا وهم

الاسم	الوظيفة	العنوان
عشرة		

قد تم الاتفاق على ما يأتي :

مادة — يكوّن المذكورون أعلاه لجنـة المؤسسين لشركة تعاون زراعية مصرية باسم شركة التعاون الزراعية المصرية في ....

مادة — الغرض من هذه الشركة تحسين حالة اعضائهـا ماديًا وأدبيًا وذلك ببث روح التعاون والتضامن فيهم ونشر مبادئهما بينهم على ان تضع نصب عينيها رفع مستوى اعضائها الاجتماعي وأن ترقى بهم الى مثل أعلى للحياة . واعتبار ان

الاصلاحات المادية التي تسلك سبيلها ليست الا وسيلة للاستعانة على بلوغ الغرض المقصود

وتحقيقاً لهذا الغرض يجوز للشركة أن تقوم بجميع الأعمال المنصوص عليها في المادة ٢ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ على ان يكون عملها الاساسى هو ....

....

....

مادة — الاصل المرسوم في تكوين الشركة ان تتعامل مع اعضائها فقط ولكن يجوز لها على سبيل الاستثناء ان تتعامل مع الغير في المسائل الآتية :

ا — قبول الودائع المالية بحيث أن ما يعطى للغير من الارباح يكون أقل سعراً مما يعطى للاعضاء

ب — تأجير آلاتها . وذلك بشرطين : الاول تقديم العضو على غيره دائماً . والثاني تأجيرها للغير بقيمة أكبر من القيمة المحددة للاعضاء

ج — ان تبيع للغير بسعر السوق ما يفيض عن حاجة الاعضاء من بضائعها المخزونة

مادة — مدة هذه الشركة خمسون عاماً تبتدىء من تاريخ النشر المنصوص عنه في المادة ٢٣ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣

مادة — رأس مال الشركة غير محدود . و يتكوّن من عدد من الحصص يقبل الزيادة والنقصان ثمن الحصة الواحدة ملیم جنیه (............ ....) كما انه يتكوّن من المبالغ الاحتياطية التي يمكن ان تتجمع : وما يحتمل ان يقدم الى الشركة من الانصبة أو الهبات أو الوصايا

وقد تم الاكتتاب منذ الآن في . . . . حصة حسب البيان الملحق بهذا العقد وأودع خمس قيمة الحصص المذكورة وقدره . . . . . في خزانة مديرية . . . عن كل حصة منها . . . . . . قرشاً صاغاً

مادة — يتألف مجلس ادارة هذه الشركة لاول مرة من حضرات المذكورين بعد :

....

....

....

....

....

....

مادة — يقر اعضاء لجنـة المؤسسين انهم مسئولون بطريق التضامن عما يستلزمه تأليف الشركه من نفقات وعما يتفرع عنـه من تعهدات وعن وجود وصحة الاكتتابات الواردة في هذا العقد وعن الانصبة العينية والهبات الموضحة به والقيمة التي تقدرت لهذه الانصبة أو الهبات ويقررون انهم يقبلون احكام القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ وكذا أحكام قرار الاقراض والودائع الصادر في تاريخ .... والذي يعتبر جزءاً متمماً لهذا الاتفاق

امضاآت اعضاء لجنة المؤسسين

....

....

....

التصديق على هذه الامضاءات (من المحكمة)

....

....

....

....

قائمة باكتتابات الأعضاء المؤسسين

الاسم	الصناعة	العنوان	قيمة الاكتتاب
			حصص

بيان اكتتابات الاعضاء المكتتبين

الاسم	الصناعة	العنوان	قيمة الاكتتاب	نحن الموقعين على هذا نقر بالتصديق على النظام الداخلي المرافق لهذا
			حصص	

النظام الداخلي للشركة

الباب الاول

اسم الشركة ـ مركزها ـ مدتها ـ غرضها

١ ـ تسمى شركة التعاون المشكلة بالشروط الواردة في هذا النظام الداخلى شركة التعاون الزراعية المصرية [١] في ....

٢ ـ مركز الشركة في ناحية .... ومنطقة أعمالها ....

٣ ـ مدة هـذه الشركة خمسون عاماً تبتدىء من تاريخ النشر المنصوص عنه في المـادة ٢٣ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ هـذا اذا لم تحل قبل نهاية أجلها أو تمتد مدتها .

٤ ـ الغرض من هذه الشركة تحسـين حالة أعضائها مادياً وادبياً وذلك ببث روح التعاون والتضامن فيهم ونشر مبادئهما بينهم على أن تضع نصب عينيها رفع مستوى أعضائهـا الاجتماعى وأن ترقى بهم الى مثل أعلى للحياة واعتبار أن الاصلاحات المـادية التي تسلك سبيلها ليست الا وسيلة للاستعانة بها على بلوغ الغرض المقصود

---

(١) يذكر في التسمية الغرض الأصلي من أعمال الشركة واسم المدينة أو القرية التي بها مركزها

وتحقيقاً لهذا الغرض يجوز للشركة أن تقوم بجميع الأعمال المنصوص عليها في المادة ٢ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ على أن يكون عملها الرئيسى هو ....

....

....

٥ ـ الأصل المرسوم في تكوين الشركة أن تتعامل مع أعضائها فقط ولكن يجوز لها على سبيل الاستثناء أن تتعامل مع الغير في المسائل الآتية :

ا ـ قبول الودائع المالية بحيث ان ما يعطى للغير من الأرباح يجب أن يكون أقل سعراً مما يعطى للأعضاء

ب ـ تأجير الآلات والمهمات وذلك بشرطين الاول تقدم العضو على غيره دائماً ؛ والثانى تأجيرها للغير بقيمة أكبر من القيمة المحدودة للاعضاء

ج ـ أن تبيع للغير بسعر السوق ما يفيض عن حاجة الأعضاء من بضائعها المخزونة

الباب الثانى

رأس مال الشركة ـ الشركاء ـ شروط القبول والاستقالة والفصل من الشركة

٦ ـ رأس مال الشركة غير محدود ويتكوّن من :

١ ـ قيمة الحصص التي يكتتب بها الاعضاء

٢ ـ الأموال الاحتياطية

٣ ـ ما يكتتب به للشركة من أنصبة أو وصايا أو هبات

وقيمة الحصة الواحدة في الشركة.................. جنيها

ورأس مال التأسيس المكتتب به من المؤسسين والمكتتبين الأولين يبلغ ...... حصة دفع من قيمة كل حصة.................. غرشاً صاغاً.

٧ ـ مؤسسو الشركة والمكتتبون في حصصها هم الواردة اسماؤهم وصناعاتهم وعنواناتهم في البيان الملحق بعقد التأسيس وجميعهم مصريون ومستوفون الشروط المشار اليها في المواد ٥ و٢٦ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣

٨ ـ يجب أن يتوافر في الشخص الذي يقبل في الشركة الشروط المنصوص عليها في المادتين ٥ و٢٦ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ وأن يكون حسن السيرة والسلوك وأن لا يكون محجوراً عليه أو أعلن افلاسه أو شريكا في شركة تعاون زراعية

أخرى عملها الرئيسى هو نفس عمل هذه الشركة

ولمن توافرت فيـه الشروط المتقدمـة حق طلب الالتحاق بالشركة مع الاكتتاب بحصة واحدة على الأقل

ويجب تقديم طلب الاشتراك والاكتتاب الى مجلس ادارة الشركة مشفوعاً بمبلغ .... غرشاً عن كل حصة مكتتب بها ويبين في هذا الطلب أسم الطالب ولقبه وسنه وحرفتـه أو صناعته ومحل اقامته ومركز عمله وعنوانه العادى .

ويبت مجلس الادارة في هـذا الطلب في بحر ١٥ يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمه

واذا قبل الطلب يثبت ذلك في سـجل العضوية بتوقيع الطالب بأمضائه أو ختمه

واذا رفض الطلب يرد لصاحبه فوراً المبلغ الذي دفعه

وللطالب الحق في استئناف قرار رفض طلبـه امام الجمعية العمومية السنوية وله على كل حال ان يجدد طلبه بعد مضى عامين من تاريخ تقديمه لأول مرة

٩ ـ لمجلس الادارة ان ينظم اصـدار الحصص بحسب عدد الشركاء المستجدين وبحسب حاجة الشركة

١٠ ـ لكل عضو حق الاكتتاب بحصص جديدة غير انه لا يجوز أن يمتلك العضو الواحد أكثر من عشر مجموع الحصص

التي أصدرتها الشركة ولم تبطل قيمتها كما أنه لا يجوز له بحال من الاحوال أن يمتلك عدداً من الحصص جملة ثمنها تتعدى المائتين من الجنيهات

١١ — يدفع الشركاء قيمة الحصص التي يكتتبون بها على دفعات كل دفعة مقدارها .... غرشاً صاغاً — هذا اذا لم يفضلوا تسديد جميع القيمة أو جزءاً منها قبل مواعيدها

ويجب دفع الدفعة الأولى في وقت الاكتتاب أما الدفعات الأخرى فتكون ....

....

....

على أن مجلس الادارة يمكنه بقرار خاص تأجيل مواعيد السداد بصفة عامة أو باطالة مهلة السداد لبعض الشركاء

ولمجلس الادارة أن يقرر فصل الشريك الذي يتأخر في تسديد قسطين متتاليين وذلك بعد شهر من تاريخ أنذاره بالدفع بموجب خطاب موصى عليه يرسل اليه بعنوانه العادي المبين في طلب الاكتتاب ان لم يكن قد تعدل

وللشريك المفصول أن يقدم التماساً كتابياً للجمعية العمومية مستأنفاً قرار فصله وللجمعية الحكم النهائي فيه

١٢ ـ الحصص اسمية وغير قابلة للتجزئة وهي تستخرج من دفاتر قسائم يتبع بخصوصه القواعد التي يعينها قسم التعاون بوزارة الزراعة

وهذه القسائم ذات رقم مسلسل ويوقع عليها بالامضاء أو الختم عضوان من مجلس الادارة وكل ما يسدد من قيمة الحصة يذكر أولا فأولا في قسيمة الحصة

١٣ ـ اذا أراد أحد الاعضاء التنازل عن ملكية حصة أو حصص فيجب أن يخطر بذلك مجلس الادارة مع بيان اسم الشخص المتنازل اليه ولا يتم هذا التنازل الا بموافقة المجلس ويثبت ذلك باقرار كتابي يقيد في سجل العضوية ويوقع عليه بالامضاء أو بالختم كل من المتنازل والمتنازل اليه وعلى مكتب الشركة تدوين ذلك في الحال بظاهر كل قسيمة من قسائم الحصص المحولة ملكيتها

١٤ ـ تسقط العضوية في الشركة في الحالات الآتية :

(ا) استقالة العضو أو وفاته

(ب) فصله

ويفصل العضو من الشركة بقرار من مجلس الادارة وذلك :

١ ـ اذا فقد شرطا من الشروط المنصوص عنها في المادة الثامنة من هذا النظام

٢ ـ اذا لم يسدد ما عليه من الدين للشركة

٣ ـ اذا ارتكب أعمالا من شأنها أن تلحق بالشركة ضرراً يذكر أدبياً أو مادياً

ويجب أن يكون الفصل بمصادقة الجمعية العمومية وذلك في جميع الحالات الا الحالة المنصوص عليها في المادة الحادية عشر من هذا النظام ويسري هذا الفصل من تاريخ قرار مجلس الادارة بذلك

أما الاستقالة فانها لا تسري الا في نهاية السنة المالية وعلاوة على ذلك فانها اذا قدمت بعد ابتداء الثلاثة الاشهر الاخيرة من السنة التالية فسريانها يكون في آخر السنة التالية

١٥ ـ في أحوال الوفاة والاستقالة والفصل ليس للعضو المستقيل أو المفصول أو لورثة العضو المتوفى حق في مطالبة الشركة بما لهم بموجب المادة ٢٩ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ الا بعد مضي سنتين من تاريخ الوفاة أو من تاريخ سريان الاستقالة أو الفصل

وعلى العضو المستقيل أو المفصول أو ورثة العضو المتوفى ان يردوا الى الشركة ما لديهم من الحصص لالغائها فوراً مع اثبات ذلك في كعب الحصص الملغاة في دفتر القسايم المشار اليه في المادة الثانية عشرة من هذا النظام

الباب الثالث

الادارة

١٦ ـ يدير الشركة مجلس ادارة مكون من ٣ الى ٧ أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية من بين الشركاء

ومدة العضوية في مجلس الادارة ثلاث سنوات ويتجدد من اعضائه واحد كل سنة اذا كان المجلس من ثلاثة اعضاء فقط واثنان اذا كان المجلس من أكثر من ثلاثة اعضاء

وبصفة استثنائية يستمر مجلس الادارة الاول للشركة لمدة ثلاث سنوات وفي نهاية هـذه المدة يقترع على الاعضاء الذين تسقط عضويتهم على التوالى ثم يتبع بعد ذلك نظام الاقدمية في اسقاط الاعضاء سنوياً

ويجوز تجديد انتخاب اعضاء مجلس الادارة الذين يسقطون

١٧ ـ اذا خلت محلات في مجلس الادارة في الفترة التي بين جمعية عمومية وأخرى ونقص بذلك عدد اعضاء المجلس عن ثلاثة فان للمجلس ان يشغل المحلات الخالية حسب ماتدعو اليه الحاجة القصوى ويستمر هؤلاء الاعضاء المعينون في مراكزهم حتى تنعقد الجمعية العمومية وتقوم بالانتخاب النهائى

١٨ ـ يؤدى اعضاء مجلس الادارة اعمالهم بدون أجر ولهم حق فقط في استرداد مصاريف الانتقال وغيرها من المصاريف

التي يصرفونها في شئون الشركة

١٩ ـ يجب ان يمتلك اعضاء مجلس الادارة في مجموعهم خمسين حصة على الاقل تودع في خزينة الشركة كتأمين وليس لعضو ان يبيع أو يرهن ما يمتلك منها طول مدة عضويته وحتى تصدق الجمعية العمومية على حساب المدة التي كان فيها عضواً بمجلس الادارة

٢٠ ـ ينتخب مجلس الادارة في كل عام في أول انعقاد له بعد الجمعية العمومية رئيساً من بين اعضائه يمثل الشركة امام القضاء وفي علاقاتها مع الجمهور والحكومة وكذلك يعين المجلس عضواً آخر من اعضائه ليحل محل الرئيس بصفة مؤقتة في حالة غيابه أو عدم امكانه الحضور

٢١ ـ يخول مجلس الادارة لاجل ادارة اعمال الشركة جميع السلطات التي لم يحتفظ بها للجمعية العمومية بمقتضى القانون او اللوائح

غير انه يتعين على المجلس ان يحصل على موافقة الجمعية العمومية في حالة شراء العقارات الضرورية لاعمال الشركة وكذلك في حالة التعاقد على أي تعهد أو قرض يزيد على نصف رأس مال الشركة

وللمجلس أن ينيب عنه في بعض سلطته أو كلها عضواً

واحداً أو أكثر من اعضائه وعلى هذا العضو النائب أو الاعضاء النائبين ان يقدموا الى المجلس بياناً عن أعمالهم

ولا يجوز سحب مبالغ ملك الشركة من المصارف المودعة فيها الا بتوقيع عضوين من مجلس الادارة يعتمدها المجلس لذلك وبتوقيع أمين الصندوق معهما

٣٢ — يعين المجلس سكرتيراً للشركة وأميناً لصندوقها ويجوز تعيين شخص واحد لتأدية الوظيفتين

ويناط بالسكرتير ما يأتي :

١ — كتابة الاستدعاءات بانعقاد مجلس الادارة والجمعية العمومية وتحرير محاضر جلساتهما

٢ — امساك السجلات والدفاتر المشار اليها في المادة ٤٠ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣

٣ — امضاء المراسلات الدورية العادية

ويناط بأمين الصندوق ما يأتي :

١ — امساك الدفاتر المنصوص عليها في المادة الحادية عشرة والمواد التي تليها من قانون التجارة الاهلي

٢ — تحضير وتقديم المستندات والحسابات المشار اليها في المادتين ٤٢ و٤٦ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣

٣ — ايداع جميع المبالغ والمستندات والاوراق المالية المملوكة

للشركة أو المودعة لديها في المصرف الذي يعينه المجلس وذلك بعد أن يحجز طرفه لاجل المصاريف العادية المبالغ التي يعين المجلس حدها الاعلى

واذا تعين أمين الصندوق من غير اعضاء المجلس فعليه أن يقدم ضمانة عن الاموال والوثائق التي تعهد اليه ويعين مجلس الادارة قيمة ونوع الضمانة المطلوبة

ويحدد المجلس المكافأة التي تصرف للسكرتير ولامين الصندوق فاذا اسندت هاتان الوظيفتان أو احداهما الى عضوين أو عضو من اعضاء المجلس كان للعضو المعين أن يأخذ هذه المكافأة عن عمله

٢٣ — ينعقد مجلس الادارة في مركز الشركة بناء على دعوة من الرئيس أو من يقوم مقامه كلما كان لديه عمل يدعو لانعقاده وعلى كل حال فلا بد من انعقاده مرة في الشهر على الأقل

ويكون الانعقاد قانونياً اذا حضره ثلاثة اعضاء على الأقل من بينهم رئيس المجلس أو من يقوم مقامه وأما اذا كان المجلس مكوناً من ثلاثة اعضاء فقط فيجب لصحة انعقاده ان يحضره عضوان على الأقل من بينهما الرئيس أو من يقوم مقامه

ويصح انعقاد المجلس في غير مركز الشركة بشرط حضور جميع الأعضاء

٢٤ — تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وللرئيس أو من يقوم مقامه أن يرجح أحد الرأيين عند تساوي الأصوات

وتثبت القرارات في محاضر الجلسات التي يجمعها سجل خاص ويجب أن يبين فيها أسماء اعضاء المجلس الحاضرين والقرارات الصادرة

وتمضى محاضر الجلسات من الرئيس وهو كذلك يصدق على صور المحاضر ومستخرجاتها

الباب الرابع

المراقب

٢٥ — يشرف علي اعمال مجلس الادارة مراقب يناط به الرقابة على العمل باللوائح واحكام القانون وانتظام امساك الدفاتر والتحريرات

٢٦ — يراجع المراقب الحسابات السنوية قبل عرضها على الجمعية العمومية وكذلك يراجع قائمة الجرد وسجلات الشركة ويقدم تقريراً عن ذلك الى الجمعية العمومية

وله فى كل وقت حق جرد خزانة الشركة وأوراقها المالية ومخازنها وأن يفحص جميع سجلاتها ومكاتباتها ومستنداتها ويجب تقديمها اليه فوراً بمجرد طلبه اياها

وله حق دعوة الجمعية العمومية بصفة غير عادية في جميع الحالات المنصوص عليها في المادة ٣٩ من القانون نمرة ٢٧ لسنة ١٩٢٣

٢٧ — تنتخب الجمعية العمومية المراقب من بين أعضائها أو من غير الأعضاء ثم يعرض مجلس الادارة في الحال هذا الترشيح بواسطة قسم التعاون على وزارة المالية للموافقة عليه فاذا لم توافق على الشخص المرشح كمراقب فيجب دعوة جمعية عمومية أخرى في بحر ثمانية أيام لتجري انتخاباً جديداً

ويعين المراقب لمدة ثلاث سنوات ويجوز اعادة انتخابه . واذا خلا منصبه اثناء هذه المدة فعلى مجلس الادارة في الثمانية الايام التالية أن يدعو الجمعية العمومية لانتخاب مراقب آخر

٢٨ — يستولى المراقب على مكافأة سنوية تحددها الجمعية العمومية

الباب الخامس

الجمعية العمومية

٢٩ — تتألف الجمعية العمومية من جميع اعضاء الشركة الذين يمتلكون حصة واحدة فاكثر ولا يقل عهد امتلاكهم هذا عن ستة أشهر

وتجتمع مرة على الأقل في السنة وذلك اثناء شهر مارس

بناء على دعوة رئيس مجلس الادارة لفحص الحسابات السنوية وتقارير مجلس الادارة والمراقب والمناقشة فيها والمصادقة عليها اذا لزم الأمر ذلك ، وكذلك لتجديد الانتخابات والمناقشة في المواضيع الأخرى التي تدخل في جدول اعمال الجلسة

وتنعقد الجمعية العمومية أيضاً بصفة جلسة فوق العادة بناء على دعوة مجلس الادارة كلما قضت الضرورة بذلك أو بناء على طلب المراقب حسب الشروط المنصوص عليها في المادة ٣٩ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣

وليس للجمعيات العمومية المنعقدة بصفة جلسة عادية أو فوق العادة أن تنظر الا في المواضيع الواردة في جدول اعمال الجلسة مع اعلان الدعوة

٣٠ — الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية تكون باعلان يرسل الى كل عضو له حق الاشتراك فيها واذا زاد عدد هؤلاء الاعضاء عن الخمسين عضواً فتكون دعوتهم بالاعلان العام مرتين في بحر ثمانية أيام ويلصق هـذا الاعلان على دار كل من عمدة الناحية التي فيها مركز الشركة ودار رئيس مجلس ادارة الشركة

ويجب ان يرسل اعلان الدعوة أو يلصق قبل موعد الانعقاد بخمسة عشر يوماً على الأقل الا في الحالات المستعجلة جداً ويجب في جميع الحالات أن يبين في الاعلان جدول اعمال الجلسة

٣١ ـ الجمعيات العمومية يرؤسها رئيس مجلس الادارة فان غاب رأسها عضو مجلس الادارة الذي يقوم مقامه ويعين الرئيس ملاحظين (اثنين) لمراقبة التصويت بموافقة الجمعية العمومية

٣٢ ـ لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً الا اذا اجتمع العدد المنصوص عنه في مادتى ٤٤و٤٥ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ ويجب ان تصدر القرارات طبقا لاحكام المادتين المشار اليهما

٣٣ ـ تدون قرارات الجمعية العمومية في محاضر جلسات تسجل في السجل الخاص بالجمعيات العمومية ويوقع عليها أو يختمها الرئيس والسكرتير وأحد ملاحظى التصويت على الأقل ويذكر في محضر الجلسة اسماء اعضاء الشركة الحاضرين والرئيس والسكرتير وملاحظى التصويت والقرارات الصادرة وعدد الأصوات التي حازتها

الباب السادس

الحسابات السنوية ـ توزيع الأرباح ـ المال الاحتياطى

٣٤ ـ السنة المالية للشركة تبتدىء في أول يناير وتنتهى في ٣١ ديسمبر من كل سنة ويجب اعداد الحسابات الختامية وعرضها طبقاً لنصوص المادة ٤٦ من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣

وفضلا عما تقدم فان مجلس الادارة يعد كل ستة أشهر بياناً

عن حالة الشركة من وجهة مالها وما عليها وهـذا البيان يقدم في الحال الى المراقب للموافقة عليه

٣٥ ـ بعد تسديد جميع المصروفات على اختلاف انواعها واستهلاك نفقات التأسيس وثمن العقارات والأثاث فما يتبقى بعد ذلك من الارباح الصافية يضاف بأكمله الى المال الاحتياطي حتى يصير هذا المال مساوياً لربع رأس المال المكون من الحصص

ومتى بلغ الاحتياطى هـذا القدر يكون توزيع صافي الأرباح كالآتي : ـ

٢٥ ./. تضاف الى المال الاحتياطى الى ان يبلغ نصف رأس المال المكون من الحصص ومتى بلغ هذا القدر يكون مايضاف اليه ١/٢ ١٢ ./. من صافي الارباح ثم يخصص بعد ذلك مبلغ يوزع على الأعضاء فائدة على القيمة الاسمية للحصص التي لديهم بعد استنزال المبالغ التي لم تدفع من ثمنها وهذه الفائدة يجب ان لا تتعدى ٦ ./. بأي حال من الأحوال

والباقى من صافي الأرباح يوزع على الأعضاء بصفة عائد بنسبة معاملاتهم للشركة

وللجمعية العمومية علاوة على ذلك ان تقرر في أي وقت صرف جزء من صافي الأرباح بعد اضافة ما يلزم اضافتـه الى الاحتياطى في سبيل تحسين ناحية .... أدبياً ومادياً

٣٦ ـ يحدد مجلس الادارة كل سنة تاريخ وكيفية دفع الفوائد والأرباح العائدة وكل فائدة أو ربح عائد لا يطالب به قبل ختام السنة المالية التالية بشهر يعتبر متنازلا عنه ويضاف الى المال الاحتياطى

الباب السابع

حل الشركة وتصفيتها

٣٧ـ تحل الشركة في الحالات المنصوص عليها في قانون التعاون

٣٨ـ يحصل الحل والتصفية طبقاً لأحكام القانون المشار اليه الناتج الصافي من التصفية بعد رد القيمة الاسمية للحصص مخصوماً منها الاقساط الغير المدفوعة توزعه وزارة الزراعة بالتساوى بين شركات التعاون الزراعية الكائنة بمديرية ....

٣٩ ـ جميع احكام القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ والقرار الوزارى الخاص بالأقراض والودائع المؤرخ   يعتبر جزءاً متمما لهذا النظام

وفي حالة ما اذا سنت في المستقبل احكام تشريعية أو تنظيمية تستلزم تعديل هذه اللائحة الداخلية يجب على مجلس الادارة في بحر شهر من صدورها أن يدعو جمعية عمومية لجلسة فوق العادة ليؤخذ رأيها في قبول التعديلات التي تقضى بها الضرورة أو تقرير حل الشركة

الباب السادس

بعد التسجيل

اذا سجلت الشركة في دفاتر قسم التعاون وحصل النشر عنها في الجريدة الرسمية عملاً بالمادة ٢٣ من قانون التعاون كان على اللجنة الادارية أن تشرع في أعمالها باعداد الدفاتر التجارية المنصوص عليها فى المادة الحادية عشرة والمواد التي تليها من قانون التجارة الأهلي وكذا الدفاتر المبينة في المادة ٤٠ من قانون التعاون . واليك بيان هذه الدفاتر :

(١) دفتر اليومية (٢) دفتر صور الخطابات الصادرة (٣) دفتر الجرد (٤) سجل الأعضاء (٥) دفتر الحصص (٦) دفتر محاضر جلسات مجلس الادارة (٧) دفتر جلسات الجمعيات العمومية

وقد رأينا أن ندرج نماذج « لتراويس » أهم هذه الدفاتر وصوراً لبعض الخطابات والاستمارات اللازمة للسكرتير في أعمال مكتب الشركة . وكذا نماذج الحساب الختامي الذي يتطلب قسم التعاون ورود صور منه اليه كل سنة على الاقل ، وصورة تقرير المراقب الحسابي المعتمد التي يجب أن ترسل أيضاً مع الكشوف المذكورة

أما اليومية فدفتر أبيض عاديّ يسجل فيه السكرتير كل

عملية وقد يسطر للحساب . وأما دفتر صور الخطابات الصادرة فهو دفتر الكوبيا المعروف . وأما دفتر الجرد فقائمة مستخرجة من دفاتر الصنف وغيرها

أما الدفاتر التعاونية فقد اعتمدنا في وضع نماذجها على ماورد في الكتب المقررة في ديوان الاتحاد التعاوني بانكلترا وعلى ما بين أيدينا من الكتب الموضوعة في هذا الصدد للشركات التعاونية في بلاد الهند وعلى ما تراءى لنا اقتباسه من كتب الحسابات التعاونية اجمالاً

على أن هذه نماذج وأمثلة لا يتحتم الأخذ بها ولكننا اثبتناها ليستأنس بها السكرتير ، مدير مكتب الشركة ، في عمله ويهتدي بها في رسم دفاتره والقيام بواجبه

ضرورة علم السكرتير بمسك الدفاتر

ولا يفوتنا في هذا المقام أن ننبه الشركات التعاونية على اختلاف أنواعها الى ضرورة انتقاء سكرتيرها من بين الخبيرين بمسك الدفاتر المدربين على أعمال المكتب والتحرير العارفين بأصول التعاون ومراميه لشدة علاقة ذلك بمسك الدفاتر . فان مسكها على الطريقة التعاونية يختلف عنها على الطريقة التجارية . وهذا أقل فوائده . على أن من شأن السكرتير اذا كان عارفاً

بأصول التعاون أن يكون عاصماً للأعضاء من الخطأ في الفكر والعمل ، مشيراً عليهم بما يتراءى له السير فيه من الأعمال لمصلحة الشركة . ولذلك يجب في الجمعيات الكبيرة أن يكون سكرتيرها من الاشخاص الممتازين الذين يدفع لهم أجر وجيه على عملهم . أما في الصغيرة فلا يصح أن يعهد بهذه الوظيفة الا الى الخبير من الاعضاء ، ولا يشق عليه في هذه الحالة أن يطلع على التعاون وأصوله الحسابية في كتبها وهي بحمد الله متكاثرة

ولا يصح للشركة أن تفرط في ذلك والا ارتبكت أحوالها وضاعت أموالها ووقع أعضاء مجلس الادارة في المسئوليات الكبيرة التي نص عليها في المواد ٢٨٩ فما بعدها من القانون التجاري ، واستهدفوا للعقوبات التي نص عليها قانون التعاون

على أن قسم التعاون مستعد لارشاد السكرتير الى طريقة انشاء الدفاتر وتبصيره بما يجب عليه لادارة المكتب ، فلا تتردد الشركات في الانتفاع بهذه المزية العظيمة

(نموذج دفتر الشركاء)

رقم مسلسل — رقم صحيفة دفتر الحصص

اسم المشترك — العنوان — توقيع العضو

رقم طلب العضوية — رقم صحيفة محضر الجلسة بالموافقة ....

تاريخ قبول العضوية

تاريخ سقوط العضوية

اسباب سقوط العضوية

ملاحظات

مسحوباته			مدفوعاته		
المبالغ	البيانات	التاريخ	المبالغ	البيانات	التاريخ
مليم جنيه			مليم جنيه		
	والصفحة اليسرى تسطر للحساب فقط				

﴿ دفتر حصص الاعضاء ﴾

رقم مسلسل ....

اسم العضو

محل اقامته

رقم دفتر الشركاء ....

تاريخ	حصص واردة						تاريخ التنازل	حصص منصرفة				رصيد	
	المصدر	صحيفة دفتر المحاضر	عدد الحصص	من	الى	رقم الشهادة		منصرفة الى	صحيفة دفتر المحاضر	عدد الحصص ✲	رقم الشهادة الملغاة	عدد ✲	رقم الشهادة الجديدة

(وتسطر الصفحة اليسرى لبيان مدفوعات العضو من اقساط الحصص ، وما خصم منها بالتنازل ، لامكان حساب الفوائد آخر كل مدة)

(✲) يضاف بعدهذا العمود عمودان لاجل من والى كاتقدم في عدد الحصص الواردة

دفتر الحصص

بطاقات متفرقة من ورق مقوى تكون كل بطاقة سجلا لسند ، يبين عليها أسماء الذين حازوه وغير ذلك من البيانات . فاذا ملئت الغيت ونقلت الى المحفوظات وتوضع بدلها بطاقة جديدة

صورة البطاقة

رقم الحصة ....

رقم الطلب الاول .... رقم دفتر التخصيص .... رقم دفتر المحاضر

اسم الحائز	رقم دفتر الشركاء	رقم دفتر الحصص	تاريخ التخصيص

تاريخ الالغاء .... دفتر المحاضر

ص ....

(دفتر خطابات الأعلام بتحصيص حصص)

رقم مسلسل
رقم الطالب
اسم الطالب
عنوانه
عدد الحصص
من الى
صحيفة دفتر المحاضر
صحيفة دفتر الحصص
تاريخ ارسال الخطاب
علامه سكرتير

حضرة المحترم

بناء على طلبكم المؤرخ اخبركم ان مجلس ادارة الشركة قد خصص لكم عدد من حصصها من الى هـذا والفت نظركم الى المادتين ١١ و ١٤ من النظام الداخلى فيما يختص بمواعيد تسديد بقية المطلوب منكم من قيمتها وبما يترتب على الاخلال بذلك

وتفضلوا بقبول الاحترام

ناحية في سنة ١٩٢ (امضاء) رئيس مجلس الادارة

دفتر سندات الحصص

رقم مسلسل   دفتر الحصص صحيفة رقم

عن عدد حصص

ارقامها من   الى

صادرة الى

عنوانه

رقم التخصيص

تاريخ الاصدار

صحيفة دفتر المحاضر

صحيفة دفتر الشركاء

تاريخ الالغاء

رقم الشهادة الجديدة

علامة السكرتير

(ملحوظه) لايصح اعطاء شهادة السند الا بعد تمام تسديد ثمن الحصة

رقم . .   صحيفة دفتر الحصص رقم

كليشيه شركة . . . .   التعاونية الزراعية المصرية

سند بحيازة حصص

نقر نحن الموقعين على هذا ان

المقيم   حائز في شركة   التعاونية الزراعية المصرية على   حصص   القيمة الاسمية لكل منها جنيه مصرى واحد مرقومة في دفتر الحصص من رقم   الى رقم   بشمول الطرفين وذلك طبقا لاحكام قانون الشركة المذكورة

وقد حررت هذه الشهادة وبصمت بخاتم الشركة بتاريخ اليوم   سنة ١٩٢ تنفيذا لقرار مجلس الادارة الصادر في يوم   سنة ١٩ امام :   خاتم الشركة

فلان   (امضاء) عضو بمجلس الادارة

«   «   «   امضاء السكرتير

تعليمات بشأن تحرير سندات الحصص

(١) يجب أن تملأ القسيمة الجوانية بأرقام الحصص المكتتب بها بمجرد اعتماد طلب التخصيص ليكون هناك اتفاق في ترتيب القيد بين دفتر الشهادات ودفتر توزيع الحصص

(٢) لا تسلم هذه الشهادات قبل ابراز خطاب اعتماد التخصيص الصادر من مجلس الادارة عند تقديم العضو طلب الانضمام . وكذا عند ما يريد أن يكتتب في حصص أخرى

(٣) يجب أن يكون خطاب التخصيص مشفوعاً بوصولات الأقساط التي دفعها العضو صاحب التخصيص

ويجب أن تكون الشهادة من ورق قوي متين مثل ورق شهادات التعليم أو ورق حصص المصارف والشركات العادية لتقوى على الزمن

ويحسن أن يكون طبع هذه الشهادة على الحجر بخط النسخ الواضح المجمل : كما أنه يحسن أن تكون الكتابة عليها بالحبر الصيني

(٤) لا يسجل نقل جزء من الحصص المبينة في هذه الشهادة ما لم يكن المنقول اليه قد سبق اعتماده عضواً في الشركة وما لم يكن طلب النقل مصحوباً بهذا السند

صورة عقد تنازل عن حصص

أقر أنا الواضع اسمي على هذا .... المقيم بناحية ...... مركز ...... بمديرية ...... اني قبضت مبلغ مليم جنيه ( ) من ...... المقيم بناحية ...... مركز ...... بمديرية ...... المسمى فيما بعد بالمتنازل اليه . وفي مقابل ذلك بعت له وتنازلت عن ...... (......) من وفي حصص شركة ...... التعاونية الزراعية قيمة كل حصة منها جنيه مصري واحد وهذه الحصص مدفوعة بأكملها ومرقومة من ...... الى ...... بشمول الغاية . وأصبح المتنازل اليه المذكور حالا محلي من الشركة قبل اجراء هذا التنازل طبق أحكام قانونها

وأقر ، أنا المتنازل اليه المذكور ، أني موافق وقابل هذا التنازل وحيازة الأسهم المذكورة طبقاً لأحكام القانون المشار اليه

(امضاء) المتنازل — (امضاء) المتنازل اليه

أو ختمه — أو ختمه

تحريراً في . . . .

يجب على المتنازل أن يسلم سند الحصص المتنازل عنها الى السكرتير حتى اذا كان عدد الحصص المتنازل عنها أقل من العدد الذي يدل عليه السند أعطى السكرتير لكل من المتنازل والمتنازل اليه سنداً جديداً وألغى السند الأصلي ، وربما رأت الشركة أن تتقاضي رسماً علي نقل الحصص من المتنازل

صورة كشف ببيان عدد الحصص والمدفوع من قيمتها اسما اسما
قبل عمل كشف الحساب لأمكان توزيع الارباح

رقم

اسم العضو	صحيفة دفتر الحصص	عدد الحصص	القيمة الاسمية	المقدار المدفوع	الارباح المستحقة		المجموع		توزيع مجموع الارباح		
					فائدة	عائد			مدفوع نقداً	منقول لحساب الحصص	منقول لحساب السلف
							مليم	جنيه			

كشف بحركة العضوية

السنة	عدد الاعضاء	المشتركون	المنسحبون			الموجودون	طلبات معلقة		ملاحظات
	بدء السنة	اثناء السنة	بالاستقالة	بالفصل	بالوفاة	آخر السنة	للانضمام	للانسحاب	
السنة الحالية									
السنة الماضية									
الزيادة									
النقص									

تحريراً في ....

امضاء السكرتير

هذا البيان مطـابق للأصل ؟

رئيس الشركة

امضاء

المراقب

امضاء

تحريراً في ....

الحساب الختامى

تقضى المادة ٤٦ من قانون الشركات التعاونية ان يعد مجلس الادارة تقريراً عن حسابات الشركة يشمل

(١) الحساب الختامى للسنة المنتهية

(٢) حساب الأرباح والخسائر

ويقدمهما الى المراقب لفحصهما قبل انعقاد الجمعية العمومية التي ستصدق عليها بخمسة عشر يوماً على الأقل

على ان الواجب يقضى على مجلس الادارة أيضاً ان يعد

(٣) كشفاً بحركة الاعضاء اثناء السنة مبيناً به عدد من انضم الى الشركة ومن خرج منها بطريق الاستقالة أو الفصل أو الوفاة

اما قسم التعاون فهو فوق ذلك يتطلب من الشركة بموجب المادة ٤٢ من القانون أن ترسل اليه كل سنة وفي بحر ١٥ يوماً من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية

(٤) صورة تقرير المراقب الذي اطلع على الحساب

(٥) صورة من محضر الجمعية العمومية التي اعتمدت الحساب

(٦) صورة من محضر الجمعية العمومية التي تكون قد اجتمعت بصفة غير اعتيادية

ولا مشاحة في ان هذه الكشوف كلها مستخرجات وخلاصات من دفاتر الشركة فلا يصعب على السكرتير الذي تولى القيد فيها

أن يعدها . بيد أنها مسائل تحتاج الى معرفة بأصول مسك الدفاتر التعاونية . فان للجرد مثلا نظاماً قد يختلف في التعاون عنه في الأعمال التجارية العادية . من حيث أنه لا يصح تثمين الموجودات بأغلى من ثمنها على الشركة حتى وان كانت الأسعار قد ارتفعت في السوق ارتفاعاً يجعل ثمن هذه الموجودات ، اذا بيعت ، أضعافاً مضاعفة . بل أن جمعية روتشديل توصي بأن تقدر قيمة هذه الموجودات بما هو أقل من ثمنها بربع القيمة لكي تكون الشركة على جانب الأمان

على أن كل حساب ختامي يتضمن في الحقيقة ثلاثة حسابات جوهرية هي (١) بيان النقدية (٢) حساب التجارة (٣) بيان الموجودات والمطلوبات

وحساب التجارة يقسم عادة ثلاثة أقسام هي (١) حساب التجارة مجرداً (٢) حساب المصروفات (٣) حساب المكسب والخسارة

ونحن ناقلون هنا حساب احدى شركات التعاون الانجليزية نقلا عن بعض كتبهم ليستهدى به السكرتير — وهو بأرقامه مع بعض تعديل يناسب المقام

نموذج كشوف الحساب الختامي

﴿ نقلا من كتاب العمال المتعاونين ﴾

مع بعض تعديل

حساب النقدية

	جنيه	مليم		جنيه	مليم
اكتتابات الحصص	٨١٦	...	مشتريات	٢٥٢٠	...
مبيعات	٢٣٣٦		مصروفات	١١٨	١٥٠
رسم دخول	٥	٢٠٠	حصص مسحوبة	٢٠٠	...
			تبرعات	٧	...
			أدوات مستديمة	٤٠	
			رصيد	٧٤	٠٥٠
	٢٩٥٩	٢٠٠		٢٩٥٩	٢٠٠

حساب الصنف المستديم

البيان	المبلغ مليم	المبلغ جنيه	البيان	المبلغ مليم	المبلغ جنيه
أرض		٥٥	أدوات بيعت		٥
مبانى		٣٠٠	مصاريف استهلاك		٥
أدوات المكتب		٤٥	رصيد قيمة اسمية		٣٩٠
		٤٥٠			٤٠٠

(ملحوظة) يلاحظ في التثمين عدم رفع ثمن الصنف عن ثمن الشراء أما اذا انخفض السعر في السوق فيكون التثمين بحسب السعر الحالى

حساب المصروفات

البيان	المبلغ مليم	المبلغ جنيه	البيان	المبلغ مليم	المبلغ جنيه
أجور		٨٤	ايجار		٣
استئجار آلات		٥٠	رسم دخول	٥٠٠	
ترميمات		٢٠	رصيد لحساب التجارة		١٦٦
مطبوعات	٥٠٠	١٠			
نفقات استهلاك		٥			
	٥٠٠	١٦٩		٥٠٠	١٦٩

حساب التجارة

البيان	مليم	جنيه	البيان	مليم	جنيه
مشتريات		٢٨٤٢	مبيعات		٢٤٣٢
مكسب اجمالى		٦٠٨	بضاعة موجودة		١٠١٨
		٣٤٥٠			٣٤٥٠
جمالي المكسب	٥٠٠	٥٨٤	المصروفات	٥٠٠	١٦٩
	٥٠٠	٥٨٤	صافي الارباح (لحساب المكسب والخسارة)		٤١٥
				٥٠٠	٥٨٤

حساب المكسب والخسارة

البيان	مليم	جنيه	البيان	مليم	جنيه
تبرعات		٧	صافي الربح (حساب التجارة)		٤١٥
ذممات متعذرة التحصيل		٢٤	قوموسيون		٨
الرصيد		٣٩٢			٤٢٣
		٤٢٣			

بيان المطلوبات والموجودات

	ملّيم	جنيه		ملّيم	جنيه
حساب حصص الاعضاء		٤١٨	حسابات مستحقة للشركة		٨٨
حسابات مستحقة على الشركة		٧٥٥	بضاعة موجودة		٩٩٤
الرصيد		٣٩٢	ادوات مستديمة		٣٩٠
			نقدية في الصندوق		١٠٣
		١٥٦٥			١٥٦٥

تقرير مراقب الحسابات

اطلعت على جميع دفاتر الشركة وسجلات حساباتها وفحصت البيانات السابقة وراجعتها على المفردات والفواتير الخاصة بها ووجدتها صحيحة مسندة ، وطبق القانون ـ وقد اعتمدت في تقدير الموجودات على أرقامها المدرجة في الدفاتر

(امضاء)   المراقب الحسابي المعتمد

الباب السابع

غاية التعاون

التعاون نظام اجتماعي – مبني على قواعد الديمقراطية التي ثبت انها دواء كل داء يصيب المجتمع الضعيف . غرضه الاقصى صيرورة المجتمع صالحا تمام الصلاحية للعيش فيه على أحسن حال مدرك . وأول مراحل العمل فيه اصلاح الحالة الاقتصادية التي سار عليها الناس منذ اجتمعوا ومناهضة الاستبدادية الرأسمالية بعد اذ ناهض أهله الاستبدادية الحكومية . حتى اذا انتظمت مرافق الناس على خططه التي ألممنا على معالمها فيما مضى من صفحات الكتاب ، أصبح الناس أخلص مما هم اليوم الى العمل على تحقيق غرضهم الاسمى ، وغرض التعاون ، الا وهو البلوغ الى حالة المدينة الفاضلة التي يحصل فيها الانسان على مطاليب عيشه وحاجات فطرته على الصورة العالية التي يصورها العلم والفن معاً

ولذلك قضى ائمة التعاون أن تضع الجمعيات التعاونية هذه الغاية نصب عينها والا حبطت اعمالها ، وكانت في الواقع شراً على المجتمع ، لانها انما تحيي الاستبدادية الرأسمالية في صورة أخرى ، بل عجزت عن أداء واجبها لنفسها في المعركة القائمة بين أنصار الديمقراطية وبقايا الاستبداد

ولذلك أيضا نصوا على وجوب أن يكون في كل جمعية تعاونية لجان مستقلة أو متفرعة من المجلس الاداري مهمتها العناية بالجانب الاجتماعي من العمل التعاوني ونشر أوضاع المدنية والرقي ووسائل الترفيه عن الناس حتى تسير الجمعية بوجهة واحدة الى الغرض الاسمى

واذ ان اعمال الاصلاح الاجتماعي ونشر أسباب المدنية تنحصر في ثلاثة امور رئيسية لا يقوم بغيرها للسعادة جانب هي التعليم، والتنظيم المحلى والصحة العامة ، والتدبير المنزلي والصحة الخاصة، فقد حتم أئمة التعاون أن يجعل المتعاونون لهذه الامور مخصصات من صافي الارباح تستولى عليها اللجان المختلفة وتتولى بها أداء واجباتها في المجتمع الا أن لجنة التدبير المنزلي تابعة في انجلترا وغيرها الى حزب نسوي مستقل عن الجمعية التعاونية الا انه يعمل للاصلاح مع الجمعية التعاونية ويساعد على اقامة الحفلات وترويجها فيما هو من شؤونه كالعناية بالاطفال والامهات وتعليم ربات المنازل واجباتهن في البيت والمجتمع وغالب اعضائه متعاونات ، وأمواله مستمدة من اشتراكات سنوية يدفعها الأعضاء عن طيب خاطر ، وسنتكلم هنا عن كل لجنة على حدة وعلى ما يجب عليها في نظام الجمعية التعاونية المصرية

لجنة التعليم

ضرورة التعليم التعاونى

قد يقول قائل ما ضرورة التعليم تتولاه الجمعية التعاونية اذا كانت الحكومة قائمة به وعما قريب يصبح عاما واجبارياً

والجواب على ذلك أن مبدأ التعاون الاعتماد على النفس وعدم انتظار الحكومة لان الحكومة قد لاتستطيع ماليتها كما هو حاصل اليوم أن تنشيء في كل قرية مدرسة . كما أن التعليم ليس مقصوداً منه أن يكون مقصوراً على الصغار بل يجب أن يظفر الكبار بمزاياه ليعوضوا انفسهم شيئاً مما فاتهم بسبب حرمانهم هذه الوسيلة

بيد أن للتعليم التعاوني وجهة غير وجهة التعليم الحكومي فانه يجب أن يتضمن تربية الناس تربية تعاونية مبنية على قواعد الديمقراطية ، أى الحرية والاخاء والمساواة ، منبها دائما الى فساد النظام الاستبدادى المالي الذى لقي الناس من ظلمه كل ما هم فيه اليوم من الشقاء والويل ـ وفضلا عن هذا فانه لا بد من تبصير الناس وحثهم دائما على الامانة لجمعيتهم ، في وقتي الشدة والرخاء ، والعسر واليسر ، حتى يقوموا بواجبهم في المعركة القائمة

بين عوامل الافساد والاصلاح ، اذا تضافر التجار والوسطاء والمرابون على مناهضة الجمعية التعاونية بوسائل تنزيل الاسعار أو بيع ما لديهم بخسارة مؤقتة . وزيادة على ذلك فان دوام المذاكرة في التعاون يدعو الى اجتماع المستهلكين على تولى موارد الانتاج . وفي ذلك ما فيه من ضمانة جودة الاشياء ، وقضاء على ذلك الفريق الاعم من أرباب المصانع الذين يجعلون همهم المكسب ، فليس لهم من سبيل الى مضاعفة مكاسبهم ، ليبنوا بها القصور ، ويقتنوا الضياع ويتحكموا في رقاب العباد ، الا بالغش والتمويه . واذا عرف الناس معنى التعاون امتنعوا من تلقاء أنفسهم عن تشغيل الاطفال والنساء كما هو حاصل اليوم أو ارهاق العمال بطول ساعات العمل ، بل ورفهوا عنهم ، فامتنعت بسبب ذلك أسباب الامراض والشقاء والبطالة ونقص الاجور والاضراب والثورة والاخلال بالنظام العام . وامتنعوا عن التحزبات التجارية التي تجري عادة بين التجار لرفع الاسعار وامتصاص دماء الناس ، اذ يكون المنتج هو المستهلك والمستهلك هو المنتج

من هذا يتضح أن التعليم ضروري لتبصير العضو من جهة ونشر التعاون من جهة أخرى . كما أن هناك نقطة اخرى لا يفوتنا أن نذكرها : تلك هي أن العضو فى الجمعية التعاونية اذا لم يكن عارفا السبب الذي من أجله قامت الجمعية ، لا يستطيع

أن ينصر الزعيم ، ولا يقدر أن يفهم فوائد ما يقترحه عليه أعضاء مجلس الادارة

واذ أن التعاون نظام ديمقراطي ليس للعضو في جمعيته الا صوت واحـد فهو ما لم يكن بصيراً بمرامي التعاون واصوله ، يصبح عقبة في سبيل الاصلاح والترقي

مالية اللجنة

من أجل هذا كان التعليم ركناً من أركان التعاون كالصلاة أو الوضوء في الدين . ومن أجله أوجبوا على الجمعية التعاونية أن تخصص له من صافي أرباحها ما كانت تخصصه جمعية روتشديل أم التعاون وهو خمسة في المائة فان لم يكف هذا كان عليها أن تقتطع من أرباحها مبلغاً لنشر الدعوة تضمه الى ميزانية التعليم على تقدير أنه يعادل مصروفات الاعلانات في الشركة التجارية العادية . والعادة أن يدرج هذا في باب المصروفات فان لم يكف هذا وذاك كان لها أن تجري على القاعدة التي وضعها مؤتمر التعاون سنة ١٩١٩ وهو أن يدفع كل عضو ما يعادل عشرة قروش كل سنة في سبيل التعليم

واذا لاحظنا أن هذا التقدير انما وضع في انجلترا حيث التعليم اجبارى وعام وان حالة مصر تستوجب مزيد العناية

بالتعليم والسرعة في نشره ثبت لنا انه من الضروري أن تأخذ الجمعية التعاونية للتعليم من الموارد الثلاثة معاً التي أشرنا اليها وهي : —

(١) الارباح اجمالا لنشر الدعوة
(٢) صافي الارباح بنسبة معلومة : خمسة في المائة
(٣) الاشتراكات السنوية

هذا عدا ما يتبرع به المساميح من أعضاء الجمعية

أعضاؤها

أما لجنة التعليم فالواجب أن يكون أعضاؤها ثلاثة على الاقل يكون من بينهم سكرتير مفهوم أنه من اهل العلم العصري ويحسن أن يكون فيها عضو من مجلس الادارة ، ويجب ان تكون مسئولة امامها عن تصرفاتها

فاذا تألفت كان اول مايجب عليها في السنة الاولى من حياتها ان تضع نظام العمل (١) لتعليم الاطفال (٢) لتعليم الرجال (٣) لنشر الدعوة (٤) لتعليم الموسيقى (٥) لاقامة الحفلات الاجتماعية كالليالي الساهرة والتمثيل الادبي والاغاني : حتى تكون حياة القرية زاهية

ويجب في مسائل الحفلات الاجتماعية أن تتصل بلجنة التنظيم البلدي ، ويكون لها يد في العمل معها وعليها قسط من النفقات

أما تعليم الصغار فيجرى فيه على نظام التعليم الأولى الذي تعطيه الحكومة ، ولذلك يجدر باعضاء اللجنة أن لا يدخروا وسعاً في تمهيد السبيل لمجلس مديريتهم ليفتح عندهم مدرسة للبنين وأخرى للبنات يتولى هو الانفاق عليهما . ولعل أوجب ما يجب عليهم أن يتفقوا فيما بينهم على جمع تبرعات عامة من جميع أعيان الناحية تكفي لبناء المكانين اللازمين، فاذا فعلوا ذلك وطالعوا رئيس مجلس مديريتهم في الموضوع فانه لا يتردد في اجابتهم الى طلبهم : فاذا لم يستطيعوا ذلك بصفة عاجلة اتفقوا مع احد معلمي الكتاتيب على فتح كتاب مزدوج في ناحيتهم في ملك أحد كرام الأعضاء وضمنوا له أجراً شهرياً يتفقون عليه يدفعه الصغار. فاذا نقص دفعوا له مايكمله من مخصصات التعليم. على أنه يجب عليهم في هذه الحالة أن يتولوا تعليم هذا المعلم ومساعديه اصول التعاون ومراميه حتى يكونوا لهم عوناً على تبصير التلاميذ بما يجب . ويجب على الدعاة في هذه الحالة أن يتطوع كل منهم باعطاء دروس في التعاون في هذا المكتب تناسب استعدادهم . واجدر مايعطون قصة أو حكاية في التعاون ومزاياه . وكيف أنه ينتشل الناس من الفقر والبؤس الى اليسر والنعيم . ويحسن بالدعاة أن يؤلفوا من بين التلاميذ « رابطة تعاونية » تتصل بأعمال الكشافة ليجعلوا التعاون حياً نشيطاً

وأما تعليم الرجال فهذا لا يتطلب منهم في الغالب اذا فتحت مدرسة أولية شيئاً كثيراً : لأنه انما يكون بالليل في فصول معدة من قبل للتدريس لا تكلف الا النور ، وهذا لا يزيد المطلوب له عن نصف جنيه في كل فصل ، والا مرتب المعلمين وهم في العادة لا يتقاضى الواحد منهم الا مائة قرش عن ساعتين يقضيهما كل يوم من أيام العمل في الاسبوع . فاذا قدرنا أن ستحتاج القرية الى فصلين كان كل ما يحتاج اليه الأمر ثلاثة جنيهات شهرية فاذا أضفنا اليه ١٥٠ قرشاً أخرى أجرة خدمة وثمن حبر وطباشير وما الى ذلك ، لم يكن ما تتكبده لجنة التعليم في سبيل تعليم ثمانين رجلاً أو مائة ، مبادىء القراءة والكتابة والحساب وشيئاً من تاريخ البلد ومعالم الجغرافيا وعلوم الأشياء ، وأصول التعاون ، شيئاً مذكوراً . واذا لاحظنا أن هذه المدارس قد انتشرت في مصر على يد فاضل من مديري القطر ، وكان الناس ولا يزالون يتهافتون عليها ، ولم يتردد الواحد منهم في دفع خمسة قروش شهرية أجراً لتعليمه ، وان من أعيان القرى من كان يتبرع بالنور وآخر بأجر المعلم ، وغيرهم بالتدريس ، والمفهوم أن الدعاة سيكون لهم اليد الطولى في هذا العمل فالمرجح أن لا تتكلف لجنة التعليم في سبيل ذلك شيئاً ، بل ربما عاد عليها منه ربح تستطيع أن توجهه في اعمال التعليم الأخرى

انه يجب علينا أن نتعلم لأن التعليم هو اداة البصر وادراك خفايا الأمور ، وهو الوسيلة الوحيدة لاخراج المرء من الحيوانية الى الانسانية ولا يظنن ظان أن تعليم القراءة والكتابة يقف عن هذا الحد فانه يفتح مغالق الدنيا ويحمل المتعلم على قراءة الكتب ومطالعة الجرائد ، والاشتراك بعقله وقلبه في حركة النهضة الحاضرة

ويجب على لجنة التعليم أن تجعل في حسابها انشاء مكتبة في الناحية يتولى السكرتير امانتها ، ويجب في هذه الحالة أن يخصص لها مبلغ سنوي تشترى به الكتب اللازمة ويشترك به في الجرائد المهمة

هذه معالم واجبات اللجنة التعليمية ، فعليها أن تسلكها ثم تنظر كيف تتوسع في أعمالها ولها أن تستهدى بأعمال لجنة التعليم التي تكلمنا عنها عند ذكر ديوان الاتحاد التعاوني

ومن واجبات لجنة التعليم أن تعلم الصبية العزف على الآلات الموسيقية لتتألف في كل قرية جوقة من أهلها تكون اداة المسرة في كل حفلاتها . ولاشك أن هذا يتطلب نفقة كثيرة في مبدئه لشراء الآلات ، فاذا استطاع الصبي أن يقتنيها فبها ، والا كان على اللجنة أن تساعده على اقتنائها مما عندها من الاموال أو الاكتتابات التي يجود بها المساميح من اهل القرية ومن اعيانها

الراقين . أما اجرة المعلم ففي الطاقة دفعها من مخصصات التعليم والتنظيم معاً ؛ ومن ذا الذي يتوانى عن مساعدة القرية على ان تتمتع هي ايضاً بأسباب الانشراح

انه يجب ان تكون القرية مستوفية كل شرائط الرفاهة والمسرة ، اذا اردنا ان نحبب الريف الى اهله ، والا كان سكوتنا عنه حملاً للناس على الهجرة منه

لجنة التنظيم

هذه اللجنة في نظام الهيئة التعاونية تعادل المجلس القروي في النظام العادي وعـددها ثلاثة . فاذا لم يكن بالقرية مجلس فالواجب أن تحل محلها واذا انشيء فيها مجلس كان عليها أن تعطي مخصصات التنظيم الى هذا المجلس وعاونه اعضاؤها على اداء مهمته

وانما قلنا بضرورة نزولها له عن مخصصات التنظيم لأن لجنة التنظيم التعاونية لاتملك قوة القانون فى فرض الرسوم المحلية على القرية لاصلاحها وتنظيمها وفي ذلك ما فيه من زيادة الموارد والقدرة على التنفيذ وفي تبرعها هـذا عون للمجلس على اداء مهمته ، بل ان الشركة التعاونية اذا نشأت في القرية ودخل في عضويتها الأفراد جميعاً لم يكن مجلس القرية في الواقع الا هيئة تعاونية ، اذ لا بد أن يكون اعضاؤه من اعضاء الشركة انفسهم وولاة أمورها

واذ كان الأمر كذلك فالواجب على لجنة التنظيم أن تقضي السنة الأولى من نيابتها في درس حالة البلد من الوجهة العمرانية والصحية ، وما يجب أن تشتمل عليه من مظاهر النظام والمدنية حتى تصبح جديرة بسكنى الانسان كفيلة له بأسباب السعادة والراحة

والثابت أن سعادة الدنيا هي في نيل مطالب العيش على أحسن حال مدرك ، والمشاهد حتى الآن أن اقرب حالة الى ما يرتجى هي في تنظيم حياة القرية على نمط المدن الراقية ؛ من حيث سعة الشوارع وانتظامها ونظافتها ، وكونها مرصوفة متعهدة بالكنس والرش ؛ ومن حيث قيام المنازل على قواعد الصحة الكفيلة بنيل الساكنين حقهم من نقاوة الهواء والنور ، والأمن من أذى المسارب بوضعها وبنائها على مقتضى القوانين الصحية ، ومن حيث حصول الناس على مياه طاهرة سليمة ؛ وامكان انارتها هي والشوارع بالأنوار الكافية الصالحة ؛ ووجود المستشفيات والمستوصفات الطبية والملاجيء ، والميادين والبساتين العامة ، وكذا الأندية الصالحة ؛ والمدارس اللازمة ؛ ووجود اماكن العبادة فيها على حالة لايضطر معها الناس الى البعد عنها خشية الامراض ؛ وغير ذلك مما تقضي به الضرورة لحفظ صحة الناس وتقويتها ، واستمتاع الانسان بالحياة على اتمها . اذ لا يمكن ان

يتمتع الانسان بالحياة في بلدة يسير فيها الناس على الفطرة الحيوانية كما هو حادث في اكثر قرانا لسوء الحظ

ولذلك يجب على لجنة الاصلاح والتنظيم البلدى أن تعنى في أول حياتها العملية بابتداع الوسائل الكفيلة بردم ما يكون حول القرية أو في باطنها من البرك والمستنقعات ، والقضاء على نظام تكويم السباخ وحثالات البيوت المتبع الآن ، حتى يزيلوا من القرية مصدرين من اكبر مصادر الامراض والاوبئة التي تفتك باخواننا الفلاحين واولادهم فتكا ذريعاً . وربما عنّ لهم أن يحيلوا هذه البؤر بساتين يزرعون فيها الاشجار الطيبة ، أو جعلوا منها ما يعود به على البلدة خير عميم

على أنه يجب عليهم في هذا وفي غيره أن يتفقوا مع أعضاء المجلس القروي كما ذكرنا وفي هذه الحالة يجب عليهم أن يضعوا معاً رسما لتنظيم شوارع القرية وبيوتها يراعى فيه اصلاح الحالة الموجودة عليها القرية بقدر الامكان ، على نحو ما هو حاصل في المدن ، ويتوسع في هذا الرسم على تقدير مايمكن ان تؤول اليه حالة القرية في مائة سنة ، ويخططوا عليه الشوارع والحارات اللازمة ويعينوا عليه مواقع الميادين والبساتين العامة والمستوصف الطبي والملجأ والنادي ومدارس البنين والبنات وكذا الجامع العام ومكتب الشركة ودكاكين بضاعتها المنزلية ولوازمها الزراعية ،

وآلاتها الفلاحية ومخازن حفظ الغلال والاقطان وغير ذلك ، وما يمكن أن يأخذوا به من الأعمال كتفريخ الدجاج ، أو معامل الالبان والمطاحن والمحالج والمغازل والمناسج أو الصناعات الاخرى . ويجب عليهم أن يراعوا في كل ذلك أن تكون الأماكن التي تعد مقلقة للراحة بعيدة عن مساكن الناس

والواجب عليهم أن يضعوا رسوماً لمختلف درجات المساكن يراعون فيها انفصالها واستقلالها عن البيوت المجاورة ليتخللها الهواء والنور ، وتمتع كل منها بحديقة متناسبة مع حجم البيت ومقدرة صاحبه ، واشتماله على حوشة تباشر فيها ربة المنزل شؤون منزلها ، وما قد تقوم به من تربية الدجاج والدواجن ويعينون فيه مكان زريبة الماشية وغير ذلك من مستلزمات الحياة القروية

والواجب في كل هذه الأحوال وتفصيلاتها أن يستأنسوا برأى طبيب صحي . واذا قلنا « طبيب صحي » فلأن الطبيب الصحي شيء والطبيب العادي شيء آخر . حتى اذا أقرهم على مواقع الأمكنة المختلفة ومواقع المعاهد وسعة الشوارع ومساحات البيوت ونظامها ، دفعوا الرسم الى مهندس « مدني » فصاغه لهم بالطريقة العلمية فأصبحت هذه الخريطة خطة لهم في العمل المقبل يسيرون في تنفيذها بالتدريج . فكلما شرع أحدهم في بناء بيت أو

اعادة بناء بيت أو مكان راجعوا الخريطة ، واتفقوا معه على السير في بنائه على نظامه . قد يكون للمجلس القروي سلطة اليوم أو غدا على حمله على اتباع الرسم ، ولكن يجب أن يكون عماد العاملين على اصلاح القرية الاخاء والاقناع ، والنفوس لا تأبى أن تنزل على شرعة الحق اذا هى لم تستفز الى الاعتزاز بكرامتها بيد أن للشركات التعاونية وسائل يضطر معها مريد البناء الى النزول على رغباتها ، منها أنها قادرة على امداد الرجل بالمال والأدوات ، والعربات وغيرذلك ، وفي احتياج البانى اليهاسبيل الى سرعة الاتفاق ، فان أبى الا أن يخالف الجماعة ، فان للجماعة وسائل أخرى لحمله على احترام ارادتها

بل ان من اعمال شركات التعاون اقامة بيوت للناس على نحو ما أشرنا عند الكلام على جمعية روتشديل ، وهي في هذه الحالة قادرة على السير على مقتضى الخريطة

واذا اتفقت لجنة التنظيم مع المجلس القروي فليكن اساس الاتفاق شروعهما معاً في العمل لبناء مدرستي البنين والبنات والمستوصف ، أول كل أول . وليلاحظوا أن مجالس المديريات لا تتردد في مساعدة القرى على تحقيق أمانيها من هذه الوجهة ، فاذا اجتمع مقدار وجيه من المال لانشاء المدرستين والمستوصف فان مجلس المديرية لا يتردد في اقامتها وتولى الانفاق عليها من ميزانيته السنوية

فليكن هم الجمعية والمجلس القروي اذن في سنواتهما الاولى المبادرة الى جمع الأموال والاكتتابات والمخصصات لهذا العمل ، حتى اذا تم شرعوا فيما يعد في المرتبة الثانية وهو النادي والملجأ والبساتين والميادين العامة وهكذا شيئاً فشيئاً حتى تصبح القرية مدينة صغيرة جميلة جديرة أن تكون عنواناً لجمال نهضتنا الوطنية ودليلاً على صدق رغبتنا في الحياة الطيبة

ولا يقف جهد الدعاة عند حد تأسيس الشركة التعاونية ؛ بل يجب أن يداوموا عملهم في الحث على التعاون وتبصير الناس دائما أن اصلاح احوالهم المالية ليس الا وسيلة لا مكان اصلاح الحالة الاجتماعية ، ونيل الانسان مطالب عيشه على الوجه الأكمل الذي يقول به العلم ؛ والا فما فائدة المال وكثرته اذا لم يكن الانسان يعرف أن يعيش ؟ وما فائدة أن يكون بيتك في القرية قصراً وكل ما حول هذا القصر قذر ووسخ وروائح

هـذا كلام يقال مجملا في كتاب كهذا للجمهور ، بيد أن للموضوع مجالاً اكبر من هـذا وأوسع ؛ فليوغل فيه الدعاة وليفكر فيه كل انسان

وليعلم القارىء أن مهمة الحكومة حماية المجتمع الذي يرتضيه الناس لأنفسهم ، لا ان تخلق هي هذا المجتمع : فليعمل لنفسه اذا أراد ان يتمتع بطيبات الدنيا

لجنة التدبير المنزلى

ليس من عادة الجمعيات التعاونية أن تنتخب من بين عضواتها لجنة للتدبير المنزلي وحفظ الصحة الخاصة ، وان كانت سعادة العشيرة متوقفة على ذلك تمام التوقف . وانما كان ذلك لأن النساء قد وفرن عليها هذه المهمة . ففي انجلترا نشأ لهن حزب متصل بديوان الاتحاد التعاوني العام مهمته « العمل على اسعاد الشعب من طريق التعاون . وذلك بايقاظ نفوس النساء الى الاهتمام بمختلف اوضاع هذا النظام والى العناية الخاصة بالبيت ، والى الاهتمام بالمسائل الاجتماعية والصناعية » . وقد سار هذا الحزب — ويسمى « طائفة النساء المتعاونات » — منذ تأليفه فى سنة ١٨٨٣ خبباً حتى بلغ عدد من فيه من العضوات في سنة ١٩٢١ خمسين الفاً يجمعهن الف فرع . والعادة أن يكون كل فرع متصلاً بجمعية تعاونية محلية ، والعضوية فيه مفتوحة لكل امرأة تكون عضوة أو زوجة أو ابنة لعضو في الجمعية التعاونية . ولكل فرع مجلسه الاداري وسكرتيرته ، وأمواله مجتمعة من الاشتراكات بمعدل عشرة قروش على الأقل في السنة ·

ويتولى مجلس الفرع بحث تفاصيل العمل التعاوني في الجمعية بيد ان العضوات يتباحثن أيضاً في المسائل العامة ويضعن في شأنها القرارات الواجبة : وتلقى في اجتماعهن المحاضرات والخطب

في مختلف موضوعات الحياة التعاونية والتنظيمية البلدية والقومية والاعمال والاشغال النسوية والمسائل الصناعية والأمور الماسة بسعادة النساء والفتيات والاطفال

وقد يتولى الفرع انشاء مدرسة مؤقتة ، اسبوعاً أو اكثر أو أقل ، تلقى فيها دروس متوالية في موضوع واحد مثل التدبير المنزلي ، أو تربية الطفل ، أو الاسعافات الطبية ، أو تاريخ التعاون وأصوله ، أو واجبات الانسان في الحياة الاجتماعية وحقوقه . ويبحث أيضاً في المسائل الاجتماعية التي تشغل بال الأمة من آن لآخر مثل مسألة التفتيش الصحي على اطفال المدارس وانشاء العيادات الطبية المدرسية وتقارير اللجان الرسمية عن احوال الفقراء ، واعمال مصلحة الصحة ، وموارد التموين وغير ذلك من المسائل التي تهم النساء بصفة خاصة

وللفروع في كل اقليم هيئة رياسية . ولكل الاقاليم هيئة مركزية ، بنسبة عضوة عن كل اقليم ومهمة هذه الهيئة العناية بالشئون العامة الخاصة بالطائفة جميعها ، واصدار المنشورات اللازمة فى المسائل المهمة واذاعة النشرات والرسائل فى الموضوعات ذات الصفة الخاصة ، وتصدر تقريراً سنوياً عاماً يقدم الى مؤتمر كبير يعقد فى يونيو ويحضره مندوبات عن الفروع بنسبة مندوبة واحدة عن كل خمس وعشرين عضوة ، ومركز هذه الطائفة فى مدينة لندن

ويختص هذا الحزب العظيم بالعمل فى المدن ولذلك لا نتكلم عنه طويلا

أما نساء الريف فى انجلترا فلهن نظام حزبي وضعته لها جمعية التنظيم الزراعي ، التي من مهمتها ترويج الدعوة التعاونية الزراعية ، مستقلة عن ديوان الاتحاد التعاوني العام لخلاف بين الجهتين فى المبدأ

ويتألف هذا الحزب من فروع تسمى « اتحادات » يجمعهن مجلس متصل بالجمعية التنظيمية المذكورة وغرضه اسعاد الريف وأهله ، وتعليم نسائه كل ما يجب عليهن العلم به والعمل له ، للقيام بواجباتهن في الحياة الزراعية من وجهتيها الاقتصادية والزراعية وتنحصر رؤوس اعمالهن فى : ـ

(١) درس مسائل التدبير المنزلي وتعليمه

(٢) ايجاد مركز للتعارف بين نساء الناحية ، وللاعمال المحلية

(٣) تنشيط الصناعات المنزلية والمحلية

(٤) ترويج المشروعات التعاونية الزراعية

(٥) تنشيط الاهتمام بالزراعة وحياتها

وهن يبذلن غاية الجهد في العمل على زيادة قدرة البيت على توفير السعادة وذلك بالقاء المحاضرات ، واقامة المعارض ، وبالتدريس وعقد المناقشات والتبارى في الأعمال بعرض الاشغال المنزلية

في الجمعية ، وبعقد فصول للقراءة ، وبتوزيع نشرات تتضمن وصفات لطهي الطعام، وتنظيم البيوت ، وبيان أوفر نفقات المعيشة وغير ذلك . ولا نتوسع في هذا أيضا لأن حياة الريف في انجلترا تختلف وجوهها عنها عندنا كثيرا ولكننا نورد بعض نتائج هذه الحركة : فقد زادت كفاءة البيت زيادة محسوسة في اصلاح الصحة العامة والآداب . وأصبح تعاون نساء الناحية أمراً عادياً . وتوطدت النفوس على ان مصالح البيت والناحية والقطر باجمعه مترابطة لا يمكن فصلها بعضها عن بعض . ووصلت العلوم الصناعية والفنية بفضلها الى باطن البيوت مباشرة ، وامتنع تيار هجرة الفتيان والفتيات من القرى بسبب انتشار الاعمال الكفيلة بالرزق . ودوام العناية بالحالة البلدية بما تقوم به النساء من اصلاح الطرق والبساتين واعمال مناهضة الذباب ، ومنع القاذورات ، والحيلولة دون اخطار التراب والعثير وجميع اسباب الاذى الصحية

واصل هذه الطوائف النسائية فكرة نشأت فى كندا على يد بعض نساء اقليم أونتاريو اذ رأين حياتهن حياة وحدة وسكون ، فعمدن الى انشاء جمعية لهن مهمتها تدبير الحفلات المروحة عن النفس : فما اجتمعن وسرن في هذا الطريق حتى تطرقت بهن روح الاجتماع فافتتحن مناحى أخرى من العمل التهذيبي والتعليمي ، وتناولن التعاون . فنجحت تلك الناحية في أعمالها الاجتماعية والزراعية نجاحا باهراً لفت اليها نظر غيرها

من نواحي كندا والولايات المتحدة . ثم انتقل صيتها الى اوروبا فارسلت بلجيكا بعثة لفحص امرها فلما عادت نصحت بترويج الفكرة في ذلك القطر، وتناقلتها عنها ألمانيا وانجلترا واسكوتلاندا وارلندا أيضا ، وصبغت كل منها جمعياتها النسوية الزراعية بصبغتها الخاصة

وفي اعتقادى أنه يحسن بنا أن نقتبس هذا النظام ونمصره التمصير الواجب ، وندعو الرجال الى النظر الى هذا الأمر باهتمام واحترام ، والعمل على ترويجه لأنه يرقى البيت القروى على عجل ويرفع مستوى الحياة الاجتماعية فيه وفي العشيرة القروية وانما كان هذا ضرورياً لنا لأن حالة الفلاحين عندنا حالة انقسامية في الحقيقة لا تضافر بينهم ولا صلة . فهم من هذه الوجهة مفقودو الرابطة القومية الاجتماعية التي تدعو الانسان الى الاعتقاد بأنه مسئول عن مصلحة العشيرة وتدعو العشيرة الى الشعور بأنها مسئولة عن مصلحة الفرد. واذا نشأت بينهم هذه الجمعيات وسارت في اعمالها تحت اشراف لجنة عليا من كبريات النساء فلابد ان تنتعش الآمال وتتيقظ الحياة في القرى اذ يشعر كل امرىء بعظيم الفائدة التي تعود عليه من هذه الجمعيات ، وفي ذلك ما فيه من تقوية الرابطة القومية ،وتركيز الرأي العام ، وتحبيب القرى وحياتها الى أهلها . بل لعمرى ما من عمل قومى اجتماعى يمكن ان يضمن له

النجاح حتى يكون للمرأة يد فيه ، ولعلى لا أخطىء اذا قلت ان أخلص انسان في مصر ، وأبصره بحقيقة المصلحة الدنيوية هو المرأة والفلاحة على وجه التخصيص

جمعيات النساء الارلنديات

كان لجمعية التنظيم الزراعي الارلندية (١٩١١) يد في ترويج الدعوة الى تألف نساء القرى الارلنديات في جمعيات غرضها في الواقع نفس غرض جمعيات النساء الانكليزيات ، وهو اسعاد الريف وأهله وتعليم نسائه كل ما يجب عليهن العلم به من شؤون تدبير المنزل والصناعات المنزلية ، وتربية الاطفال والعناية بالصحة العامة ، وتبصيرهن بواجباتهن في الحياة الزراعية من وجهتيها الاقتصادية والاجتماعية بالقاء المحاضرات وتوزيع الرسائل وتفهيمهن أن مساعدتهن ضرورية لتكوين الامة والسير بها في مراقي النجاح والمدنية الفاضلة بواسطة التعاون ، والحث على اجتماع جميع نساء ارلندا السريات منهن وغير السريات ، والمتعلمات وغير المتعلمات ، ليتعارف الفريقان ويجتمعا على خير العشيرة والوطن. هذى تعلم تلك ، وتلك تعمل بما تنصح به الاولى، وتتعلم وتستفيد منها ، وتقلدها فى بيتها وتربية أولادها ، وتقتبس من روحها ووطنيتها ، وتكون اداة صالحة لرقي الوطن ، الا انها صبغتها بصبغتها الوطنية وجعلتها أمثل بالحياة الارلندية

ولكل فرع ريفي لجنة ادارية وسكرتيرة تعمل لتحقيق هذه الاغراض

أما الهيئة العليا لهذه الفروع فمقامها في دبلن عاصمة القطر : وهي مؤلفة من عضوات منتخبات مباشرة من جمعيات الفروع ، ولها هيئة تنفيذية تجتمع في الشهر مرة : وهذه اللجنة التنفيذية مقسمة الى لجان فرعية تعنى كل منها بفرع من فروع العمل ، بالنيابة عن الهيئة التنفيذية فهي والحالة هذه مسئولة أمامها

وقد جرت الهيئة العامة على أن تعين أفراداً منها يقمن بالتنظيم وأخريات بالتعليم: فاذا رأت ناحية من نواحي ارلندا خالية من جمعية نسوية أرسلت اليها بعثة من منظماتها فاجتمعن بنسائها وشرحن لهن المزايا التي تعود عليهن وعلى العشيرة القروية من توليهن انشاء جمعية منهن تعمل على الاصلاح القروي والمنزلي وترويج الصناعات الزراعية والعناية بالمحصولات الصغرى ، أما فريق المعلمات فمهمته الذهاب الى القرى التي انشئت فيها فروع والاقامة فيها أياماً أو اسابيع أو أشهراً ، ليدرسن لنساء القرية ما يجب عليهن العلم به من الامور المتصلة بحياتهن كعلم الصحة وبيان فضل النظافة ، وطريقة زراعة حدائق المنازل ، من أجل الخضروات والفاكهة وتدبير البيت ، وتربية الاطفال والاسعافات الطبية ، وأصول التطبيب . وغير ذلك

ويعلمهن أصول تربية الارانب والدواجن، واشتيار العسل وتربية نحله ،وتربية الدجاج وانتاج البيض وصناعة الغزل والنسيج القروى ، وطريقة حلب البقر والعناية باللبن ومواعينه وعمل الزبدة وانواع الجبنة وصنع المربة والفاكهة المجففة ؛ وخياطة ملابس الاطفال ، وصنع لعبهم ، وعمل الدنتلا واشغال الابرة وغير ذلك مما لا يحيط به القول المجمل

على أن الهيئة العليا ترشح المطببات والقابلات اللازمات للعناية بصحة الأمهات والأطفال، وتكلفهن اداء واجب الارشاد والتعليم اللازم لنساء القرية

والعادة أن تخصص واحدة لكل قرية فان لم تستطع القرية دفع أجرتها ، اشركت معها قرية أخرى

اما المنظمة والمعلمة فتتقاضى كل منهما أجرا على عملها من الهيئة العليا

وتتكون مالية الهيئة العليا من اشتراكات الفروع واعانات الاعضاء واعانة من الحكومة ، قدرها ١٠٠٠ ج سنوية ومن اعانة تأتيها من وقف أحد الامريكيين ومن تبرعات الاعضاء وغير ذلك

***

وفي اعتقادى انه يجب ان تتألف في مصر هيئة نسوية من

فضليات نسائنا على هذا النظام تعمل بالاشتراك مع قسم التعاون بوزارة الزراعة ، لتنظيم جماعات الفلاحات وتعليمهن ، وتطبيبهن وفي ظني ان حكومتنا الناهضة لن تتردد في اعانة جمعية كهذه مهمتها المساعدة على اعمال الاصلاح العام الذي تتوخاه الحكومة الديموقراطية الحديثة

فان لم تستطع هيئة السيدات المصريات المتعلمات ان تقوم بذلك فانه لا يصح للدعاة ان يهملوا جانب المرأة من حركتهم التعاونية والا أصبح عملهم أبتر أجوف

ان اشتراك المرأة في الجمعية التعاونية ضرورى لأنها هي التي تتطلب الحاجات اللازمة لبيتها فعليها اذن حياة الجمعية من هذه الوجهة . وهي التي تعنى بالمحصولات الصغرى ، التي اشرنا اليها ، وتعنى بكثير من الصناعات المنزلية فما لم تشترك في الجمعية انهدم ركن من أكبر اركانها وهي التي تعنى بالبيت والاطفال والصحة العامة ، فما لم تدخل في الجمعية لم تستطع الجمعية ان تبلغ الى غرضها وهو ترقية العشيرة والمنزل والحالة الاجتماعية اجمالاً . أم نريد ان نبقى على ما نحن عليه من سوء الحال في كل شيء. يجب أن يسلم الرجل بأن المرأة روح المدنية، وأنها مصدرها وغايتها، ويجب على كل من يريد ان يتحمل أمانة الاصلاح في الدنيا ان

يعي ذلك ويعمل له باخلاص ، والا فلا اصلاح ولا حياة (١)

على أنه يحسن بالحكومة ان تساعد الحركة النسوية بانشاء مدارس في الريف على طراز مدارس ايطاليا الريفية . فقد تنبه هذا القطر العامل على محاربة اسباب التدهور والفساد بكل سلاح الى ان الاصلاح الاقتصادى الاجتماعي عماده المرأة ـ فتاة وزوجة وأما ـ فأنشأ صنفاً من المدارس الزراعية لتعليم الفتيات واجبات حياتهن المنزلية ، ومبادىء الكيمياء الغذائية وعلوم الصحة ، وحسن ادارة المنزل ، وشؤون الغيط ونظامه ومسك الدفاتر الزراعية وطريقة تولى الصناعات الصغرى وتربية الطيور وعمل الجبن ، وزراعة الخضروات والازهار ، وطرق التعامل ومبادىء التعاون ونظام الجماعات النسوية الريفية وغير ذلك

وحتمت ان تتعلم طالبات القسم العالى في مدارس المعلمات الريفية هذه المواد بالعناية التامة . وهناك مدارس زراعية كثيرة من هذا القبيل تنفق عليها البلديات ومجالس المديريات ، قصدها تخريج زوجات ريفيات صالحات لاصلاح الريف وترقيته يدرس للفتيات فيها كل ما يحتاج اليه الريف من المعارف اللازمة لكمال

(١) للفيلسوف ـ جورج رسل كتاب واسع في هذا الموضوع اسمه « الكيان القومى » جدير ان يطلع عليه ويدرسه كل من يريد ان يصلح بلاد الريف ـ فهو يرى ان المدنية يجب ان تبتدىء من الريف وتنتهي الى المدينة لا العكس ، ويضع نظاماً وافياً لذلك المؤلف

استغلال الأرض ، زراعة وصناعة ، وعناية بما عليها من انسان وحيوان ، لنشر السعادة ، ومنع اسباب التذمر والهجرة . وفي اعتقادي انه يجب على مجالس المديريات ان تجعل مدارسها الأولية للبنات مدارس زراعية من هذا القبيل ، كما انه يجدر بالحكومة ان تدخل هذه المواد في برامج الدراسة بمدارس المعلمات بالأقاليم ، للمساعدة على ترويج هذه الخطة السديدة ، اذا أردنا ان نعمل عملا صحيحاً ، ونسرع في اصلاح حالة بلادنا العزيزة



الباب الثامن

أصول الاجتماعات

وعدنا ان ننقل شيئاً من أصول الاجتماعات عند الأوروبيين ليهتدوا بها في تسيير اعمال الجمعيات . ولكني قبل ان أبر بهذا الوعد أريد ان أجهر مرة أخرى بأن نصف الفشل الذي يصيب الجماعات أصله في الواقع جهل اعضاء الجماعات أصول الاجتماعات وواجبات المديرين والاعضاء وأغلب النصف الآخر أصله جهل اعضاء ادارة الجمعية أصول مسك الدفاتر وما يجب لعملهم من العلم والامانة . ولذلك كان أوجب ما يلتفت اليه الدعاة والمشرفون على حركة الاصلاح : توفية هذه الشروط في الجمعية

الأصول (١)

يجب على الجمعية أن تضع لسياسة اجتماعاتها نظاماً يلتزمه الاعضاء كما يلتزمون نظام جمعيتهم الداخلي . واليهم نموذجاً لهذه الأصول :

* * *

١ ـ كل اقتراح يجب أن يقدم بالكتابة ممهوراً بامضاء المقترح ، ويجب اشعار المجلس الاداري به قبل الانعقاد المراد

(١) نقلا عن كتاب تدبير الاجتماعات العامة تأليف ولتر ما تنجلي ، بتصرف قليل

عرضه فيه بسبعة أيام على الأقل ، عندئذ يدرج الاقتراح في جدول اعمال ذلك الانعقاد

٢ ـ اذا لم يحرك الاقتراح في وقته من الجلسة بواسطة العضو الذي قدمه الى المجلس أو بواسطة عضو غيره اعتبر مهملاً ما لم يطلب تأجيله وتوافق الهيئة على ذلك . ولا يحرك بعد ذلك الا باشعار جديد

٣ ـ يعد مخالفاً للنظام كل اشعار يراد به الغاء قرار صدر لم يمض عليه ثلاثة أشهر . وكذلك كل اقتراح يماثل في جوهره اقتراحاً آخر رفض ولم يمض على رفضه ثلاثة أشهر

٤ ـ اذا عينت لجان فرعية لتولي عمل خاص وجب أن يذكر التفويض الصادر بتعيينها وتاريخه وما الى ذلك

٥ ـ تعين اللجان الفرعية في أول اجتماع يعقد في سنة الجمعية . ويجب أن تجتمع قبل انعقاد مجلس الادارة بايام . . . .

٦ ـ تقدم اللجان الفرعية تقريراً عن عملها الى مجلس الادارة قبل كل انعقاد له

٧ ـ تبقى اللجان المذكورة في مراكزها حتى يعقد الاجتماع السنوي للجمعية

٨ ـ اذا خلا مكان عضو من اعضاء اللجان وجب على المجلس الاداري اشغاله بعضو آخر

٩ ـ يوقف العمل بهذه القواعد اذا وافقت ثلاثة أرباع الحاضرين على ذلك ولا يلتزم في اقتراح ذلك بتقديم اشعار عنه

١٠ ـ تقرأ هذه الاصول النظامية في أول اجتماع في العام ، ويجوز تغييرها كلها أو بعضها بغير اشعار سابق

جدول الاعمال

جدول الاعمال هو مذكرة عن المسائل التي يبحث فيها المجلس أو يقوم بها . ويجب أن يكون امام رئيس الجلسة صورة منه

والعادة أن تقبل بنود جدول الاعمال كما هي . ولكن اذا اعترض على بند من البنود أو على ترتيب عمل من الاعمال في الجدول ، وجب أن يقدم الاعتراض بطريق الاقتراح قبل تناول البند الأول من اعمال الجلسة

ويجب أن يكون للجمعية دفتر لجدول الاعمال . وتكتب البنود على صفحة واحدة من الورقة بحيث يترك امام البنود صفحة خالية يكتب فيها الرئيس قرارات الجلسة

الرئيس

الرئيس مدير الاجتماع . ولا يصح أن يشرع في العمل مالم يجلس في أيمن مكان مناسب في الغرفة أو مكان الاجتماع ويسمى

هذا المكان عادة « الكرسى » سواء كان كرسيا أو غير ذلك .
ولا يمكن استمرار الانعقاد الا باستمرار هذا الكرسي مشغولا

ويجب أن يضع الرئيس نصب عينه حفظ النظام وعليه فالواجب أن يكون من أولى المواهب ، والحنكة ، وثبات النفس ويجب أن يكون من أهل العقول المتوازنة الجوانب . ويجب فوق هذا أن يكون من الرجال الذين اعتادوا الادارة وملاحظة الكرامة

وعليه اجابة رغبات الاعضاء الحاضرين اذا كانت حسب الأصول . وعليه التوقيع على محضر الجلسة السابقة اذا وافقت أغلبية هيئة الجلسة الحاضرة عليه

واذا كانت العادة في انتخاب الرئيس أن يكون هناك رئيس مؤقت ، فالواجب على الرئيس المؤقت أن يخلى مكان الرئاسة له عند انتخابه مباشرة

واذا كان الاجتماع غير عادي ، أي ليس له جدول أعمال فالواجب على الرئيس أن يعلن الحضور بموضوع البحث ، والا فلا بد أن يجرى العمل في الاجتماع على ترتيب جدول الاعمال

واذا سار الرئيس في العمل تولى الرئيس أو السكرتير (بأمر الرئيس) تقديم بنود الاعمال واحداً بعد آخر

ويمكن في هذه الحالة حدوث المناقشة ، لا بوصف كونها

اقتراحا بل لاصلاح خطأ في بيان مثلا أو في حساب ، ولكن الشخص الذي تقع عليه عين الرئيس أو الشخص الذي يكون أول ناهض ، هو الذي يسمح له بالكلام أولاً

ويمكن ذكر اسم المتكلم قصد تعيينه للحاضرين

وقد يحدث ان يرغب الحاضرون سماع شخص آخر غير الذي يكون اذ ذاك متكلماً . ففي هذه الحالة يجب أن يقترح أحدهم أن يتكلم فلان . فاذا زكى الاقتراح شخص آخر ، عرض الاقتراح على الهيئة ؛ فاذا وافقت عليه وجب على المتكلم المعترض عليه أن يتخلى . وعلى الرئيس تنفيذ قرار الهيئة

ويخاطب الرياسة دائماً « بياحضرة الرئيس » فان كان ذا القاب روعي مقامها ومقدماتها في الخطاب. ويجب توجيه جميع الاسئلة والاقتراحات والكلام اليه

واذا تكلم الرئيس وجب أن يجلس جميع الاعضاء (اذا كان هذا ممكناً) وانما وجب ذلك اشارة الى الخضوع

يجب أن يقصر جميع المتكلمين على موضوع الكلام . واذا سيقت ملاحظات خارجة عن الموضوع أو الاقتراح الجاري ، وجب أن يدعى المتكلم الى النظام ويمنع عن الاستمرار في الكلام الناشز

لكل عضو أن ينهض ويوجه القول الى الرئيس في أي

مخالفة يراها تناولت أصول الاجتماع . بل ان له أن يشوش على المتكلم بتوجيه كلامه الى الرياسة عن موضوع المخالفة المشار اليها

يجب على الفور منع كل تشويش يحدث الا اذا كان بسبب اخلال باصول النظام . ويجب أن يتولى الرئيس أمر سبب هذا التشويش ، ولا يصح له أن ينتظر أو يسمح للهيئـة بتأديب الشخص الذي اقترف المخالفة

قد يصر على اخراج المسيء من الجلسة . ففي هـذه الحالة يكون للرئيس من روح الجلسـة ما يساعده على اتخاذ الخطة اللازمة

واذا تكررت التشويشات الغير المناسبة حتى أصبحت الحالة سيئة ، وخشي الرئيس أن لا يتمكن من ضبط الجلسة ، كان له من هذا حجة على رفعها قبل انتهاء العمل

وقد يؤبى على العضو أن يتكلم : فاذا حدث هـذا ، وهو شديد جداً ، وجب على العضو احترامه

للرئيس اذا وجد المتكلم قد ازعج الحاضرين ، او كان طويل الـكلام او التفلسف ، ان يقفل باب المناقشة في الموضوع ويعرضه مباشرة على الهيئة لتعطي فيه قرارها . ويجوز لأي عضو حاضر ان يقترح « تقديم الموضوع للاقتراع » فاذا زكى الاقتراح ، اقترعوا : وقد يقترح عضو آخر ان يوقف العضو المتكلم عن

الاسترسال في الكلام

وللرئيس عند انتهاء المناقشة ان ينتقد ما قيل او يعلق عليه ويطلب قرار الهيئة في شأنه . وليس لأحد ان يتكلم في الموضوع بعد طلب قرار الهيئة فيه . ولا يصح ان يقدم موضوع الى الهيئة للتصويت في شأنه ما دام هناك شخص يريد ان يتكلم في صدده وكذلك الامر فانه لا يصح تسليم الموضوع الى الهيئة طلبا لقرارها اذا كان هناك شخص يريد ان يقدم في شأنه تعديلا

اذا كان موضوع الاجتماع الحصول على قرار خاص وجب ان يقدم اقتراح بالقرار المطلوب ويزكى ثم تجرى المناقشة فيه بعد ذلك ، وعند ما يتم الكلام في شأنه تؤخذ الاصوات عليه . وللرئيس ان يعطي صوته هو ايضا

الاصل المرسوم ان الرئيس هو مدير الجلسة . وعليه فلا يصح له بصفته هذه ان يشترك في المناقشة دون ان يتخلى عن كرسيه ؛ ولكن المعتاد اهمال هذه القاعدة . واذا اخلى الكرسي فالواجب انتخاب من يحل محله في رياسة الجلسة حتى ينتهى من كلامه في الموضوع

للرئيس الحق في التصويت واذا تساوت الاصوات في موضوع كان له صوت مرجح

جرت العادة عند انتهاء الجلسة أن تقرر الهيئة بالتصويت

شكر الرئيس ففي هذه الحالة ينهض الرئيس للرد على الشكر بمثله

السكرتير

اذا كان هناك سكرتير فهو الشخص الموكول اليه العمل الكتابي الخاص بالجلسة وكذا جميع شئونها الرسمية . وعليه أن يصدر جميع الاشعارات ، ويتولى جميع المكاتبات ، ويبحث الابحاث المطلوبة ويقدم التقارير اللازمة ، ويضع الكشوف ويدون كل ما يدور في الجلسة

وواجبات السكرتير شاقة جداً ومن الاهمية بمكان عظيم ، فيجب عليه ان يحفظ جميع البيانات والمستندات الخاصة بعمله

الهيئة القانونية

الهيئة القانونية عبارة عن العدد الذي يصح به قانونا عقد اجتماع من الاعضاء يتولى شئون جمعيتهم

والعادة ان يقرر هذا في اللوائح ولكنه مقرر فى المادتين ٤٤ و ٤٥ من قانون التعاون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ فهو يرى ان الجمعية العمومية تعد مكونة تكوينا صحيحاً اذا حضر اجتماعها نصف الشركاء بأنفسهم او بطريق الانابة . فاذا لم يبلغ المجتمعون هذا العدد بناء على الدعوة الاولى تكون الجمعية العمومية التي تعقد بدعوة ثانية في خلال الثلاثين يوما التالية مكونة تكوينا

صحيحاً مهما يكن عدد الشركاء الحاضرين او الممثلين فيها

ولكن لا بد لاصدار قرار في امر من الامور الكبرى مثل حل الجمعية او اندماجها في اخرى او فصل احد الشركاء ؛ او تعديل غرض الجمعية او ادخال تعديل على نظامها ، من حضور ثلاثة ارباع الاعضاء ومن الحصول على اصوات نصف الاعضاء الحاضرين أو الممثلين

الاقتراحات

الاقتراح عرض مقدم الى هيئة مجتمعة ؛ مترتب على موضوع مختلف فيه

ويسمى صاحب الاقتراح محرّكه أو مقدمه . ويجب على مقدم الاقتراح أن يذكر نصه في اثناء كلامه ولكن يفضل أن يقدم الى الرئيس كتابة

ويجب أن يكون الاقتراح بصيغة القطع بمعنى أن يقال يفعل كذا أو لا يفعل كذا

واذا انتهى صاحب الاقتراح من كلامه كان على من زكاه أن يؤيده . غير أنه قد يكتفي المؤيد بقوله أؤيد الاقتراح . فاذا فعل ذلك حفظ لنفسه الحق في الكلام في فرصة اخرى ويتولى خصومة المعارضين أمام الهيئة

لا بد للاقتراح من تزكية قبل عرضه للمناقشة العامة والا

اصبح خامداً . لأنه اذا لم يكن هناك من يزكيه دل هذا على أن الجلسة ليس فيها من يؤيده فكان هذا حكما عليه بالجمود

لا يصح عرض الاقتراح مرة ثانية في نفس الاجتماع واذا قدم اقتراح وزكى ولم يقترح عليه تعديل ، عرضت صيغة الاقتراح الأصلي لأخذ قرار الهيئة فيه

اذا قدم على الاقتراح تعديل وزكى هذا الاقتراح الجديد ووافقت عليه الأغلبية عد الاقتراح الأول ساقطاً

لابد من عرض الرئيس أي اقتراح على الهيئة مهما كان الاقتراح ، مادام متمشياً مع الأصول ومراعى فيه غرض الاجتماع

ليس لعضو أن يتكلم مرتين في اقتراح واحد الا صاحب الاقتراح ، فان له الحق أن يرد ، ورده نهائي ؛ على أنه يجب أن يختص بما ورد في كلام غيره عن الموضوع فلا يدخل في الرد شيئاً جديداً بل انه اذا تأجلت مناقشة ما ، لم يكن للعضو أن يتكلم مرة اخرى في موضوع المناقشة

وللمزكي أن يرد اذا سمح له الرئيس . واذا سمح له بالكلام وجب عليه أن يأخذ فيه قبل أن ينتهي صاحب الاقتراح من كلامه

على أن للرئيس أن يسمح لمزكي الاقتراح أن يتكلم مرة ثانية وانما يكون ذلك اذاً تفسيراً أو تصليحاً

لا يمكن سحب اقتراح قدم وزكى الا باذن المجلس واذا اراد صاحب الاقتراح سحب اقتراحه وجب أن يزكيه المزكى في ذلك ، وفي هذه الحالة يعرض الرئيس طلب السحب على المجلس

ومن الطرق المعتادة لمعالجة الاقتراحات الثقيلة أو الفارغة أن يقترح عدم عرض الموضوع على الجلسة فاذا وافق الاجتماع على ذلك امكن الانتهاء منه بسرعة في شكله الأصلي أو المعدل

اذا « عرض الموضوع » أوقفت كل مناقشة فيه وأخذ الرأي في الاقتراح

ولا يجوز اقتراح أي تعديل على الأصل أوالتعديل بعد صدور قرارالهيئة بعرض الموضوع

اذا اقترح تعديل من قبيل ما ذكر وزكى هذا الاقتراح وجب على الرئيس أن يعرضه على الهيئة ، بعد اعطاء الفرصة لصاحب الاقتراح أن يرد على اقتراح عرضه وللهيئة أن تقرر هل تتناقش في الاقتراح الأصلي أو لا تتناقش

التعديلات

التعديل هو تحسين أو تغيير في اقتراح بواسطة اقتراح آخر . ويحسن أن تقدم صورته كتابة الى الرئيس والوقت المناسب لعرض التعديل هو بعد تقديم الاقتراح وحصول التزكية فيه ، وقبل أخذ الرأي عليه

ويجب أن يقتصر التعديل على أعمال الجلسة العادية وكل تعديل مخالف للاصول لا يقدمه للجلسة

ولا بد للتعديل من مقترح ومزكى . وعلى المزكى أن يدلى بحجته عند ما ينهض لتزكية التعديل . وليس له ان يحتفظ بحقه في الكلام في فرصة أخرى مثل مزكى الاقتراح الاصيل . واذا لم يوجد في الهيئة من يزكى التعديل فلا يسار فيه بل يسقط من تلقاء ذاته. وعليه يبقى الاقتراح الأصلى الذي كان مراداً تعديله ، في مركزه الاصلى من العمل ويسار فيه على الفور

لا يقبل تعديل ما على اقتراح الا اذا كان هذا الاقتراح قد زكى اذ انه بغير هـذه التزكية يكون بلا نصير فهو باطل أصلا وعليه فلا ضرورة للتعديل

اذا اقترح تعديل وزكى وتناولته الأغلبية أصبح التعديل حالاً محل الاقتراح الأصلى امام الهيئة

لا يصح ان يكون التعديل عبارة عن نقض تام للاقتراح وانما يكون النقض بالتصويت ضد الاقتراح

يجوز ان يتضمن خطاب الدعوة الى حضور جلسة من الجلسات النص على عدم قبول تعديلات . على ان هذا لايجوز مطلقاً الا في احوال خاصة تبرر ذلك

قد يقترح تعديل على تعديل ففي هذه الحالة يعامل التعديل الأصلى كأنه اقتراح أصلي . أما الاقتراح الأصلى فيهمل ريثما ينتهي من التعديلات المطروحة

واذا عدل التعديل الاول وضع الاقتراح الاصلي امام الهيئة في صورته الجديدة

واذا رفض التعديل ظل الاقتراح الأصلي قائماً بغير تغيير وليس للمقترح ولا للمزكي ولا غيره ، اذا كانوا قد تكلموا في موضوع ، ان يطرحوا تعديلاً أو يطلبوا تأجيلاً أو أمراً من هذا القبيل؛ حتى يتصرف في الاقتراح الأصلي ؛ ولكن يجوز للعضو أن يتكلم عن تعديل مطروح بشرط أن لا يكون هو صاحب الاقتراح

ويكون التعديل قانونياً اذا التمس به المناقشة في تعديل جزء من اقتراح . كأن يقترح أحدهم « انشاء نادللجمعية والحصول على رخصة لبيع الخمر به » فيعدل أحدهم الاقتراح بطلب حذف ما بعد كلمة « للجمعية » من الكلمات . فاذا كانت الكلمات المذكورة لا تنقص من معنى الموضوع يقبل التعديل ويتناقش في بقية نص الاقتراح وهو « انشاء ناد للجمعية »

واذا تعددت التعديلات فالطريقة المتبعة أن يتناول الرئيس كل تعديل على حدة . ولكن اذا كان موضوع الخلاف بسيطاً صرف الرئيس نظره عن المناقشة وأخذ الرأي عليها .

الاخلال باصول النظام

اذا حدث اخلال ظاهر باصول النظام كان من حق أي عضو أن ينهض معترضاً في وقت حدوث هذا الاخلال

التأجيل

يجوز لأي عضو ان يقترح التأجيل في أي وقت اثناء الاجتماع . على ان هذا الاقتراح يتطلب تزكية من عضو آخر ككل اقتراح آخر

ولا يجوز تأجيل الاجتماع الا بموافقة الهيئة والاجتماع المؤجل يعتبر جزءاً من الاجتماع الأصلي. نعم انه لا يتحتم اشعار الاعضاء بحدوث التأجيل ولكن جرت العادة بذلك ولا يجوز ان يشتمل الاجتماع المؤجل (المجدد) على اعمال غير ما أدرج في جدول الأعمال . وللعضو الذي لم يحضر الاجتماع الأصيل وحضر الاجتماع الجديد ان يشترك في الأعمال الجارية به . واذا أدخل في الاجتماع المجدد شيء جديد من الأعمال أصبح الاجتماع اجتماعاً جديداً قائماً بذاته ولكن استمرار مناقشة مؤجلة لا يسمح للعضو ان يشترك فيها مرة ثانية

اذا رفع الرئيس الجلسة أو أجلها بطريقة غير نظامية كان

للاعضاء ان لا يعتبروا ذلك ويختاروا رئيساً آخر مكانه ويستمروا في نظر اعمال الجلسة

المحضر

يتلى محضر الجلسة السابقة على الهيئـة الحاضرة فاذا وافقت عليه امضاه الرئيس فأصبح بذلك قانونياً . وعليـه فالواجب أن يحرص كل الحرص في تدوين مسائله ومراعاة انطباقه على الحقيقة انطباقاً تاماً

واذا تردد أحد في تصديق المحضر كان له أن يعترض باظهار شكه . وعند ذلك يسمح بجريان المناقشة في هل هي صحيحة أولا . ولا يمكن أن يعتمد بالمحضر في أمر قانونى الا اذا كان موافقاً عليه من الرئيس الذي كان على رأس الاجتماع الذي كتب هذا المحضر عنه أو رئيس الاجتماع الذي يتلوه

على أنه قد يحق للجنة الادارية في احوال استثنائية جداً أن تقرأ المحضر وتعتمده وللهيئة المجتمعة في هذه الحالة أن توافق على اعتبار ان المحضر قد قرىء . ولـكنها غير ملزمة بذلك بحال من الأحوال .؟ اه

يطلب هذا الكتاب

من مؤلفه بشارع قنا رقم ٣٧ * بمصر الجديدة.

ومن المكتبة السلفية ومطبعتها

بشارع خيرت رقم ٤٠ * تليفون ١٥ ـ ٧٣ .

ومن مكتبة كليوپترا بشارع المغربى

وثمنه ٢٠ قرشا

والبريد ١ ص

